

جامعة الزاوية
إدارة البحوث والدراسات العليا
كلية الآداب
قسم التاريخ

الشرطة الليبية تحديات النشأة وفاعلية التأثير
1943 - 1969

بحث مقدم لاستكمال متطلبات الإجازة العالية (الماجستير)

إعداد الطالب

أسامة حسن المقطوف

إشراف

د. أسمةان معاطي

للعام 2020م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾

بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة النوبة / الآية "105"

الإله

* إلى والدي رحمه الله ، ، ،

* إلى أُمِّي الحبيبة أطال الله في عمرها ومتعها بالصحة ، ،

* إلى أسرتي الكريمة التي تحملت معي جزءاً من متاعب هذا العمل.



الشكر والتقدير

الحمد لله الذي هداني لهذا ووفقني وسدد خطاي لإنجاز هذه الدراسة وما التوفيق إلا بالله.

انطلاقاً من مبدأ من لا يشكر الناس لا يشكر الله واعترافاً مني بأصحاب الفضل على لكي يخرج هذا العمل بالصورة المتوخاه، أتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى الأستاذ المشرف، الدكتورة أسمهان معاطي التي كان لتوجيهاتها ونصائحها أعمق الأثر في إظهار البحث بالصورة المطلوبة، فلها مني جزيل الشكر والاحترام والتقدير .

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى الأستاذ عبد الفتاح القماطي على ما قدمه لي من وثائق ومعلومات شرطية فتحت أمامي آفاق البحث والتحليل، مما كان له أثر في إبراز البحث بالصورة الحالية فله مني جزيل الشكر والامتنان.

كما أتوجه بالشكر والتقدير إلى كل أعضاء الشرطة الذين أجريت معهم مقابلات شخصية، وقدموا لي ما بوسعهم من معلومات ووثائق شرطية ساهمت إلى حد كبير في إثراء البحث وتعزيز مادته العلمية ، فلهم مني كل الشكر والعرفان على ما خصصوه لي من وقتهم وحسن كرمهم وضيافتهم، وأخص بالذكر منهم على سبيل الاستدلال لا للحصر ، الحاج الصادق المريري، الحاج المختار موسى، الحاج مصباح الزايدي.

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى جميع العاملين بالمركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية، وذلك لما منحوه لي من تسهيلات مكتبية، وخاصة الأستاذ على الهازل، الأستاذ نادر بلحاج، لهما مني كل الشكر والامتنان.

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى كل العاملين بمكتبة أحمد النائب الأنصاري، وعلى رأسهم مدير المكتبة الاستاذة فاطمة الخمسي على ما أمدتني به من وثائق مصورة تعد غاية في الأهمية كان لها بالغ الأثر في إثراء البحث، فلها مني كل الشكر والعرفان.

هذا وبالمناسبة أتقدم بالشكر والامتنان إلى أصدقائي وزملائي كافة الذين رافقوني في مسيرتي البحثية وساعدوني على تذليل الصعوبات التي واجهتني، والتي كان من أبرزها إقفال الطرقات التي تربط المدن ببعضها البعض والمخاطر المحدقة بها، وخاصة الطريق المؤدي إلى العاصمة طرابلس، وأخص بالذكر منهم زميلي وصديقي على جبريل، وزميلي فيصل غنية، وعبد الغني عمارة، فلهم مني كل الشكر والتقدير .

وأخيراً إلى كل من ساعدني ومد لي يد العون ولو بكلمة طيبة له مني جزيل الشكر والتقدير .

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
أ	الإهداء.
ب	الشكر والتقدير.
1	المقدمة.
9	تمهيد تاريخي حول نشأة مؤسسة الشرطة.
9	المفاهيم والمصطلحات.
12	خلفية تاريخية لملاحم التنظيم الأمني.
12	التنظيم الأمني خلال العهد العثماني.
18	التنظيم الأمني خلال العهد الإيطالي.
الفصل الأول	
النشأة والتكوين في ظل السيطرة الأجنبية بعد الحرب العالمية الثانية	
29	المبحث الأول: قوة دفاع برقة وتداعيات الحرب العالمية الثانية.
42	المبحث الثاني: الشرطة الطرابلسية التنظيمات والمهام.
58	المبحث الثالث: فرنسا والتنظيم الأمني في فزان.
الفصل الثاني	
الشرطة الليبية في عهد دولة الاستقلال.	
63	المبحث الأول: شرطة الولايات.
88	المبحث الثاني: البوليس الاتحادي وتنظيماته الإدارية.
93	المبحث الثالث: تطوير مؤسسة الشرطة والرفع من كفاءتها.
96	المبحث الرابع: المؤسسة الشرطية بعد توحيد الأقاليم.
الفصل الثالث	
التحديات التي واجهت الشرطة منذ تأسيسها	
101	المبحث الأول: تعدد الوحدات الأمنية وتداخل اختصاصاتها.
105	المبحث الثاني: انتشار السلاح.
112	المبحث الثالث: المشاكل الحدودية. الهجرة والتهريب.
117	المبحث الرابع: حركات الاحتجاج الجماعي.

الصفحة	الموضوع
الفصل الرابع تأثير المؤسسة الشرطية على المجتمع والدولة	
127	المبحث الأول: حماية المؤسسة الحاكمة والاستقرار السياسي.
139	المبحث الثاني: فض المنازعات الاقتصادية وتأمين الحقول النفطية.
152	المبحث الثالث: الضبط المجتمعي وحفظ الأمن والاستقرار.
167	الخاتمة.
170	قائمة الملاحق.
193	قائمة المصادر والمراجع.

فهرس الجداول

الصفحة	جدول
35	جدول رقم (1) يوضح إحصائيات جنائية في ولاية برقة من سنة 1945. 1948.
40	جدول رقم (2) يوضح مصروفات وزارة الداخلية بحكومة برقة.
48	جدول رقم (3) المكاتب الشرطة في ولاية طرابلس الغرب.
50	جدول رقم (4) يبين المعاشات الشهرية لأفراد الشرطة.
54	جدول رقم (5) يوضح الجرائم المرتكبة في طرابلس الغرب من 1944. 1951.
56	جدول رقم (6) يوضح السجون وأعداد المساجين في طرابلس.
60	جدول رقم (7) الميزانية المالية لشرطة فزان.
67	جدول رقم (8) يوضح عدد الدوريات الشرطة في طرابلس الغرب. 1956.
71	جدول رقم (9) تعديل رتب الشرطة.
74	جدول رقم (10) يوضح القضايا الجنائية لسنتي 53. 1954.
75	جدول رقم (11) يبين حجم المصروفات ببرقة.
77	جدول رقم (12) سن التقاعد لضباط قوة دفاع برقة.
95	جدول رقم (13) إجمالي قوات الأمن في ليبيا.
99	جدول رقم (14) يوضح حجم الجرائم المرتكبة بعد توحيد المؤسسة 1965-1969.
146	جدول رقم (15) يوضح أنواع الصيد ومواعيده.
153	جدول رقم (16) يوضح معدل الجرائم المرتكبة في طرابلس.

فهرس الملاحق

الصفحة	جدول
171	ملحق رقم (1) الروايات الشفوية.
172	ملحق رقم (2) أسماء شخصيات وطنية تقلدت منصب الداخلية.
173	ملحق رقم (3) بوليس الكرابنييري من خلال الجريدة الرسمية الإيطالية.
174	ملحق رقم (4) رسالة موجهة إلى مراكز الشرطة باتخاذ التدابير الأمنية.
175	ملحق رقم (5) إلزام ضباط الشرطة التقيد بشروط التسليم والاستلام.
176	ملحق رقم (6) قوة بوليس طرابلس الحالات التي يجوز لرجل الشرطة استعمال السلاح.
177	ملحق رقم (7) ملف صحي لعنصر تابع لبوليس طرابلس الغرب.
178	ملحق رقم (8) مرتبات رجال الشرطة قبيل التلييب الكامل.
179	ملحق رقم (9) التسلسل الإداري لمقابلة رتب عليا.
180	ملحق رقم (10) دوريات الشرطة في ضبط المركبات الآلية.
181	ملحق رقم (11) دعم رجال الشرطة لثوار الجزائر.
182	ملحق رقم (12) رسالة إلى رئيس مركز بوليس سرت بشأن مرتبات منتسبيه.
183	ملحق رقم (13) صرف بطاقات بديلة لتعبئة وقود سيارات رجال الشرطة.
184	ملحق رقم (14) الشرطة والمظاهرات الطلابية.
185	ملحق رقم (15) إجراءات لشراء الإبل والخيول لفرق سوراي الشرطة.
186	ملحق رقم (16) مرتبات أفراد البوليس الاتحادي.
187	ملحق رقم (17) تخريج فوج تابع للبوليس السياحي بمدرسة تدريب الشرطة أبي ستة.
188	ملحق رقم (18) رسالة إلى حكمدارية الزاوية لتأمين شركات منفذة لمشاريع تنمية.
189	ملحق رقم (19) شهادة الخلو من السوابق لمواطن من فزان.
190	ملحق رقم (20) شرطة الجوازات تصدر وثيقة سفر لمواطن من الزاوية.

المقدمة:

يعد الفراغ الأمني الذي حل بالبلاد الليبية بعيد الحرب العالمية الثانية إشكالية غاية في الأهمية، الأمر الذي حفز السلطة السياسية الحاكمة آنذاك على ضرورة الشروع في اتخاذ الترتيبات الأمنية؛ للسيطرة على الموقف في ظل تردي الأوضاع الأمنية، فشرعت في تأسيس مؤسسة الشرطة، وذلك لحفظ الأمن والاستقرار على الرغم من أنها طبعتها بطابعها الخاص عملاً وتنظيماً، فضلاً على أنها مكنت الدولة الوطنية في خمسينيات القرن العشرين من السير على نهجها في تنظيم المؤسسة، وتزويدها بالكوادر البشرية المؤهلة؛ مما يمكنها من القيام بعملها بكفاءة واقتدار لحماية الأرواح والممتلكات الشخصية، بل تعدتها لحماية دولة الاستقلال ذاتها من أزماتها السياسية التي عصفت بها طيلة فترة حكمها، فتحددت تبعاً لذلك العلاقة بين المؤسسة الأمنية ومواطنيها، وانعكست طبيعة هذه العلاقة على الأوضاع الأمنية بالبلاد سياسياً واقتصادياً واجتماعياً.

من هنا تكمن أهمية هذه الدراسة (الشرطة الليبية تحديات النشأة وفاعلية التأثير 1943-1969) كونها تطرح مسألة التأسيس للمؤسسة الشرطة والتحديات التي واجهتها، والمهام الأمنية التي أنجزتها وانعكاساتها على الأوضاع المجتمعية في محاولة للخروج بتقييم عام يوضح إيجابيات الأداء الأمني وسلبياته.

أما عن تحديد الإطار الزمني للدراسة بعام 1943م كونها تمثل البداية الحقيقية لمرحلة مفصلية، خضعت فيها البلاد لحكم عسكري مزدوج، انعكست ملامحه بشكل كبير على مؤسسة الشرطة، تلتها مرحلة الاستقلال وبناء الدولة الوطنية في ظل النظام الملكي، مما أضفى عليها طابع الاستقلالية والتأسيس الوطني المعتمد على الخبرات البشرية المحلية، في حين كانت سنة 1969 نهاية الدراسة بعدها مرحلة اختلفت في أنماطها السياسية وسياقاتها التاريخية، وتوجهاتها الإيديولوجية، وهو أمر يحتاج إلى دراسة منفصلة أكثر شمولية وعمق من هذه الدراسة.

ولعل من أهم الأسباب التي دفعت وشجعت الباحث على اختيار هذه الإشكالية موضوعاً للدراسة، باعتباره من المواضيع المطروحة للدراسة والنقاش في الوقت الراهن، وذلك لما تعانيه المؤسسة الأمنية الحالية من ضعف في الأداء، وتشكيك في القيادات وتداخل في الاختصاصات، فالحاجة إلى إيجاد حلول حقيقية للمشاكل التي تعانيها المؤسسة الأمنية يتطلب دراسة التجربة التاريخية التي مرت بها المؤسسة الشرطة والبحث في حيثياتها، على الرغم من

قلة الدراسات السابقة التي تتناول هذا الموضوع بشمولية وإن وجدت فهي عبارة عن جزئيات متناثرة في طيات الكتب لا تفي الموضوع حقه من الدراسة والبحث، زد على ذلك ثقافتنا الأمنية وخبرتنا في هذا المجال التي ربما تتيح لي فرصة الاطلاع على عدد من الوثائق التي قد تخدم موضوع الدراسة.

هذه الأسباب مجتمعة تكاثفت وفرضت الاهتمام بهذا الموضوع بغية الوصول إلى فهم إشكالية محورية تتمحور حول قدرة المؤسسة الشرطية على مواجهة تحديات النشأة، ومدى فاعلية تأثيرها في مجتمع تتنازع تيارات وطنية وعروبية أثرت فيه على مختلف الأصعدة.

وبغية فهم هذه الإشكالية وتفسير حيثياتها تطرح الدراسة مجموعة من التساؤلات أهمها:

- ماهية الظروف التاريخية التي نشأت فيها المؤسسة الأمنية؟
- ماهي نوعية الصعوبات الأمنية التي واجهتها على صعيد أجهزتها المختلفة؟
- وماهي تأثيراتها على الأوضاع المجتمعية، وبعبارة أخرى هل تمكنت من الحفاظ على الاستقرار الأمني وتهيئة الظروف الملائمة للمواطن للعيش بسلام؟ أم أنها كانت أداة في يد السلطة السياسية من أجل استمرارية الحكم وديمومتها؟
- وهل علاقتها بالسلطة الحاكمة جعلت منها مؤسسة قمعية؛ مما دشّن للقطيعة بينها وبين مواطنيها فكان مقدمة للتفجر الشعبي والتغير السياسي فيما بعد؟

إن الإجابة على هذه التساؤلات والإشكاليات تتطلب دراسة الظروف التاريخية التي نشأت فيها مؤسسة الشرطة والأسباب التي ساهمت في توسع هيكلها التنظيمي، وتأثير ذلك على المحيط الاجتماعي والسياسي والاقتصادي دراسة وثائقية وفق منهجية تحليلية بعيداً عن المسارات الوصفية بغية الوصول إلى حقيقة المؤسسة الشرطية ومدى تأثيرها على المجتمع سلباً وإيجاباً، وهو ليس بالأمر السهل نتيجة صعوبات عدة واجهت الباحث وكادت أن تعيق الدراسة من أساسه، ومنها على سبيل المثال لا للحصر:

- قلة المصادر والمراجع التي تناولت موضوع الدراسة وما وجد منها عبارة عن مقتطفات متفرقة هنا وهناك بين ثنايا الكتب غير كافية كونها لم تضم تفصيلات مستفيضة عن عمل المؤسسة وأدائها.

- قلة الوثائق المتعلقة بالموضوع وأن وجدت فهي غير مصنفة والبعض منها غير مفهرس أساساً، أضف إلى ذلك انعدام التسهيلات المكتبية والتجهيزات الفنية، وعدم التعاون الكبير من قبل المسؤولين مع الباحثين.

- الظروف الأمنية شكلت هي الأخرى عقبة ليس بالإمكان تجاوزها ، حيث أعاقت الباحث في استكمال المسح الوثائقي الخاص بالدراسة وخاصة في المنطقة الشرقية.

وعلى الرغم من كل هذه الصعاب فإن الباحث عمل على تحدى هذه الصعوبات وتذليلها قدر الإمكان، والسير قدماً لاستكمال مشروع دراسته من خلال إجراء دراسة مسحية لعدد من الوثائق، منها ما وجدت بأرشيف الداخلية بالمركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية، ومركز التوثيق والمعلومات طرابلس، ووثائق بوليس المركز الغربي بدار أحمد النائب الأنصاري، ووثائق مراكز الشرطة في كل من الزاوية، وصرمان، والمدينة وجزور، وحي الأندلس، وغريان، وغدامس، وسيناون، ووثائق مديرية الأمن بصرمان، ومديرية أمن الشاطي بالجنوب الليبي، وبعض الوثائق الأهلية من أعضاء الشرطة من مدن ومناطق متفرقة: الزاوية وطرابلس وترهونة وسيناون، فضلاً عن الروايات الشفوية التي أسعفت الباحث في معرفة حيثيات الدراسة.

أما المكتبات فهي متعددة منها: مكتبة المدرسة الفنية بكلية الشرطة، ومكتبة الهيئة القومية بتاجوراء، ومكتبة السرايا بطرابلس، ودارالنويجي للكتب، والمركز الثقافي بغدامس، إضافة للمكتبات الجامعية في طرابلس والزاوية وصرماته، وتمكن الباحث بفضل هذه الدور والمكتبات من الحصول على وثائق وتقارير وكتب، حاول توظيفها لإثراء موضوع الدراسة، ومحاولة الخروج بتقييم عام يوضح ايجابيات المؤسسة الأمنية وسلبياتها.

تقسيمات الدراسة:

قسمت الدراسة بعد المقدمة والتمهيد على أربعة فصول رئيسة، وخاتمة، وذلك على النحو

الآتي:

المقدمة:

تضمنت التعريف بأهمية موضوع البحث واشكالياته وأسباب اختياره، فضلاً عن دراسة تقييميه لأهم مصادره ومراجعته.

التمهيد التاريخي:

تطرق التمهيد إلى التعريف بالشرطة لغة واصطلاحاً، ثم تناول الخلفية التاريخية لعمل المؤسسة في العهد العثماني الثاني، بعده العهد الذي شهد البداية الحقيقية لتوثيق مسيرة الشرطة في البلاد الليبية، فضلاً عن طبيعة عملها في العهد الإيطالي والتي كادت تنحصر في خدمة الجيش الإيطالي، وبالدرجة الأولى تقصي المعلومات وتوثيقها على تحركات المجاهدين حماية لجيوشها ومستوطنيتها من هجمات المقاومة الوطنية.

الفصل الأول:

ركز هذا الفصل على تأسيس مؤسسة الشرطة في كل من ولايتي برقة وطرابلس في ظل الإدارة العسكرية البريطانية، بما في ذلك التشريعات التنظيمية، والإحصائيات الكمية المتعلقة بمستوى الجريمة التي تعكس دور الشرطة في حفظ الأمن والاستقرار، وتضمن الفصل وضعية المؤسسة الأمنية في الجنوب الليبي في ظل السيطرة الفرنسية التي نهجت بها نهجا يختلف عن أقاليم الشمال بسبب طبيعة المنطقة، فعملت على إدارتها من خارج الحدود ضمن مستعمراتها الإفريقية.

الفصل الثاني:

اشتمل هذا الفصل على دراسة مؤسسة الشرطة في عهد الحكومة الوطنية الاتحادية، ومحاولة توحيد المؤسسة الأمنية تحت مسمى البوليس الاتحادي الذي أصبح يدار برئاسة مسئول واحد يعمل جنبا إلى جنب مع بوليس الولايات، وكان يقوم بعدة وظائف مهمة لحفظ الأمن والاستقرار بالبلاد.

الفصل الثالث:

افرد هذا الفصل لدراسة التحديات الأمنية والمجتمعية التي واجهتها مؤسسة الشرطة وحدت من فاعليتها: كالتهديب الحدودي والاضطرابات السياسية والضعف الاجتماعي، وتطرق إلى السياسة التي اتبعتها لتجاوز المعوقات وبناء المؤسسة وأجهزتها المختلفة لتقوم بدورها على أكمل وجه.

الفصل الرابع:

اهتم هذا الفصل بدراسة أهم التأثيرات الشرطية على الأوضاع المجتمعية، من خلال ضبط النسيج الاجتماعي واحتواء أزماته الأهلية ، وما شهدته من صراعات ونزاعات قبلية على مناطق الرعي والحرب، وتوفير الأمن والاستقرار، والحد من التهريب الحدودي، فضلا عن تأثيرها في حماية المؤسسة السياسية، وقمع معارضيتها للحفاظ على استمرارية حكمها.

الخاتمة:

أما الخاتمة فقد احتوت على النتائج التي توصلت إليها الدراسة.

وأخيرا:

إن هذه الدراسة لا تدعي الكمال ولا الشمولية في طرحها لحديثيات البحث، وإنما هي نتاج جهد أضيف إلى دراسات نادرة ومحدودة لإزاحة الغموض الذي اكتنف المؤسسة الشرطية، وأسدل عليها ستار الصمت. فكل ما أتمناه بإذن الله تعالى إن تكون هذه الدراسة بصيص نور يهتدي به كل من أراد البحث في أهمية هذه المؤسسة والظروف التاريخية التي أنتجتها، وفتحة لدراسات أخرى شاملة ومعقدة لطرح موضوعات مهمة تفسر خصوصية المؤسسة الأمنية وتأثيرها على البنية المجتمعية الليبية.

مصادر الدراسة:

اعتمدت الدراسة على عدد من المصادر والمراجع التي تباينت فيما بينها من حيث المادة والمنهجية والصياغة، فالبعض منها تناول جوانب قانونية، والبعض الآخر تحدث عن وقائع تاريخية بعينها، الأمر الذي حتم على الباحث دراسة هذه المصادر والمراجع دراسة مستوفية بعد تمحيصها ومقارنتها بعضها البعض؛ لكشف نقاط القوة والضعف فيها وتوخي الحقيقة كاملة؛ للخروج بحصيلة علمية رصينة تخدم الدراسة، وترفع عنها الغموض والمغالطة، ومن أهم المصادر ما يلي:

- المصادر الأولية المتمثلة في وثائق أرشيف الداخلية بالمركز الليبي للمحفوظات والدراسات والتاريخية:

استمدت الدراسة أغلب مادتها من الوثائق الرسمية الصادرة عن جهات حكومية رسمية، مثل: وزارة الداخلية، سواء المتعلقة بالأحزاب والجمعيات السياسية، أو الوثائق الصادرة عن مراكز

البوليس بشأن الخلافات العائلية والنزاعات القبلية، بالإضافة إلى بعض الوثائق التي تبرز دور البوليس في مراقبة مواسم الحرث والحصاد، وفض النزاعات القبلية حول الأراضي الرعوية خاصة في مواسم الشتاء، بالإضافة إلى الوثائق التي تبين طبيعة العلاقة بين الليبيين والأقليات الأخرى خاصة اليهود بسبب تنامي الشعور القومي في ظل الصراع العربي الإسرائيلي، والهجرة اليهودية إلى فلسطين، وما أفرزته من توتر وتصادم، غير أنه يؤخذ على هذه الوثائق جملة من الملاحظات المنهجية أهمها ما يأتي:

- تفتقد هذه الوثائق لعملية الفهرسة بطريقة علمية صحيحة.
- عدم وجود تسهيلات فنية تساعد على الاطلاع بطريقة سلسة ومريحة، خاصة وأن عدداً كبيراً من الوثائق غير مترجم، والجزء المترجم منها به العديد من الأخطاء المطبعية واللغوية التي تشوش صفاء الصورة ولم تبرزها كاملة وواضحة.

ولأن جل الوثائق الشرطة تأثرت بالإدارة العسكرية البريطانية حتى في العهد الملكي، فقد اضطر الباحث إلى بذل مزيد من الجهد والوقت في محاولة الاستعانة بوثائق أخرى ومقارنتها مع بعضها البعض، وإجراء مقابلات شخصية مع أعضاء سابقين بالشرطة؛ لتوخي حقيقة هذه المعلومات بالتمحيص والتحليل للوصول إلى الحقيقة التاريخية بموضوعية، خاصة وأن بعض هذه الوثائق كانت تصب في مصلحة الجانب السياسي أكثر منها في الجانب الأمني بسبب الأحداث السياسية المتسارعة آنذاك، والمراحل الانتقالية التي تعاقبت على البلاد.

ب - التقارير الرسمية:

اعتمدت الدراسة على تقارير رسمية مهمة، قدمت مادة ثرية وإن تفاوتت في قيمتها المعلوماتية، من بينها: التقارير الصادرة عن الإدارة البريطانية التي زودت موضوع الدراسة بتفاصيل الأوضاع الأمنية بعد الحرب العالمية الثانية، والسياسة التي انتهجتها بريطانيا في بناء المؤسسة، وتزويدها بالعناصر القادرة على تجاوز أزمات المرحلة، في الوقت ذاته كانت التقارير الفرنسية الخاصة بالجنوب الليبي قد وفرت للبحث دراسة تطورات الوضع في المناطق الجنوبية، والتقارير الأمني الصادر عن قوة بوليس طرابلس الغرب أغنى فصول الدراسة في عدة جزئيات عدة.

هذه التقارير تعد المرجعية الأساسية التي استقت منها الدراسة مادتها خاصة نهاية الأربعينيات، إلا أنها تقارير كانت تصدر عن السلطة الحاكمة سواء كانت أجنبية أم محلية والتي

بلاشك تحاول من خلالها إعطاء صورة حسنة عن الأوضاع الأمنية، وهو ما قد يتنافى مع الروايات الشفوية، الأمر الذي زاد من معاناة الباحث للخروج باستنتاجات تاريخية تكون أقرب إلى الحقيقة من دون الاعتماد على تقارير أحادية بعينها.

ثانياً: الروايات الشفوية:

شكلت الرواية الشفوية مادة مصدرة للبحث في تناول جزئيات الموضوع التي أغفلتها المصادر الكتابية، وعلى الرغم من المحاذير المنهجية في الاعتماد عليها كونها تخضع للذاكرة المعرضة للنسيان، وعدم القدرة على التذكر للتفاصيل الدقيقة، فضلاً عن التهويل والمبالغة من قبل الأفراد الذين شاركوا في صنع الأحداث آنذاك، ورغم ذلك فالدراسة استعانت بهذه المادة وحاولت إخضاعها للتحقيق والتدقيق، ولعل أبرز الرواة اللذين أثروا البحث بشهاداتهم والمواقف الأمنية التي مروا بها وأحياناً كانوا طرفاً فيها كونهم كانوا أفراداً في سلك البوليس خلال الفترة قيد الدراسة، ولزالوا يتمتعون بصحة جيدة وذاكرة قوية، منهم على سبيل المثال لا للحصر: رجل البوليس في فترة الخمسينيات على العجيلي من منطقة أبي عيسى، ومصباح الزايدي من تrehونة، ومحمد الوحشي من غدامس، حيث كانت رواياتهم الخاصة بالأمن المجتمعي، ومكافحة الجريمة مرآة تعكس الصورة الحقيقية لمؤسسة الشرطة، ودورها في حفظ الأمن والاستقرار بالولايات، والتي ربما كانت غائبة عن الكثيرين وأن وجدت شابها بعض الغموض والنشويش.

ثالثاً: الصحف والمجلات:

على الرغم من وجود عدد من الصحف والمجلات المحلية بالمراكز الليبية التي تحدثت عن جزئيات أمنية تتعلق بالمؤسسة الشرطة، إلا إنها تعاني من إهمال واضح من قبل الجهات المختصة؛ مما أدى إلى إتلاف العديد من صفحاتها، وعدم إمكانية قراءتها بوضوح، فضلاً عن ضيق الوقت المسموح فيه للباحث بالاطلاع الكافي على هذه الصحف والاستفادة منها في خدمة البحث، ومع ذلك تمت الاستفادة قدر الإمكان من هذه الصحف لاسيما الجريدة الرسمية، وصحيفة برقة، وصحيفة طرابلس الغرب، وصحيفة فزان التي كانت تنشر على عدد من صفحاتها تقارير عن الأوضاع الأمنية تتضمن التطورات التي طرأت على مؤسسة الشرطة من قرارات شرطية وعرض للجرائم المرتكبة آنذاك، فضلاً عن الدورات التدريبية والحوادث المرورية، وغيرها من المواضيع الأمنية التي تهتم المؤسسة الأمنية وترفع من كفاءتها في حفظ الأمن.

رابعاً: المراجع:

إن جل المراجع التي تم الاطلاع عليها تحدثت عن جزئيات محدودة تخص مؤسسة الشرطة والأوضاع الأمنية، باستثناء مرجع واحد لمؤلفه عبد الفتاح القماطي الشرطة في ليبيا 1835-2000م، الوحيد الذي تطرق لمؤسسة الشرطة وأن كان من الناحية التشريعية والقانونية من دون الاهتمام بالخلفية التاريخية للمؤسسة الأمنية، وعلاقتها بالمجتمع الليبي، وما ترتب عنها من آثار ونتائج، ومن أبرز هذه المراجع أحمد محمد القلال، الإدارة البريطانية في برقة 1939-1949، محمود سليمان، ليبيا بين الماضي والحاضر، 1960، ع فضلا عن الرسائل العلمية غير المنشورة أبرزها رسالة ماجستير لإدريس عبد الصادق بعنوان: الإدارة البريطانية في برقة 1943-1951،

هذه المراجع ساهمت في تزويد البحث بمعلومات ذات أهمية عن تأسيس الشرطة ودورها في حفظ الأمن وأن كانت هذه المعلومات شحيحة وغير مستوفية، الأمر الذي تطلب بذل المزيد من الجهد والوقت لاستيفاء المعلومات التي وقف عندها مؤلفو هذه الكتب، وإبرازها بأكثر شمولية وعمق كي تكون الصورة أكثر وضوحاً؛ لإزاحة الغموض والضبابية حول فاعلية مؤسسة الشرطة الليبية إبان السيطرة الأجنبية على ليبيا ومرحلة الاستقلال وتشكل الدولة.

تمهيد تاريخي حول نشأة مؤسسة الشرطة في ليبيا:

- المفاهيم والمصطلحات:

الشرطة (البوليس)، مؤسسة، حكومية مختصة بتوفير الأمن وتحقيق العدالة الجنائية في المجتمع، لذلك تتواجد في جميع دول العالم لتطبيق القانون والحد من الجريمة وكشف ملبساتها. والجدير بالذكر أن المؤسسة الأمنية خلال فترة الدراسة قد شهدت مسميات عدة منها عربية وأخرى أجنبية، وذلك بسبب الإدارات الأجنبية التي تعاقبت على هذه البلاد، وسيطرة على مقاليد الحكم فيها. هذا وعلى الرغم من التباين في المسميات التي جاءت بمسمى الشرطة تارة، والجندرمة، والكرابنييري، والبوليس تارة أخرى نتيجة التأثير والتأثر بالسلطة الحاكمة وقوانينها وتشريعاتها الشرطة، فإن الهدف دائما هو توفير الأمن والاستقرار داخل البلاد، إيمانا من تلك السلطات بمختلف جنسياتها بأنه لا يمكن تصور إقامة دولة من دون مؤسسة شرطة تحمي نفوذها الداخلي وتحقق الأمن والاستقرار فيها.

وتأسيسا على ما سبق سنحاول تقديم تعريفات لكل من مصطلحي الشرطة والبوليس الأكثر شيوعاً خلال فترة الدراسة، وتفسير تبني الدراسة لمصطلح الشرطة عن غيرها من المصطلحات الأخرى.

أولاً: الشرطة لغةً واصطلاحاً:

1- في اللغة: الشين والراء والطاء أصل يدل على علم وعلامة. وسمي الشرط لأنهم جعلوا لأنفسهم علامة يعرفون بها (ش ر ط)⁽¹⁾ ورجل شرطي منسوب إلى الشرطة علموا أنفسهم بعلامات يعرفون بها،⁽²⁾ ووردت الكلمة في القرآن الكريم في قوله تعالى: ((فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا)) بمعنى علاماتها⁽³⁾.

(1) معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا الرازي المتوفي 395هـ وضع حواشيه إبراهيم

شمس الدين، ج1، مادة (ش.ر.ط)

(2) إبن منظور، لسان العرب، ج5، فصل، ش، ص، ض، دار الحديث ، القاهرة 2002 م، ص79

(3) سورة محمد الآية 18

2- أما الشرطة اصطلاحاً: - فهم طائفة من أعوان الولاية أو نخب السلطان من الجند وهم أول كتيبة تشهد الحرب وتتهيأ للموت⁽¹⁾، ويصفها ابن خلدون بأنها وظيفة مرؤوسة لصاحب السيف في الدولة، وهي نوعان: شرطة كبرى وشرطة صغرى، فجعل حكم الشرطة الكبرى على الخاصة والدهماء والمراتب السلطانية، والشرطة الصغرى مخصوصة بالعامّة لقطع مواد الفساد وتخريب مواطن الفسوق وتفريق مجامعه وفق قواعد الشريعة.⁽²⁾

وقد عرفت عند، ا.و. ويلسون بأنها هيئة تحمي الأرواح والممتلكات من اعتداءات المجرمين، شرط أن يكون ذلك وفق القوانين والتعليمات الصادرة عن السلطة الحاكمة⁽³⁾

ثانياً: كلمة بوليس (POLICE)، فهي تعني باللغة اللاتينية المواطنة، وتعني باللغة العربية الشرطة، وهي أيضاً قريبة من كلمة (بلس)^(*) التي شيع استعمالها في بعض الدول والمدن العربية التي خضعت للحكم الأجنبي، ومنها على سبيل المثال مدينة نجد في شبه الجزيرة العربية⁽⁴⁾

وعلى الرغم من استخدام مصطلح البوليس تارة والشرطة تارة أخرى في المؤسسة الأمنية بأقاليم البلاد الليبية الثلاثة بعد الحرب العالمية الثانية وفترة قيام الدولة الوطنية، فإن هذه الدراسة اعتمدت مصطلح الشرطة عنواناً لها بسبب ورود الكلمة في المعاملات الرسمية الليبية لكونها كلمة عربية من جهة، ومن جهة أخرى إن أول إعلان تأسيسي لمؤسسة الأمن في البلاد بعد الحرب العالمية الثانية جاء تحت مسمى الشرطة في برقة وطرابلس، كما ورد المصطلح في التقرير السنوي لبعثة الأمم المتحدة ضرورة تأسيس قوة شرطة محلية تقوم على حفظ الأمن في

(1) محمد مرتضى الجسني ، الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، دار صادر، بيروت ، 2000م ، ص 89

(2) عبد الرحمن بن خلدون ، مقدمة ابن خلدون، دار الفجر للتراث، القاهرة، 2010 م ص312-، .

(3) إدارة الشرطة، ترجمة، لواء شفيق عصمت، ط1، دار النشر القاهرة ، 1969م ، ص4.

(*) وتعني، نقل الكلام أو البحث عنه ويقال لا تبلس على فلان أي لا تقدم عنه معلومات خفية غير معلومة لدى أحد وهو من عمل الشرطة (البوليس)

(4) النقيب حمود ضاوي القشامي، رجل الأمن والممارسة الإدارية، الدار السعودية للنشر والتوزيع، الرياض، 1981 ، ص59

إقليم فزان، نظرا لتركيز الإدارة الفرنسية على الجانب العسكري والإبقاء على قوة الشرطة محدودة الفاعلية والتأثير⁽¹⁾.

هذا وقد وردت الكلمة في العديد من التشريعات الملكية ولعل أهمها: ما جاء في الفصل الثامن من القانون البرقاوي، الذي نص على أن الملك هو القائد الأعلى للشرطة، وتلاه دستور المملكة الذي نص على إن يكون الملك قائدا لجميع القوات المسلحة، ويعني بها (الجيش والشرطة) من دون ذكر البوليس، والذي بموجبه تم تأسيس قانون الشرطة في فزان⁽²⁾.

وصدرت قرارات وتعليمات إدارية عد تنص صراحة على ضرورة تعيين رؤساء لقوة الشرطة التي ما لبثت إلا وان دُمجت مع مصطلح البوليس تحت مسمى قوة الأمن تابعة لوزارة الداخلية والملك قائدها⁽³⁾.

هذا وهناك عدد من الصحف والمجلات والكتب التي تناولت جزئيات على الشرطة الليبية، جاءت بمصطلح الشرطة كونه الأقرب للتداول حتى وأن حاول البعض استبعاده ، وهناك العديد من الوثائق التي تبين أحداث بوليسية لأشخاص عاصروا المرحلة فسردها بمسمى الشرطة، بالإضافة إلى العديد من الوثائق التي تبين أحداث أمنية نشرت في مجلدات حول تاريخ ليبيا الحديثة تناولت بعض القضايا الأمنية بمسمى الشرطة الاتحادية⁽⁴⁾.

وتأسيسا على ما سبق فإن هذه الدراسة تبنت مصطلح الشرطة دون سواه في عنونها باعتبار أن أول التشريعات الشرطية جاءت بمسمى الشرطة دون مسمى البوليس، وإن شيع استعماله في التشريعات الأمنية زمن المملكة بعد الاستقلال نتيجة لتأثيرات السلطات الأجنبية. والسبب في ذلك يعود لرغبة الحكومة الوطنية في الإبقاء على إشراف الإدارة البريطانية على مؤسسة الشرطة لضبط الأمن والاستقرار بالمنطقة، الأمر الذي يفسر مطالبة إدريس السنوسي أمير برقة بعيد الإعلان عن تأسيس الإمارة سنة 1949 بضرورة أن يكون هناك ضابط بريطاني يشرف على عمل الشرطة المحلية، ويقدم الدعم والمشورة لضباط الشرطة المحليين⁽⁵⁾.

(1) محمد بن يونس، عبد الحميد النهوب، التشريعات الليبية، ج3، دار الثقافة بيروت، 1943، ص 1 ؛ جريدة طرابلس الرسمية، 1943م.

(2) سالم الكتبي، الدستور في ليبيا، دار الساقية للنشر، بنغازي ليبيا، 2012، ص 95

(3) الجريدة الرسمية-عدد خاص-11 أكتوبر 1964م.

(4) بشير السنوي المنتصر، مذكرات شاهد على العهد الملكي، ط2، مكتبة 17 فبراير، 2012 ، طرابلس، ص372.

(5) وثيقة تنشر لأول مرة 21-10-2016 ، عبر الانترنت (وثائق الملك ادريس)، رسالة موجهة من الأمير إدريس السنوسي الى البريجادير كامين رئيس إدارة الشئون المدنية للبلاد بأن تكون الشرطة تحت إشراف ضباط انجليز 1949م.

خلفية تاريخية لملاح التنظيم الأمني:

1- التنظيم الأمني خلال العهد العثماني الثاني:

شهدت البلاد خلال فترة العهد العثماني الثاني ما بين سنة 1835م - 1911م تنظيمًا إداريًا وأمنيًا وهو امتداد للتنظيم الذي كان سائدًا زمن الأسرة القرمانلية، تمثل في الإبقاء على إيالة طرابلس الغرب مقسمة على ثلاثة ألوية هي: طرابلس ومصراته وبرقة، ويعد لواء طرابلس من أهم هذه الألوية، كونه مركزًا للإيالة التي تدار من قبل الباشا العثماني.

أما في لواء برقة فقد شكلت السلطات العثمانية سنة 1843م متصرفية مقرها في مدينة بنغازي، وألحقت إدارتها بالعاصمة المركزية، في حين تدار شئونها العسكرية والقضائية بواسطة إدارة حكومة طرابلس حتى استقلت عام 1879م وأصبحت تتبع الحكومة المركزية في استانبول. وكانت المتصرفية تضم قائمقاميات: درنة، المرج، جالو، شحات، طبرق، الجغبوب، ويتبعها عدد من المديریات مثل، سلوق، قمينس، اجدابيا، توكرة، برسس، جردس، سلطنة.⁽¹⁾

ونظر للتوترات الأمنية التي شهدتها إيالة طرابلس الغرب خاصة في المناطق الداخلية بسبب رفض الأهالي السياسة الجبائية للدولة العثمانية، كان لابد من اتخاذ إجراءات عاجلة لإعادة الأمن إليها من خلال التدابير الأمنية التي بدأ بها الوالي محمد رائف باشا منذ وصوله إلى طرابلس في سبتمبر 1835م بتكليف من الباب العالي، حيث أمر بتخفيف الضرائب على السكان، وإطلاق سراح غومة المحمودي، في حين حاول الولاة الآخرون من بعده أمثال حسن باشا والوالي طاهر باشا اتباع نفس سياسته لإعادة الهدوء النسبي في البلاد، وتحفيز الواعز الديني من خلال خطبة الجمعة في المساجد مبيناً بأن الأتراك والعرب دينهم واحد هو الإسلام، معتمدين في ذلك على عدد من أعيان طرابلس وبرقة لمساعدتهم في حفظ الأمن والاستقرار.⁽²⁾

شرعت السلطات العثمانية في تشكيل قوة من الجندمة مجهزين بأسلحة حديثة وذخيرة تمكنهم من تعزيز الأمن بقيادة ضباط متميزين، وألحقتها بعدة فرق أمنية أخرى لحماية المدينة

(1) مبروكة عبدو، الشرطة في ولاية طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني، 1835-1911، رسالة

ماجستير غير منشورة، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة الزاوية، 2006-2007، ص 27.

(2) على عبد الله إبراهيم "مجلس الإدارة في ليبيا في العهد العثماني الثاني"، مجلة البحوث التاريخية، ع1، يناير

1980، ص 14.

من الخارج وجباية الضرائب منها: فرق الكراغلة(*)، الضبطية، فضلا عن قوات البوليس النظامية المختصة بحماية الإيالة من الداخل.

وتم تنظيم هذه الفرق الأمنية بمختلف مسمياتها في جهاز إداري يتبع وزارة الداخلية ومن مهامهم الأساسية إحالة التقارير السرية إلى الوالي، في حين أسند إلى رجال البوليس النظامي الذين تنطبق عليهم معايير وشروط البوليس⁽¹⁾ عدة وظائف أهمها: الحفاظ على الأمن العام داخل المدن، ومتابعة الجرائم السياسية ومراقبة الأجانب والجوازات في الموانئ البحرية، باعتبار أن العمل بالشرطة النظامية يتطلب شروط معينة، منها اللياقة البدنية، وأن يكون ملما بالقراءة والكتابة باللغتين العربية والتركية، وأن كانت هذه المعايير لم تطبق بحذافيرها على كل المتقدمين، والقبول يتم بحسب الحاجة وعدد الراغبين في التجنيد بالشرطة.

على أن التباين لم يقتصر على مسميات الشرطة فحسب بل شمل أيضا المهام والمعدات التي تصرف لأفراد الشرطة من أسلحة وملابس وغيرها من الأشياء الضرورية، حيث كانت أسلحة الشرطة النظامية في الغالب عبارة عن مسدسات خفيفة، نظرا لطبيعة عملهم الذي يركز على حماية الشخصيات داخل أسوار المدينة وما حولها، ويرتدون زيًا يختلف عن أزياء الجندرمة، لأن الجند رمة نظامهم يشبه النظام العسكري ويتسلحون بأسلحة البنادق، وتمنح لهم الرتب والملابس على غرار الجيش، ومن أهم وظائفهم، حفظ الأمن، ومطاردة قطاع الطرق في الدواخل، ومراقبة الجوازات في الحدود البرية، فضلا عن إجراء التحقيقات في بعض القضايا وتقديم التقارير السرية إلى الوالي، ولهذا تعد اللياقة الصحية من أهم الشروط للقبول بخدمة الجندرمة⁽²⁾.

وتطلبت الأوضاع الأمنية توحيد القوى الأمنية كي تكون أكثر فاعلية وتأثيراً، فتم دمج عساكر الجندرمة، والبوليس والضبطية في لواء واحد يتكون من الخيالة والمشاة، وينقسم هذا

(*) الكراغلة طبقة اجتماعية ناتجة من عملية التزاوج التي تمت بين أفراد من الانكشارية والنساء المحلية، وقد أوكل لهم الولاة العثمانيون مهام عدة منها تحصيل الضرائب في المناطق المختلفة، وقد تم إعفاؤهم من الضرائب في مقابل ذلك. راجع كتاب دراسات في تاريخ ليبيا الحديث، لمؤلفه عقيل البربار، منشورات، فاليتا مالطا، 1996، ص 75

(1) محمد عربي، وثائق السرايا الحمراء، طرابلس، الإدارة العامة للبحوث والمحفوظات التاريخية، طرابلس، ليبيا، 1977، ص 41.

(2) المرجع نفسه، ص 43

اللواء إلى طوابير أو كتائب، والكتائب قسمت إلى بلوكات أو سرايا، والبلوك (فصيل) ينقسم بدوره إلى طواقم أو فرق، يضم كل طاقم عدد من المشاة والخيالة، في حين تتكون هيئة لواء الضبطية ومقرها طرابلس من إلا لابلوك وهو رئيس المجلس أو القائد العام لقوات الضبطية، والطابور آغاسي عضواً، بلوك آغاسي عضواً، حساب أميني عضواً، يوزباشي عضواً، وهناك هيئة الطابور المتكونة من طابور آغاسي ورئيس المجلس وأمر الطابور، ثم مجلس ضباط البلوك، ويتكون من بلوك آغاسي ويضم رئيس المجلس ومعاونيه، وجميعها رتب أمنية عسكرية تمنح لرجال الشرطة لحفظ الأمن والاستقرار بالمنطقة عسكرياً وأمنياً⁽¹⁾.

ومن ضمن الخطط الأمنية لإيالة طرابلس الغرب بهدف تطوير معالم التنظيم الإداري لقوة البوليس، تم استحداث قوة إضافية أُطلق عليها هيئة مأموري التفتيش سنة 1867م ويكون مقرها طرابلس، والبدء في التوسع بسبب انخراط عدد من المسرحين من الجيش ولهم خبرة في المجال الأمني والعسكري وانضموا إلى البوليس، وتتكون هذه الهيئة من البوليس بأصنافه المختلفة، بوليس برنجي صنف قوميسري وهو مفوض بوليس درجة أولى وفي نفس الوقت رئيس المجلس أو مدير البوليس، وبوليس إيكنجي ويعد مفوض بوليس درجة ثانية، وعضو بالمجلس ونائب المدير، بوليس أوجنجي مفوض بوليس درجة ثالثة.⁽²⁾

وقد ألحقت بالمراكز السجون لاحتجاز المجرمين، حيث الحق بكل مركز شرطة تقريباً سجناً مؤقتاً، وكل سجن يحوي مكتبا للشرطة للتواصل مع مركز الشرطة الرئيسي بوسط مدينة طرابلس واستيفاء إجراءات المتهمين وتوقيفهم على ذمة قضايا، أو إحالتهم إلى السجون وفق إجراءات جنائية من النيابة العامة بالولاية.

وقد بلغ عدد السجون بقلعة السرايا الحمراء ثلاثة سجون: أحدهم يخص الأتراك، والآخرون يخصان الأهالي والعرب غير الليبيين،⁽³⁾ وكان السجين يتعرض إلى كافة أنواع التعذيب بما فيها حالات الإعدام التي كانت تنفذ أحيانا داخل هذه السجون الصخرية ذات

(1) عبدو، المرجع السابق، ص32.

(2) عبدو، المرجع السابق، ص44-45-47.

(3) عبد الفتاح القماطي، تاريخ الشرطة في ليبيا من سنة 1835. 2000، طرابلس، 2004، ص63.

الأبواب الحديدية الصلبة، وبواسطة معدات مثيرة للربح^(*) كي تكون كفيلة بأن تحد من ارتكاب الجريمة، وتجعل من أراد ارتكاب جرم أن يفكر جلياً في المصير الذي ينتظره بداخلها.

وكان لانتشار قوة الجندرية في كل من مناطق غرب الولاية وشرقها منها: مناطق الجفارة، والخمس والجفرة، دور في حفظ الأمن، خاصة وأن هيئة الشرطة قد استحدثت نظام الإحصاء الجنائي بفروعه الثلاثة، الشرطة، والقضائية، والعقابية، وهو ما ساعد على توثيق عدد المجرمين وبياناتهم، ووضع العقوبات لهم⁽¹⁾.

وتأسيساً على ما سبق، فإن هذه الإجراءات الأمنية الصارمة بالقبض على المجرمين، واعتقالهم واستخدام الشدة المفرطة في التعامل معهم؛ ساهمت في بسط الأمن والحد من انتشار الجريمة بالولاية.

وتطلبت الإجراءات الأمنية العثمانية الاستعانة بقوات أهلية (الكراغلة)، وهم مجموعات مسلحة تشكلت لغرض إنهاء المشاجرات، وتسوية النزاعات القبلية بطرق سلمية لبسط الأمن، والاستعانة بهم كحرس لتحصيل الضرائب، وجاء ذلك بأمر من والي طرابلس إلى جميع الوحدات العسكرية وملحقات المأموريات بالمدينة بضرورة تحرك الجند الذين سوف يتم استخدامهم في تحصيل الضرائب، حتى يكتمل تنظيم قوة الجندرية بالكامل⁽²⁾، وتشير الوثائق إلى خطاب تقدم به الوالي محمد حالي باشا عام 1870-1871م إلى عدة رتب عسكرية يأمرهم بضرورة الاستفادة من القوات المساندة حتى يتم استكمال تجهيز قوات الجندرية عسكرياً⁽³⁾، هذا وأمر أحد زعماء الكراغلة المدعو أحمد الصغير بتجهيز حملة تتكون من 150 شخصاً للذهاب إلى مرزق لجباية الضرائب وتأمين طرق التجارة، بسبب تردي الأوضاع الأمنية، التي انعكست سلباً على تجارة القوافل عبر الأراضي الليبية⁽⁴⁾، ومن ثم كان لابد من التعاون الأمني بين قوة الجندرية

(*) مازالت معدات التعذيب موجودة، وهو ما تلمسته أثناء زيارتي لتلك السجون برفقة القماطي ووفد تابع منظمة ليونسكو 2013م

(1) المختار العفيف، مدينة سوكنة، دراسة تاريخية للأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية، طرابلس، -، ط2، 2012، ص88-94.

(2) عقيل البربار، دراسات في تاريخ ليبيا الحديث، منشورات، فاليتا مالطا، 1975، ص75

(3) وثيقة بشأن الضرائب ستة 225هـ، ملف الوالي حسن حسني رقم 17/33/3 المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.

(4) ياسين شهاب الموصلي، الأوضاع الاقتصادية في ولاية طرابلس الغرب، ومتصرفية بنغازي، منشورات مركز جهاد الليبيين، طرابلس، 2006م، ص253-254

ذات الصبغة العسكرية وقوات البوليس النظامية المناط إليها توفير الأمن الداخلي على عكس قوات الكراغلة التي تقوم بمهام محدودة منها: دعم الفرق الأمنية سواء أثناء فض النزاع أو عند تأمين هذه الفرق للجنوب إذا ما طلب منها ذلك.

وعلى الرغم من مساهمة هذه القوة المساندة في حفظ الأمن والاستقرار، إلا أن ذلك أدى إلى تداخل في الاختصاصات، وتقاسم المزايا مع قوات البوليس النظامية، وهو أمر فرضه الواقع الجغرافي للبلاد من حيث اتساع رقعتها وصعوبة مواصلاتها، لذلك فتأمينها يحتاج إلى أعداد كبيرة من الشرطة خاصة في المناطق الحدودية التي تشهد تبادلاً تجارياً، فضلاً عن الدوائر الحكومية ومرافقها الحيوية كالموانئ والأسواق وغيرها⁽¹⁾، ومن ثم لا بديل عن خدمات قوات الكراغلة في حفظ الأمن والاستقرار وبمزايا تفوق مزايا رجل الشرطة النظامي أحياناً، خاصة وقد أنيط برجال الشرطة العديد من المهام التي تستوجب عناصر أمنية تكون قادرة على تأديتها بنجاح، منها على سبيل الاستدلال أنيط برجال الشرطة العمل على حفظ الأمن والنظام بالمسالك والمعابر الحدودية البرية والمنافذ البحرية، وتأمين وحماية الرحالة وسلامة السواح الأجانب وقوافل الحجيج والتجارة⁽²⁾.

وتولت الشرطة مهمة حفظ الأمن ومطاردة اللصوص، وتعقب الخارجين عن القانون داخل الولاية وخاصة في المدن، وذلك بتسيير الدوريات الليلية وحراسة السرايا من الداخل والخارج، وكانت الدوريات حريصة على تطبيق اللوائح الصادرة بخصوص منع التجوال ليلاً من دون تراخيص من الجهات المختصة، **وقد قامت** باعتقالات فردية في شوارع طرابلس لبعض الأفراد لمخالفتهم تلك التعليمات⁽³⁾.

وتضمنت الخطة الأمنية التي اتبعتها الإدارة العثمانية تأهيل العناصر الأمنية قبل استلامهم لمهامهم، من خلال دورات تدريبية يتلقون فيها بعض العلوم الأمنية والقانونية التي تمكنهم من ضبط الجريمة، خاصة فيما يتعلق بتزوير العملة والسكوك والرشاوى، ويتم إرسال عدد منهم إلى الدوائر الحكومية بالولاية لاسيما المالية لتدريبهم على كيفية تسوية الرواتب والمستحقات

(1) مختار عثمان محمد العفيف السوري، الأوضاع الاقتصادية في إقليم فزان خلال القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، جامعة الزاوية-ليبيا ط1، 2010 م، ص417.

(2) عبدو، المرجع السابق، ص123.

(3) وثيقة عربية تركية رقم 70 مؤرخة 26 صفر 1290 م، (وثائق الهادي المشيرقي) شعبة المخطوطات والوثائق بالمركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية

المالية لأعضاء الشرطة، فضلاً عن دعم البلديات والمراكز والسجون التابعة لها بمجموعات من الجندرية في مناطق غرب الولاية وشرقها. (1)

أما في ولاية برقة وعلى الرغم من اقتصار الوجود العثماني الفعلي في المراكز الساحلية بنغازي ودرنة والمرج، إلا أنه كان هناك تعاون أمني بين الأسرة السنوسية والسلطات العثمانية لدرجة أطلق على إدارة برقة في الفترة ما بين 1878-1911م (بالإدارة التركية . السنوسية)، بسبب النفوذ السنوسي على تلك المناطق خاصة الداخلية منها، وبسط سيطرتهم على الطرق التجارية التي يعد تأمينها من أولويات السلطات العثمانية، ونستشف ذلك من إحدى الوثائق التي تبين الاهتمام العثماني بالجنوب الشرقي بتعهد قبائل البراعة والعبيدات القاطنة في الجبل الأخضر والتابعة إدارياً لمتصرفية بنغازي 1884م بالسعي إلى تسوية الخلافات والنزاعات التي كانت قائمة بينهم بالطرق السلمية، وهو ما جاء في تقرير العقيد الصادق العظم أثناء رحلته إلى الكفرة في 15 يناير 1895م بأن الوضع بالجنوب الشرقي غير جيد وطرق القوافل غير آمنة، ولا بد من دعم الأسرة السنوسية لتتمكن من تأمين تلك المناطق، وتقديم الحوافز المشجعة لهم على ذلك (2)

أما في فزان وبسبب أهميتها التجارية حاولت الإدارة العثمانية تعزيز الأمن فيها، وطالبت بتجهيز قوة أمنية أسندت قيادتها إلى قوة الكراغلة للذهاب إلى مرزق لجباية الضرائب، ومساندة قوة شرطة الهجانة المزمع إرسالها إلى هناك لتأمين الطرق التجارية، وهو ما جاء في تقرير قائد كتبية فزان فيما بعد بأن قافلة تجارية تتألف من 700 جمل وصلت منطقة تجرهي الحدودية جنوب غرب منطقة مرزق، وغادرت في ظروف أمنية جيدة (3).

هذا وعلى الرغم من المهام الأمنية الصعبة التي يقوم بها رجال الأمن، إلا أنهم كانوا يعانون من ترد في الأوضاع الصحية والمعيشية، وهو ما كان يعيقهم أحياناً في أداء وظائفهم، وتشير الوثائق التاريخية إلى أوضاعهم الصعبة، ومنها الوثيقة التي تبين تدهور الوضع الصحي لدى أحد أفراد عساكر البوليس المستخدمين بمدينة الخمس، الأمر الذي استدعى إرساله إلى

(1) المختار العفيف، مدينة سوكنة، الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ص 88-94.

(2) خليفة الدويبي، الوثائق العثمانية، م 1، ت، محمد الأبيض، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية، طرابلس، 1990، ص 15-16.

(3) مختار عثمان محمد العفيف السوري، الأوضاع الاقتصادية في إقليم فزان خلال القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، المرجع السابق، ص 417-516 ص 517.

مركز الولاية، ووضعه تحت الملاحظة الطبية المركزة، وذلك بسبب الإرهاق الناتج عن الإفراط في العمل، وضعف بنيته الجسدية وفق التقارير الطبية⁽¹⁾. في حين توضح وثيقة أخرى مضبوطة استرحام من عناصر الشرطة يطالبون فيها حكومة الولاية بطرابلس الغرب بتعجيل دفع مرتباتهم المتراكمة منذ 17 ربيع الأول 1312 هجري، سبتمبر 1894م⁽²⁾

وتأسيساً على ما سبق يمكننا القول إن علاقة الإدارة العثمانية بالسكان كانت علاقة أمنية عسكرية، من أجل تحقيق هدفين: الأول يتمثل في إقرار الأمن والمحافظة على الاستقرار ولو باستعمال القوة، والثاني استخلاص الجباية بشتى الوسائل والسبل للحصول على الموارد المالية لدعم خزينة الولاية.

- التنظيم الأمني خلال العهد الإيطالي (الكرابينيري):

شهدت مؤسسة الشرطة في ليبيا مرحلة جديدة بعد نزول الإيطاليين في أكتوبر 1911م على شواطئها، وتوغلهم داخل أراضيها؛ لفرض السيطرة الكاملة على البلاد بحجة حفظ الأمن، واستعادة الاستقرار والنظام خاصة بعد انسحاب العثمانيين منها بعد معاهدة أوشي لوزان 1912، وفوراً طالبت إيطاليا وزير داخليتها بضرورة تنفيذ الخطط الأمنية ذات الطابع العسكري، بشأن تسليم الأسلحة والمعسكرات، وتأسيس مراكز شرطة بشرق البلاد وأخرى بغربها لاستقبال الشكاوى وملاحقة من يشتبه في انتمائهم لحركة الجهاد ضدها، وإحالتهم إلى المحاكم العسكرية التي باشرت منذ تأسيسها بتنفيذ أحكام الإعدام والنفي والسجن لمساعدة القوات العسكرية في بسط سيطرتها على كامل التراب الليبي⁽³⁾.

وعملت إيطاليا على دعم وجودها العسكري في البلاد من خلال متابعة المجاهدين الموجودين داخل البلاد، أو المنفيين للجزر الإيطالية من خلال متابعة التقارير الأمنية السرية التي ترد عن المجاهدين والمنفيين بالجزر الإيطالية إلى وزارة الداخلية بالحكومة الإيطالية منها:

(1) ملفات العدل. ملف رقم 22، وثيقة رقم (898)، مذكرة إسترحام من عناصر الشرطة يطالبون فيها حكومة الولاية بطرابلس الغرب ضرورة التعجيل بدفع رواتبهم ومستحققاتهم المتراكمة سبتمبر 1894م ميلادي، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.

(2) ملف وثائق حسن حسني، وثيقة رقم (3-33-17) لسنة 325هـ، تشرح تردّي الوضع الصحي لآحد أنفار عساكر البوليس المستخدمين بمدينة الخمس والذي استدعى ضرورة إرساله إلى المركز بالولاية ووضعه تحت الملاحظة الطبية، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.

(3) خليفة الدويبي، المرجع السابق، ص44

التقارير التي قدمت إحصائيات عن أعداد المنفيين إلى الجزر الإيطالية بحيث بلغ عدد المنفيين في جزيرة تريميتي إلى 1367 منفيًا منهم 200 فارقوا الحياة لأسباب مختلفة، بل عملت على استجوابهم للحصول على معلومات دقيقة عن قبائلهم، ومصادر تموينهم، وتمركزات قواتهم وروحهم المعنوية، لتتمكن من السيطرة على البلاد بشكل كامل.

وفي خطوة أخرى عملت وزارة الداخلية على تكليف عدد من رجال الشرطة الإيطالية وهم: البريغادير (بيكاتزيو جاشينتو)، والحارس (راينيري جوفاني)، والحارس (كارينري كارمير)، والحارس (روماني جولي) بالتحقيق مع عدد من المعتقلين وبالأحرى المنفيين الليبيين تحديداً من طرابلس الغرب وبرقة إلى إيطاليا، وأخذت بصماتهم والعلامات البارزة والصور الفوتوغرافية الشخصية لهم، ومن خلال هذه الإجراءات تم إنشاء أرشيف متكامل يحتوي على البيانات الشخصية التي يحتاجها رجال الشرطة، مما سهل عملية البحث والقبض عن المناوئين المحليين لهم⁽¹⁾. منهم على سبيل المثال قبض علي على شخصين في الغرب الليبي تحديداً في مدينة الزاوية بسبب حملهما رسالة من المجاهد عبيدة زكريا إلى الشيخ عبد السلام موسى تكشف عن نوايا الإيطاليين بشأن اعتقال أفراد يقومون بتحركات مشبوهة ضدهم بقصد زعزعة الأمن والاستقرار⁽²⁾.

ولما أدركت الحكومة الإيطالية أنه من الضروري الرفع من معدل أداء الشرطة وتوسيع صلاحياتها، أصدر المشير اميليو والي طرابلس وبرقة في 22 أكتوبر 1917م، منشوراً مفاده منح مأموري الشرطة صلاحيات القبض على كل متلبس في جريمة يعاقب عليها القانون، وألحقه بأمر وزاري في 1 أبريل 1918م ينص على ضرورة تشكيل مفازر أمنية لحراسة حدود القطر الطرابلسي لمدة سنتين قابل للتجديد والإيقاف، وتسلم لهم بدل رسمية تكون زرقاء اللون، وحزام، وغيرها من لوازم القيافة الشرطة، لتمييزهم عن بقية الفرق العسكرية الأخرى، غير إن ذلك تعطل لعدم استتباب الأمن بسبب العمليات النوعية ضد الإيطاليين، إلى جانب العمليات العسكرية التي

(1) القماطي ، المرجع السابق، ص90.

(2) محمد أحمد الطوير، من معارك الزاوية ضد الغزو الإيطالي على الأراضي الليبية 1917-1922، طرابلس،

مركز جهاد الليبيين، 1988م، ص6.

لم تتوقف منذ بداية الاحتلال وحتى في فترة متأخرة ردا على عمليات القتل والتشريد التي كان يتعرض لها الأهالي في شرق البلاد وغربها⁽¹⁾.

وقد نستشف من العمليات النوعية التي قام بها عدد من المسلحين الليبيين كمهاجمة قطار على متنه عتاد عسكري وعدد من الايطاليين في طريقه إلى مدينة العزيزية، وتمكنوا من قتل وجرح عدد من أفراد الحراسة، والهجوم الآخر الذي قام به عدد من المجاهدين على مركز شرطة جنزور واستولوا على ما فيه من أسلحة وذخيرة، وأسر أفرادهم ونقلهم إلى مدينة ترهونة لطبيعتها الجبلية وإمكانية التحصن بها،⁽²⁾ إن مهاجمة مراكز الشرطة جاءت كونها لا تزال حديثة النشأة من حيث العتاد والعدة، لكن الرد الإيطالي على مثل هذه الخروقات الأمنية كان بتعزيز السيطرة الفعلية، حيث تمكنت قوات الأمن الإيطالي (الكرابنيري) من القبض على أحد منفذي هذا الهجوم وحوكم بموجب المحكمة العسكرية الإيطالية بالسجن لمدة عشرة سنوات، ومصادرة أملاكه بتهمة الهجوم على القطار⁽³⁾.

ونظراً لأهمية الشرطة وتنظيماتها في حفظ الأمن تم دمج جميع الفرق الأمنية بمختلف مسمياتها (الكرابنيري - الجندرية - الشرطة) تحت إشراف قوة الكرابنيري، وهي قوة نظامية تتولى مهام الحرس الملكي والضبط المحلي، ونشرها في كل من، لواء طرابلس، ولواء الخمس، ولواء ترهونة، ولواء الجبل، ولواء فزان لمساعدة الفرق الأمنية التابعة للجندرية، التي تعد أقل مرتبة من الكرابنيري، وتضم عناصر من جنسيات مختلفة بما فيها عناصر ليبية يتم اختيارهم بمعرفة المتصرف أو القائمقام، أو حتى بشهادة بعض الأعيان، لاستقطاب أكبر عدد ممكن من الشباب المحليين، وتوظيفهم في السلك الأمني؛ لأنهم الأقرب إلى مجتمعهم والأكثر دراية بعاداته وتقاليده⁽⁴⁾.

وحاولت الإدارة الإيطالية الاستفادة من تركيبة المجتمع الليبي ونسيجه الاجتماعي المبني على منظومة القبيلة، وتوظيفها في حفظ الأمن والاستقرار من خلال دعم شيوخ القبائل، وحثهم

(1) القماطي، المرجع السابق، ص 97. ص 104.

(2) الطوير، المرجع السابق، ص 42-.

(3) عبد الرحمن البريكي وآخرون، من سجلات المحاكم العسكرية الإيطالية، ج 3، ت، أحمد عامر. مركز الجهاد الليبي للدراسات التاريخية، طرابلس، 1991، ص 11

(4) قذافي عبد الفتاح الشهاوي، الموسوعة الشرطة القانونية، عالم الكتب - القاهرة 1977م، ص 24.

على ضرورة المساهمة في صيانة الأمن والنظام باستعمال السلطة التأديبية وفق العرف السائد في القبيلة، وتقديم المعلومات حول تحركات المناوئين لهم، وهو الأمر الذي رسخ مساهمة بعض المشايخ والأعيان في حفظ الأمن⁽¹⁾.

وعن دور الشرطة في تنظيم الشأن الداخلي بالبلاد نصت المادة الثامنة عشرة في الترتيب الإداري لقطري طرابلس وبرقة المؤرخ في 26 يونيو (يونيو) سنة 1927م على ضرورة تعزيز قوات الأمن وخاصة قوات الكرابييري وقوات البوليس الأفريقي، وإقحامهم وفق تراتيب البوليس في عملية حفظ الأمن مع مراقبة أدائهم وضمان عدم انتهاك حرمة المساكن، وتقييد الحرية الشخصية إلا وفق ما تقتضيه الحالة الأمنية⁽²⁾.

وهنا لنا أن نتساءل عن ماهية الأسباب التي دفعت إيطاليا للاستعانة بالقوات الإفريقية في حفظ الأمن والاستقرار داخل الأراضي الليبية؟

إن استخدام قوات إفريقية ثم جلبها من ارتريا (الحبشة) للمساهمة في عملية حفظ الأمن الإيطالي واستبعاد العناصر المحلية مرده إلى أن القوات الإفريقية ذات جاهزية عسكرية لتنفيذ أوامر الحكومة الإيطالية باعتبارها الحكومة الفعلية لبلادهم فضلاً عن كونهم غرباء عن المحليين، وبالتالي تنتفي مسألة التعاطف مع الأهالي المتورطين في أعمال جنائية ضد الحكومة الإيطالية، ورغم الاستعانة بهذه القوات فإن المهام السرية اقتضت على أفراد الشرطة الإيطالية دون غيرهم.

إن المتطلبات الأمنية فرضت على الحكومة الإيطالية بطرابلس إصدار عدة تشريعات وقوانين مهمة لحفظ الأمن منها: قانون تسليم الأسلحة سنة 1926م ومعاقبة كل من يمتنع عن تسليم سلاحه بالحبس مدة تتراوح ما بين العشرة والعشرون سنة، لأن السلاح كان أكثر ما يقلق الإيطاليين بسبب انتشاره خارج نطاق سيطرة الحكومة، فضلاً عن قانون تحديد الإقامة ومن نصوصه عدم السماح لأي شخص أن يترك مكان سكناه الواقع ضمن دائرة الحدود التي تعينها السلطة السياسية المحلية إلا بعلم وموافقة دائرة الكرابييري، وأوجب القانون على المقيمين ضرورة المثول أمام دائرة شرطة الكرابييري⁽³⁾ التي استحدثت أقسام جديدة

(1) النشرة الرسمية لحكومة قطر طرابلس سنة 1927م ، ص 2

(2) المصدر نفسه ، ص2

(3) خليفة التليسي، بعد القرضابية، 1922-1930، دار الكتب العربية، ليبيا- تونس 1978م، ص 262.

منها: قسم يسمى (الكستورة) مقرها طرابلس وهي عبارة عن فرق أمنية تابعة لجهاز المباحث الجنائية، وهم من كانوا يصدرن التعليمات التي يتلقونها من قيادة الكرابنييري إلى الدوريات الأمنية المحلية برئاسة شرطي إيطالي يسمى (بنطاطو bantatow) (1).

أما في برقة فكان من أولويات الحكومة الإيطالية حفظ الأمن والاستقرار فيها ، وذلك نظرا للتصعيد العسكري الذي شهدته المنطقة، فتم تشكيل شرطة الحدود أو ما يعرف بالهجانة، لمراقبة الحدود الشرقية مع مصر والسودان للحد من خطر المتسللين ومهربي السلاح، حتى يتسنى لرجال الشرطة تأمين المناطق الداخلية بحكم أنها مناطق شاسعة ومفتوحة فكان لابد من تجهيز مفرزة من الضابطة تعمل على إنشاء مركز للشرطة بمدينة الكفرة لتأمين الحدود، وتقديم الدعم اللازم للجيش بإعداد التقارير السرية عن الحالة الأمنية هناك لتوخي الحيطة والحذر من هجمات المجاهدين العازمين على مواصلة القتال ضد الإيطاليين (2).

إن الأداء الأمني لفرق الشرطة الإيطالية الكرابنييري والكستورة في ليبيا حفز السلطات العليا وهياً لها المناخ المناسب لإصدار مراسيم وزارية؛ دعماً لعملياتها وتقديراً لمجهوداتها، ومنها: المرسوم الوزاري الصادر في 3-5-1928م بشأن تمديد الأعمال البوليسية الكبرى التي من شأنها أن تساعد على حفظ الأمن بولاية برقة، ومنح وسام الصليب الحربي لفرقة الكرابنييري لما لمسوه من خدمات جليلة قامت بها هذه الفرقة، استحققت عليها هذا الوسام الشرفي منها: المساهمة في عمليات القبض على عدد من المجاهدين سواء في منطقة سلطنة وغيرها من المناطق، وذلك وفق معلومات أمنية سرية تحصلت عليها الشرطة حول منابع المياه ومسالك المجاهدين ومخابئهم، والكهوف التي يوجد بها طعامهم خاصة في مناطق الجبل الأخضر التي شهدت اعنف المعارك بين المجاهدين والإيطاليين (3). ومن هنا يبدو أن شرطة الكرابنييري الإيطالية تعد من أهم الفرق الشرطية بصفتها تتحمل العبء الأكبر في حماية الحكومة ودوائرها الإدارية والأمنية، ومساندة الفرق الأمنية الأخرى في أداء مهامها المختلفة.

(1) علي معتوق، مقابلة بتاريخ 13-9-2016م. الزاوية.

(2) داني ماري تونينين، الكفرة الغامضة، ترجمة وهبي البوري، م، منشورات مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية-طرابلس، 2005 ، ص59

(3) التسلسل الزمني للأحداث العسكرية في ليبيا 1928م.ص12.

وتشير سجلات المحاكم بأن الشرطة الإيطالية كانت لا تتهاون في معاقبة كل من ارتكب جرمًا في حقها حتى وإن كان المتهم شرطيا ليبيا يتبعها، وتصل العقوبة إلى السجن المؤبد أو الإعدام إذا كانت التهمة سياسية، ويتضح ذلك من حكم المحكمة العسكرية التابعة لقضاء يفرن بحق جندي من الجندرية من مدينة الزنتان بالسجن لمدة عشر سنوات بتهمة التجسس والخيانة ضد السلطات الإيطالية⁽¹⁾.

في حين كان هناك تواطؤ في قضايا الجرح والمخالفات التي غالباً ما تحدث بكثرة في الأسواق والمحال التجارية، ويتضح ذلك من واقعة مشاجرة في سوق الترك بطرابلس بين أربعة أعضاء من الشرطة المكلفين بتأمين السوق وعضو تابع لشرطة السجون، وعندما تناقلت الأخبار إلى الميجر (مدير عام الشرطة) أمر فرد الشرطة التابع لإدارة السجون بأن يلتحق فوراً بمقر عمله، وتسوية الإشكالية من دون فتح محضر بمركز الشرطة⁽²⁾.

هذه الوقائع الجنائية جعلت الإدارة الإيطالية تقتنع بأن حفظ الأمن والاستقرار يستوجب استقطاب عناصر محلية وتجنيدهم بالشرطة الإيطالية. فعلى الرغم من الجهود الأمنية التي قامت بها الشرطة الإيطالية إلا أن الاحتياج الأمني تطلب دائماً الاستعانة بالعناصر المحلية لمعرفة خصوصية المجتمع وعاداته وتقاليده، فيشكلون بذلك قاعدة تحتية تدعم المؤسسة الشرطة الحكومية بفروعها المختلفة، وتتضح معالم تلك السياسة من خلال رسالة من أحد قادة الشرطة يدعى بارزيني يخاطب الإدارة الإيطالية بأن جهاز الشرطة بحاجة إلى أنفار يتفهمون الواقع المحلي لأهل البلاد، ولا يعقل الاعتماد على أشخاص ليس لهم دراية بواقع حياة الليبيين، لدرجة أنهم يعتقدون أن ما يحدث في السوق على سبيل المثال، من مساومات ونقاش بأنها مشاجرة أو تجمعات اجتماعية على أنها معادية للحكومة، بمعنى أن ضبط الأمن والاستقرار بحاجة ماسة إلى عناصر محلية يعملون بالسلك الأمني ويستفاد منهم فعلا في ضبط الجريمة والقبض على المجرمين⁽³⁾. وعليه عكفت الحكومة في البحث عن أشخاص لهم نفوذ اجتماعي ليكون لهم دور

(1) غيث عبدالله العربي، من سجلات المحاكم العسكرية، ت المهدي التريكي، طرابلس، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، 2000، ص 42.

(2) معتوق، مقابلة سبق ذكرها.

(3) فرانثيسكو مالبيري، الحرب الليبية 1911-1912، ت، وهي البوري، الدار العربية للكتاب، تونس

فعال بمراكز الشرطة ويطلق عليه اسم (فارماتوري FARMATORI)، وليس بالضرورة أن يكون مجند في مدرسة الشرطة قد يكون حتى شخصاً مدنياً، إضافة إلى دور شيخ القبيلة ويسمى (الكوالير KAWALIR) في مساعدة الحكومة على جمع الضرائب وحفظ الأمن، فضلاً عن تأمين المزارع والغابات، حيث تم تشكيل قوة أمنية لذلك سميت بـ (ميليشيا غابات الجبل) إضافة إلى قوة أخرى لتأمين المواني تسمى بقوة بوليس الميناء⁽¹⁾.

وقد لعبت هذه العناصر المحلية دوراً مهماً في حراسة المزارع الإيطالية، وملاحقة الأهالي الذين يقومون بجمع الحطب والعشب منها ليلاً، وتعد هذه المزارع من أكثر الأماكن التي تتعرض للسرقة بسبب الحاجة وتردي الأوضاع المعيشية في البلاد، ويقال إن حراساً ليبين كُفوا من قبل أصحاب المزارع بحراستها ولم يتهاونوا في القبض حتى على أخوتهم أو أبناء عمومتهم، ولاندري حقيقة هل هذا إخلاص وتفانٍ في العمل أم تتخللها تصفية حسابات شخصية حتى وإن كان أقرب الأقارب هو الضحية.

وهناك مجموعات محسوبة على القبائل المؤثرة تظاهرت بأنها تلعب دور المصلح بين من هو متهم من قبل السلطات الإيطالية بالتمرد والمشاركة في العمليات العسكرية والحكومة، وإذا به فخ ومكيدة أوقعته بها في قبضتهم، في حين نجد من زاوية أخرى هناك من عمل بالشرطة الإيطالية ولكنه كان متعاوناً مزدوجاً بمعنى هناك بعض الأشخاص المطلوبين للعدالة الإيطالية وسربت إليهم بعض المعلومات لتفادي الوقوع في قبضتهم.

وتشير الروايات الشفوية إلى إن الدافع الاقتصادي كان من أهم الدوافع التي شجعت الليبيين للانخراط للعمل بالشرطة، حيث قدرت رواتبهم بحوالي 50 فرنكاً شهرياً، وعلى الرغم من محدوديتها مقارنة بالمرتبات الإيطالية فإنها كفيلة للعيش الكريم، وهو ما شجع عدد من أبناء المجتمع بما فيهم البعض من طلاب المدارس على الانخراط في مؤسسة الشرطة بحثاً عن حياة أفضل بمعاش شهري يستطيع أن يوفر به احتياجاته اليومية والمعيشية⁽²⁾.

وعلى الرغم من الاحتياجات الأمنية للعناصر المحلية إلا أن الحكومة باتت غير قادرة على كسب ثقة الأهالي، حيث استنكر الأهالي عملية القبض على خمسة أشخاص لمجرد أنهم يسهرون ليلاً دون أن يرتكبوا أي جرم، فقط اصطحبوهم جهلاً بحكم القانون الذي يمنع التجمهر

(1) جريدة برقة الجديدة، ع 863، 7 مارس 1947.

(2) معتوق، مقابلة شخصية سبق ذكرها.

أو التظاهر لأكثر من خمسة أشخاص، في حين لم تجد الجرائم التي كان يرتكبها الليبيون ضد بعضهم البعض أي اهتمام كبير من السلطات الإيطالية، وحتى السجلات والقيودات كلها كانت تعد باللغة الإيطالية في محاولة للحفاظ على المعلومات كي لا تتسرب إلى العناصر المناوئين للسلطات الإيطاليين⁽¹⁾ فضلاً عن الإجحاف في معاملة المتدربين الليبيين بمدرسة الشرطة بترهونة لدرجة عدم السماح لهم بالنوم على الأسرة أو الجلوس على الكراسي بحجة التدريب العسكري، وحتى بعد الانتهاء من الفترة التدريبية كان الشرطي الليبي يمنع من تقلد أي منصب أمني، أو إصدار أي أوامر أو تعليمات، واقتصرت مهمته فقط على تلقي التعليمات من الضباط الإيطاليين وتنفيذها⁽²⁾.

كل ذلك بحجة أن الشرطة الليبية غير مؤهلة كي توكل إليها مهام قيادية، وإن كانت هذه النظرة الإيطالية تفتقد للمصداقية لوجود بعض الخبرات الليبية ساهمت في تحقيق نوع من الأمن والاستقرار منهم: المبروك بن يونس الذي انخرط بالعمل في شرطة الكرابينيري بطرابلس، وله دور في النهوض بهذا القسم لكنه استبعد من أي مناصب قيادية، أو مهام أمنية⁽³⁾.

واستحدثت الحكومة الإيطالية وحدة السجون المدنية التابعة لوزارة الداخلية، فتم إنشاء عدة سجون منها: سجن فورتى، وقرقارش، وسجن بورطة بتيتو وهو ما يعرف (بالحصان الأسود)، وسجن الجديدة بعين زارة، وباب بن غشير، وغيرها، وفي برقة تم تأسيس السجن المركزي ببغازي تحت إمرة إيطالي برتبة مفتش كولونيل يساعده خمسة ضباط صف إيطاليين وخمسون من العرب.

أما المعاملة داخل السجون فقد كانت معاملة المساجين تختلف بحسب نوع الجرم وخطورته، فالإيطاليون يعزلون المساجين ويعاملونهم معاملة قاسية إلا إذا أظهر سلوكاً حسناً فيتم معاملته معاملة حسنة، ويسمح له باستقبال الزيارات، وغالبا ما يتم نقله للعمل خارج السجن خاصة في مزارع الزيتون الحكومية وعلى سبيل الاستدلال، المزرعة الكائنة بمنطقة الفويحات في بنغازي⁽⁴⁾.

(1) صحيفة برقة الجديدة، ع، 863 ، 7 مارس 1947

(2) معتوق، مقابلة شخصية سبق ذكرها

(3) ويكيبيديا الموسوعة الحرة يونيو 2013م.

(4) صحيفة برقة ، ع، 863 ، 1947.

أما في إقليم فزان فقد شهدت الأوضاع في الجنوب وخاصة في سبها، وسمنو، والشاطي، والقطرون، وغدوة وغات بعد فترة وجيزة نوعاً من الاستقرار والأمن النسبي⁽¹⁾، كما خضعت مدينة غدامس سلمياً لسيطرة الإيطاليين وبعد سنة واحدة من السيطرة اضطروا إلى سحب قواتهم بسبب الحرب العالمية الأولى سنة 1914م، ولم يرجعوا إليها إلا في سنة 1923م وهو إعادة الاحتلال بعد تولي كرساني قيادة العمليات العسكرية في ليبيا، بسبب تردي الأوضاع الأمنية التي أثقلت كاهل الأهالي، وبات الغلاء الفاحش يعرض حياتهم للخطر، نتيجة التبعديت القبالية وتعرض البضائع والسلع التموينية القاصدة غدامس من طرابلس والمدن الأخرى إلى السطو المسلح والنهب من قبل اللصوص وقطاع الطرق.⁽²⁾

إن اضطراب الأوضاع الأمنية في الجنوب فرض على أهالي مدينة غدامس مخاطبة السلطات الإيطالية باتخاذ إجراءات حازمة لحفظ الأمن والاستقرار بتشكيل قوة من الشرطة، وتجهيز مبنى خاص بهم للبدء في العمل على بسط الأمن داخل المدينة وما جاورها، ووضع حد لعصابات الطرق، وملاحقة المتسللين والمهربين عبر الحدود، ومصادرة ما بحوزتهم من بضائع⁽³⁾، باعتبار أن مناطق فزان لم تستقر فيها الأمور منذ البداية بسبب عمليات الكر والفر والهجمات الخاطفة التي كانت تتعرض لها القوات الإيطالية على حامياتها بالجنوب، سواء في أوباري أو الشاطي وغيرها، ومن ثم ظلت الشرطة الإيطالية في مناطق الجنوب تعمل وفق إطار الجيش، وتمارس مهامها حتى انسحابهم منها بانتهاء الحرب العالمية الثانية ودخول القوات الفرنسية للمنطقة⁽⁴⁾.

خلاصة القول إن نظام الحكم الإيطالي في ليبيا اتسم بالطابع العسكري، تمثل في إخضاع المناطق وقتال المجاهدين، بحيث ظل منظور الشرطة في ليبيا محدوداً نسبياً، واقتصر على المدن الرئيسية الواقعة تحت السيطرة، كذلك عمليات القتل والتهجير لأعداد كبيرة من السكان إلى خارج الحدود كان لها دور في محدودية مؤسسة الشرطة وفعاليتها لدرجة أن البعض من

(1) خليفة محمد الدويبي، المرجع السابق، ص106

(2) جريدة اللواء الطرابلسي، ع، 32، 1920م

(3) أحمد قاسم ضوي، غدامس بين الماضي والحاضر، م، دار الكتب الوطنية بنغازي، ليبيا 2009، ص41.

(4) مختار رحيل مختار، الاحتلال الفرنسي لفزان وأثره على الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، 1943-1952، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الدول العربية، معهد البحوث والدراسات العربية القاهرة، 2005، ص38.

الأهالي لا يستطيع أن يميز بين قوات الكرابنييري و قوات الجيش رغم الفارق في اللباس والشعارات، ومن ثم فإن عمل الشرطة اقتصر بالدرجة الأولى على مساعدة قوات الجيش، ومعرفة أخبار المناوئين للحكومة وتعقب تحركاتهم، واستمر الحال كذلك حتى قيام الحرب العالمية الثانية، وما تبعها من تغيرات سياسية بسيطرة الإنجليز على ولايتي برقة وطرابلس، وفرنسا على فزان سنة 1943م.

الفصل الأول

الشرطة الليبية النشأة والتكوين في ظل السيطرة الأجنبية بعد الحرب العالمية الثانية

المبحث الأول: قوة دفاع برقة وتداعيات الحرب العالمية الثانية

المبحث الثاني: الشرطة الطرابلسية التنظيمات والمهام

المبحث الثالث: فرنسا والتنظيم الأمني في فزان

أسفرت الحرب العالمية الثانية عن تغيير السلطة الحاكمة في ليبيا بسيطرة بريطانيا على ولايتي برقة وطرابلس، وانسحاب القوات الإيطالية منها في يناير 1943، في حين تمكنت فرنسا من السيطرة على فزان وألحقها بمستعمراتها الإفريقية. هذه التغيرات السياسية تبعها تنظيم للهيكل الإداري والمؤسسات الأمنية بما يتفق وسياسة المرحلة؛ لسد الفراغ الناجم عن زوال الإدارة الإيطالية، الأمر الذي تطلب دراسة القوى الأمنية في الأقاليم الثلاثة وفق استراتيجيات وأيدولوجيات السلطات الحاكمة آنذاك.

المبحث الأول

قوة دفاع برقة وتداعيات الحرب العالمية الثانية

بعد الانسحاب الإيطالي من برقة شهدت المنطقة فراغا أمنيا بسبب مغادرة رجال الشرطة الإيطاليين مع قواتهم المنسحبة، ولم يتبق منهم سوى مجموعات قليلة كلفت بالإشراف على الحركة المرورية في مدينتي بنغازي والمرج، وقد وضعت الإدارة البريطانية إستراتيجية لسد الفراغ الأمني بالإبقاء على عدد من أفراد الشرطة الإيطالية في برقة للاستفادة من خبراتهم في الشؤون الإدارية والتدريب، ريثما يتم تجهيز قوة الشرطة بشكل جيد يجعلها قادرة على حفظ الأمن والاستقرار بالمنطقة، في حين عادت العناصر الليبية العاملة مع الشرطة الإيطالية لبيوتهم لفقدانهم الصفة القانونية التي تؤهلهم للعمل في المجال الأمني.

ونظراً للفراغ الأمني الذي حل بالبلاد بعيد الحرب العالمية الثانية، وتزايد الخروقات الأمنية التي بدأت تظهر في بعض المدن الكبرى، كلفت وحدات من القوة العربية الليبية المصاحبة للجيش البريطاني بحفظ الأمن الداخلي تساندها مجموعة من الشباب الليبي تم اختيارهم بسرعة، وأطلق عليهم اسم أويتا (OETA) ولم يكن أفراد هذه المجموعة مسلحين أو لهم قيادة رسمية خاصة، واقتصرت مهامهم على حفظ النظام العام، وفض المنازعات، والإبلاغ عن الحالات⁽¹⁾.

(1) إدريس عد الصادق، الإدارة البريطانية في برقة، 1943-1951، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، قسم التاريخ، جامعة عمر المختار، البيضاء، 2004-2005م، ص118.

أما التأسيس الفعلي للشرطة الدائمة بحسب ما تقتضيه الرؤية الأمنية للإدارة العسكرية البريطانية، فقد اقترح البريكاردير كمنج (Cumming) الذي رأى ضرورة إجراء تعديلات على قوة العرب الليبية، وأن تمنح لهم صلاحيات تنفيذية تكون أشبه بالجندرية تعمل بالتنسيق مع الإدارة العسكرية، ولكن هذا الاقتراح قوبل بالرفض لأنه ينسف الهدف الأساسي الذي تأسست من أجله الشرطة وهو حفظ الأمن بعيداً عن أي تدخلات عسكرية إلا عند الحاجة، وعليه تم تسريح عدد ثلاث فرق من القوة العربية الثامنة، والإبقاء على فرقتين تم دمجهما تحت مسمى قوة بوليس برقة، بموجب الإعلان رقم 4 الصادر في 11 نوفمبر لسنة 1942م، وعين لقيادتها الضابط دويل (DOYLE) الذي أسس مدرسة تدريب الشرطة بمنطقة العامرية بمصر في أواخر سنة 1943؛ لتجنيد أفراد ليبيين بقوة دفاع برقة ، وكان عدد القوة آنذاك 73 ضابطاً بريطانياً، و 1374 ليبيا وبعض الضباط العرب، وكان يشرف على تدريبهم وتدريبهم ضباط بريطانيون تم نقلهم من وحداتهم العسكرية للعمل في مجال الشرطة. هذه القوة المؤسسة حديثاً منحت صلاحيات مطلقة لحفظ الأمن العام، والتدخل لقمع أعمال الشغب؛ مما أكسبها خبرة أمنية أهلتها لتقوم بدور غاية في الأهمية بعد قيام الدولة الوطنية فيما بعد⁽¹⁾.

ولكن قبل استكمال هذه الخطوة التأسيسية لقوة برقة عملت الإدارة البريطانية مع احتلالها الأخير لبرقة بتكوين قوة شرطة تألفت من عناصر بريطانية، ومن أفراد القوة العربية الليبية، باشرت مهامها في بداية الأمر من مدينة درنة في 26- 12- 1942 بقيادة العقيد جونسون (Johnson)، الذي قام بتعيين ضباط وأفراد الشرطة في كل مقاطعة لحفظ الأمن، والقضاء على الفوضى⁽²⁾.

واستمر عمل الشرطة بهذه الكيفية إلى حين تم دمج كل هذه الفرق في قوة واحدة عرفت بقوة دفاع برقة بعد التشاور بين والي برقة والقائد العام للشرطة، الذي يحق له مشاركة الوالي في إصدار أي تشريع شرطي بصفته يمتلك صلاحيات واسعة على إدارة الشؤون المالية وشؤون الأفراد باستثناء الضباط، لأنهم يحملون رتباً قيادية⁽³⁾.

(1) إدريس عبد الصادق، المرجع السابق ، ص118.

(2) أحمد القلال ، سنوات الحرب والإدارة البريطانية في برقة، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، 2003، ص197.

(3) محمد بن يونس وعبد الحميد النيهوم، موسوعة التشريعات الليبية، دار الثقافة، بيروت ، د.ت، ص47.

1. الهيكل التنظيمي

شرعت الإدارة البريطانية في تأسيس قوة الدفاع البرقاوية وتنظيمها بشكل فعلي بتاريخ 11- 5- 1944 حيث صدر الإعلان رقم 28 في عشرين مادة، وهو الذي منح لقوة دفاع برقة صلاحيات أوسع لتنفيذ الإعلانات والأوامر الصادر إليها في حينها، والدفاع عن البلاد، وحفظ الأمن والنظام العام، ومنع الجرائم ومراقبة السجون.

وألحقت هذا الإعلان بمناشير تنظيمية منها المنشور رقم 90 الصادر في 17/ 11/ 1945 ، وقد تضمن 18 مادة، الذي حدد بأن قوة الدفاع البرقاوية هي قوة عاملة في المناطق المحتلة، وهي قوة تتألف من الضباط والصولات، والمفتشين، وصف الضباط والأنفار، ويحق للقوة إدارة شؤون الخدمة لكافة منتسبيها، وتشمل تحديد مرتباتهم وإجازاتهم وترقياتهم، فضلا عن العقوبات في حالة التقصير في أداء الخدمة.

وعمل الوالي البريطاني لبرقة بعد تأسيس القوة في تنظيمها، وإصدار الأوامر باللغة الانجليزية في محاولة ربما لإضفاء الصبغة القانونية على مؤسسة الشرطة، وإخضاعها إلى السلطة المدنية بعيدا عن الجهات العسكرية وتدخلاتها في كل ما يتعلق بمهام قوة الشرطة وحقوقها⁽¹⁾.

وقد باشرت قوة دفاع برقة مهامها من مدينة بنغازي في ظروف أمنية تشير التقارير بأنها كانت جيدة نسبيا، باستثناء بعض الخلافات التي لا تتعدى كونها خلافات قبلية أو مشاجرات على آبار المياه والأراضي خاصة في مواسم الحرث والرعي، ولا يعني هذا إن القبيلة لم يكن لها دور في حفظ الأمن بل ساهمت في ذلك بتهيئة جو ملائم مكن الإدارة العسكرية البريطانية التي كان مرحباً بها من قبل سكان برقة من أداء مهامها، باعتبار أن الجيش السنوسي كان مساندا للقوات البريطانية في حربهم ضد قوات المحور في ليبيا⁽²⁾.

وشرعت الإدارة البريطانية في إجراء تعديلات على الهيكلية الإدارية لقوة الشرطة بإبرام عقود مع ضباط عرب خاصة من فلسطين لتولي رئاسة قوة دفاع برقة بدلا عن الضباط الإنجليزي، على أن يكون ذلك تحت إشراف الإدارة العسكرية البريطانية وتعليماتها. هذه الخطوة البريطانية في تزويد جهاز الشرطة في برقة بالعناصر العربية؛ جاءت كونهم يشكلون جزءاً من

(1) القماطي، المرجع السابق، ص122.

(2) التقرير السنوي للإدارة العسكرية البريطانية في برقة، لسنة 1945م، ص28

القوات البريطانية التي دخلت البلاد، ويمتلكون خبرات كافية يمكن التعويل عليها في حفظ الأمن، والاستفادة منهم في تدريب العناصر المحلية الراغبة في الانخراط في السلك الأمني، فضلاً عن أن كونهم عرباً يمكنهم من التفاهم مع الأهالي وحل الإشكاليات والنزاعات بينهم⁽¹⁾.

ومن ضمن الخطة الإستراتيجية التي اتبعتها الإدارة البريطانية ضرورة الاستفادة من خدمة أفراد قوة دفاع برقة وإدارة شئونها بواسطة أفراد من برقة نفسها، وعلي هذا الأساس سمح لقوة الشرطة بتجنيد مئتي عضو مسلح يتولون مهام أمنية أهمها: حراسة السجون، وتشكيل قوة فرعية أخرى عرفت بقوة الحرس البلدي، تستخدم الخيول والجمال في الدوريات على المزارع والممتلكات الإيطالية بعد انسحابهم منها والاستفادة منها لمصلحة الإدارة العسكرية فتم تحديد حقوقهم من مرتبات، وإجازات وترقيات، مقابل واجباتهم، والتعهد كتابياً بالعمل في أي ناحية من نواحي الولاية بعيداً عن العلاقات الاجتماعية والصلات القرابية، فصدرت عدة قرارات نقل لأعضاء الشرطة من منطقة إلى أخرى لبسط الأمن والنظام، ومنهم مثلاً: الملازم أول فندي السنوسي تولى رئاسة مركز شرطة بلدة سلوق بدلاً عن الملازم أول عبد الونيس العبار، ونقله إلى مركز شرطة مدينة درنة، حتى يتسنى لهم القيام بمهامهم بعيداً عن الضغوطات القبلية وتأثيرها على استقرار الأوضاع الأمنية بالمنطقة⁽²⁾.

على الرغم من هذه الإجراءات التنظيمية لتفعيل المؤسسة الأمنية، فإن مشكلة الاستقالات لمزاولة أعمال ووظائف مدنية بسبب ضعف المرتبات كانت مشكلة يصعب تجاوزها على الصعيد الإقليمي، فاقترح المكتب الحربي بقيادة الشرق الأوسط حل قوة دفاع برقة، وإعادة تشكيلها في هيئة مدنية من أفراد آخرين يرغبون في العمل بالشرطة، وهو ما قوبل بالرفض من قبل قيادة الإدارة الجديدة، بسبب إمكانية معالجة موضوع الاستقالات برفع المرتبات وتحسين الأجور للعاملين بقطاع الشرطة، سواء أكانوا عسكريون أم مدنيون، باعتبار أن المؤسسة الأمنية شملت عدداً من الموظفين المدنيين الذين يعملون في مختلف قطاعات الأمن الإداري أو الميداني⁽³⁾.

(1) برقة الجديدة ع863، 7مارس 1947م.

(2) جريدة برقة الجديدة، 1947 المصدر السابق.

(3) إدريس عبدالصديق، المرجع السابق، ص118

غير أن مشكلة تناقص عناصر وأفراد الشرطة كان مستمرا بسبب استقالة العناصر المحلية من جهة، وتسريح الضباط البريطانيين بعد نهاية الحرب من الجهة الأخرى؛ مما أدى إلى تناقص أعداد قوة الشرطة حتى وصلت عام 1945 إلى حوالي 50 ضابطا بريطاني و900 لبيبي من مختلف الرتب، في وقت كانت فيه الحاجة ملحة إلى التوسع في إنشاء مراكز الشرطة والأقسام التابعة لها؛ للمحافظة على استقرار الأوضاع الأمنية⁽¹⁾.

إن مسألة العزوف عن العمل الأمني من قبل العناصر المحلية بعد أن تم إعادتهم وتدريبهم أمرا يفسره ضعف المرتبات خاصة وإن الكثيرين كانوا يرغبون في مزاولة أعمال أخرى، ربما تدر عليهم مردوداً مادياً أكثر من المرتب، في فترة شهدت جمع مخلفات الحرب والاتجار بها، فضلا عن العمل في تفريغ سفن الشحن في المواني. وهنا لنا أن نتساءل عن كيفية إمكانية الخروج من أزمة التناقص العددي لقوة الشرطة خاصة وأن الإقليم يعاني من تداعيات الحرب العالمية الثانية؟

للإجابة عن هذا التساؤل يمكننا القول إن الإدارة البريطانية عالجت مشكلة النقص بالزيادة في المرتبات حتى تلبية متطلبات أفراد القوة، وتغنيهم عن البحث عن أعمال أخرى، وقامت بتوفير احتياجاتهم اليومية من المأكل والملبس، فتم على سبيل المثال الإعلان عن حاجة القوة إلى ملابس متمثلة في بدل شرطية صيفية نوع كاكي منها قرابة الأربعين بدله للضباط، أما بقية أفراد القوة فكانت تصرف لهم أقمشة من مخازنها ويقوم بتفصيلها على حسابه الخاص⁽²⁾.

وعملت في الوقت ذاته على ترقية العناصر الليبية لتولي مسئوليات ومهام أكبر مما أنيط بها سابقا، مما دفعهم للبقاء في مؤسسة الشرطة والعمل على تطويرها، وفي خطوة أخرى لدعم هذه السياسة قامت بإنشاء مدرسة للتدريب في مدينة بنغازي، إدراكا منها بأن بناء مؤسسة أمنية يستدعي بطبيعة الحال العمل على توفير كوادر بشرية قادرة على القيام بمهامها الأمنية، من خلال التوسع في قبول أعداد كبيرة للانضمام إليها، وكان الإقبال جيد على رغم افتقارهم للمعايير المطلوبة. هذه المدرسة الأمنية البرقاوية شهدت إقبالا ملحوظاً من المتدربين خاصة في

(1) أحمد القلال، المرجع السابق، ص 198.

(2) صحيفة برقة الجديدة، ع 1473، مايو 1951.

سنة 1948 بعد تعهد رئاسة القوة بمعالجة مسألة زيادة المرتبات، والسماح بعودة المستقيلين من الخدمة لأسباب إدارية، أو مالية وليست جنائية، لتطوير المهام، وسد العجز بالأقسام الأمنية⁽¹⁾. إن حقوق أفراد القوة لم تقتصر على المرتبات والامتيازات المادية بل تعدته إلى الجوانب الترفيهية لاحتواء العناصر الشرطة واستغلال طاقاتها في أنشطة رياضية، والمشاركة في المهرجانات الرياضية كالمهرجان الرياضي الذي أقيم في حكمدارية شرطة درنة، والذي تمكن فيه الصول امبشر الحاج من مركز شرطة درنة من الحصول على الترتيب الأول في مسابقة العدو لمسافة 500 متر⁽²⁾.

هذه الخطوات التنفيذية انعكست على التوسع في إنشاء مراكز شرطة جدد في كل من: طبرق، درنة، شحات، المرج، بنغازي، إجدابيا، ولكنها تقلصت فيما بعد بسبب الصعوبات التي واجهت قوة الدفاع؛ نظرا لقلّة الإمكانيات خاصة وسائل النقل، الأمر الذي دفع برئاسة القوة لتدارك الأمر وفتح دورة لتدريب الصواري (الخيول - والجمال) لحفظ الأمن بالمناطق الريفية والجبالية⁽³⁾.

2. المهام الأمنية

تفيدنا المصادر التاريخية بمعلومات تفصيلية عن الدقة المتبعة من قبل عناصر الشرطة في تتبع الجرائم وتوثيقها فبدأت بتوثيق المعلومات الأمنية في كل نقطة بوليس على مدار الأربعة والعشرين ساعة في سجل الأحوال الذي يعد حجر الأساس في البناء التنظيمي لمؤسسة الشرطة⁽⁴⁾، وإلى جانب سجل الأحوال تبرز أهمية فكرة الجيب التي تسلم إلى رجال الشرطة بصفة عامة لتدوين الملاحظات الأمنية عند تجوالهم في شوارع المدينة وإعدادها في تقارير رسمية، وتقديمها إلى رئاسة البوليس، ويحق لرجل الشرطة اصطحاب هذه المفكرة سواء أثناء العمل أو حتى خارجه، وتحمل صفحاتها أرقام تسلسلية من الواحد إلى المئة، ويصحبها قلم حبر ذو خط ثابت لايمحى لتدوين كل المعلومات الأمنية التي يشاهدها عضو الشرطة أو تصل إلى

(1) إدريس عبد الصادق، المرجع السابق، ص 118

(2) صحيفة برقة الجديدة، ع 955، 1947.

(3) صحيفة برقة الجديدة، ع، 863، 7 مارس 1947.

(4) التشريعات الليبية، المرجع السابق، ص 47.

علمه بطريقة أو بأخرى، ولايجوز استخدامها في الأغراض الشخصية، لأنها تعد مرجعية لضباط البوليس والنيابة العامة في حال لزم الأمر ذلك⁽¹⁾.

إن توثيق المعلومات وإحصاءها بسجلات الشرطة، بالإضافة إلى التشريعات البريطانية ساهم في تحسن الأوضاع الأمنية، والحد من تجاوز سلطات رجال الأمن لصلاحياتهم، بحيث لا يتم اتخاذ أي إجراء أمني إلا وفق خطط مدروسة ونظرية، وقد نستشف ذلك من خلال التحرك الفوري لرجال الشرطة بمركز بوليس البيضاء، حال ورود معلومات عن وقوع حادث مرور لسيارة تنقل التموين من بنغازي إلى المناطق الواقعة شرقها بعد توثيقها في سجل الأحوال واتخاذ الإجراءات اللازمة؛ لإسعاف المصابين واستجواب الشهود وتثبيت تفاصيل الحادثة، وإخطار وحدة المرور بأسبابه المتمثلة في تردي أوضاع الطرقات العامة وعدم توفر اللوحات الإرشادية الخاصة بقواعد وآداب المرور، فضلاً عن قلة المواطنين الذين يجيدون القراءة والكتابة حتى يتمكنوا من فهم هذه اللوحات وتوظيفها عملياً إن وجدت، ومع ذلك كانت هناك جهود واضحة بذلت من أجل النهوض بشرطة المرور وتحقيق الأمن المروري للمارة، سواء المواطنين أو حتى تأمين الماشية التي كثيراً ما تتسبب في حوادث المرور على رغم قلة المركبات الآلية والطرقات المعبدة⁽²⁾.

وهنا لنا أن نتساءل عن الترتيبات الأمنية البريطانية، هل ساهمت في استقرار الأوضاع في ولاية برقة، وتجاوز مسألة الفوضى والدمار الذي خلفته الحرب العالمية الثانية؟ أم أن جهودها ظلت محدودة وإدارتها عاجزة عن توفير المتطلبات الأمنية؟ وللإجابة عن هذا التساؤل لابد من تسليط الضوء على معدل الجريمة ومؤشراتها في برقة، وذلك من خلال الجدول الآتي:

جدول رقم (1) يوضح إحصائيات جنائية في ولاية برقة من سنة 1945. 1948

الجرائم	1945	1946	1947	1948م
قضايا القتل	20	9	20	19
محاول القتل	6	15	9	6
القتل غير العمد	11	17	16	21

(1) سجل القانون بقوة الأمن رقم 912 (محاضرات منهجية بمدرسة تدريب الشرطة بأبي ستة 4. 9. 1965؛

وثائق أبوبكر غنية عضو بوليس، 1947.

(2) صحيفة برقة الجديدة، ع 1473، مايو، 1951، المصدر السابق.

الجرائم	1945	1946	1947	1948م
قضايا التعدي	325	323	407	436
قضايا السرقة	10	15	14	13
السطو المنزلي	88	275	342	249
سرقة الحيوانات	26	35	48	46
سراقات أخرى	596	514	531	512
تعدي أخلاقي	578	27	24	29
تعدي زراعي	10	575	856	710
تعدي بالسلاح	79	115	153	143
قضايا الانتهاكات	1050	977	480	728
جرائم أخرى A	39	14	25	32
جرائم أخرى B	952	956	1,078	1
مجموع القضايا	3790	3867	4,003	4

المصدر: التقارير السنوية عن ولاية برقة للإدارة العسكرية البريطانية من سنة 1945-1948م

نلاحظ من الجدول أعلاه الارتفاع التدريجي لمستوى الجريمة على مدى الأربع سنوات، وسط تفاوت من سنة إلى أخرى وخاصة الجرائم الاقتصادية بسبب الوضع الاقتصادي المتدني بشكل عام، وزاد في تفاقمه الهجرة الطرابلسية جراء الجفاف الذي عم أراضيها سنة 1947 م؛ مما أدى إلى هجرة العديد من سكان المنطقة إلى ولاية برقة، فضلاً عن إن جرائم التعدي والقتل التي طالت اليهود في شرق البلاد استتكاراً للموقف الصهيوني تجاه القضية الفلسطينية زاد من حدة الشعور القومي لدى الليبيين وأصبحت الحاجة ملحة لدعم مؤسسة الشرطة، وتدريب منتسبيها لمواجهة أي طارئ قد يخل بالأمن العام، فقامت الإدارة العسكرية سنة 1948م بإرسال عدد من رجال الأمن الأكفاء لتلقي دورات تدريبية في بلدان عربية منها: بلاد السودان بعدها بلداً مجاوراً، وتدار من قبل نفس الإدارة العسكرية البريطانية⁽¹⁾.

وشهدت الفترة البريطانية أحداثاً متفرقة أخلت بالأمن العام، منها ما كانت داخلية صرفة تعكس طبيعة المجتمع ووضعه الاقتصادي، كالاكتراض على تعيين مدير في منطقة من غير أهلها؛ مما يثير غضب الأهالي ورفضهم، وتعد حوادث السرقة والسطو هي الأكثر شيوعاً وخاصة في المدن التي لم تكن قاصرة على المواطنين فحسب بل امتدت لتشمل معسكرات الجيش البريطاني.

(1) صحيفة برقة الجديدة، ع 1148، مارس، 1949.

على أن الهجرة الطرابلسية إلى إقليم برقة شكلت مشكلة أمنية لمؤسسة الشرطة؛ مما أدى إلى ارتفاع مؤشرات الجريمة من 3790 واقعة خلال سنة 1945م إلى 4، 003 خلال سنة 1947م لتصل إلى 4، 013 واقعة خلال سنة 1948م⁽¹⁾.

هذا وبعد أن تبين لرجال الشرطة حجم الأذى والضرر الذي لحق بالمنطقة جراء الهجرة كسبب أساسي، بادرت الإدارة بترحيل عدد منهم إلى طرابلس، وتمكين عدد آخر من ذوى السيرة الحسنة فى العمل فى قطاعات مختلفة أهمها القطاع الأمني⁽²⁾. خاصة وأن الدعم المقدم لقوة دفاع برقة غير كافٍ لفرض الأمن ووقف أعمال السرقة والاعتداء، وقد نستشف ذلك من جريمة وقعت فى منطقة برسس، حيث هاجمت عصابة مسلحة سيارة صغيرة كانت فى طريقها إلى بنغازي وسلبت حاجيات ركابها، هذه الحوادث وغيرها دفعت أعيان وشيوخ قبيلة الدراسة إلى عقد اجتماعات مكثفة لحلحلة المشاكل والنزاعات العالقة بين القبائل خاصة التي حصلت بينهم إبان الاحتلال الإنجليزي، ونتج عن هذه الاجتماعات تعهد الأهالي بتحمل مسؤولياتها تجاه الأوضاع الأمنية، وضرورة المساهمة قدر المستطاع فى تحقيقها⁽³⁾.

هذه الخروقات الأمنية فرضت على الإدارة البريطانية تفعيل الدوريات الأمنية بقسميها الراكبة والراجلة وإبراز دورها فى مكافحة الجريمة، وإحضار المتهمين أمام المحاكم المدنية والشرعية، ولم يقتصر عمل الدوريات على الجانب الجنائي فحسب بل كان لها دور فى الحوادث المدنية أيضاً، مثل حوادث الحرائق والغرق وغيرها، وفى حال تعذر وجود المركبات الإلية لمحدوديتها تتولى فرق الصواري أو الخيالة القيام بنفس المهام بالمناطق الواقعة ضمن اختصاصها.

وأشارت الوثائق والتقارير السنوية بالإدارة العسكرية البريطانية إلى تحسن ملحوظ فى الأوضاع الأمنية باستثناء بعض الإحداث التي شهدتها البلاد منتصف الأربعينيات، وكادت أن تعكر صفو المشهد الأمني، بداية مع الاحتجاجات ضد اليهود، واقتحام مقراتهم ومحلاتهم التجارية، ورميها بالحجارة والديناميت، فضلاً عن الاحتجاجات التي اندلعت ضد القرارات السياسية بشأن القضية الفلسطينية سنة 1948.

(1) التقارير السنوي للإدارة العسكرية البريطانية، فى برقة 1945، 1947، 1948.

(2) مصطفى حسن، مقابلة شخصية بتاريخ 2-4-2017م، الزاوية

(3) التقرير السنوي للإدارة العسكرية فى برقة 1948، ص 32-33

ولهذا خرج عدد من طلاب المدارس في عدة مدن في برقة أهمها في مدينة بنغازي وطبرق، ومدن أخرى منددين ورافضين لتلك القرارات التي تهدد الوجود العربي الفلسطيني. كما تظاهر ردا على تلك القرارات عدد من العمال بمدينة طبرق، وتعرضوا لاثنتين من اليهود البريطانيين على الطريق الرابط بين بنغازي والمرج من قبل مسلحين، واستولوا على أوراقهما وتسعة آلاف ليرة مالطية. (1)

وبذلك يمكننا القول إن مؤسسة الشرطة أخفقت في تأمين التواجد اليهودي من المظاهرات والاحتجاجات وحالات التعدي التي تعرض لها جراء نمو الشعور القومي بسبب الصراع العربي الإسرائيلي.

إن الاحتجاجات التي شهدتها ولاية برقة أربكت المشهد الأمني وكادت أن تخرج عن طورها بتهديد الأمن والسلم الاجتماعي، لولا تدخل المؤسسات الحكومية والأهلية، ونجاحها في التهئة من خلال دعم مؤسسة الشرطة، والاعتراف بها كمؤسسة شرعية في برقة، والمخولة بتأمين الولاية دون غيرها للحد من هذه الجرائم.

وعلى الرغم من الترتيبات الأمنية فإن المطالبة الشعبية بضرورة توفير الأمن كما ورد في نداءات الاستغاثة (أين الأمن يارجال الأمن) لم تتوقف، مما يدل دلالة قاطعة على حدوث خروقات أمنية خاصة بعد ارتفاع معدل الهجرة الطرابلسية إلى الشرق سنة 1947م، وهروب المجرمين من الأحكام القضائية من ولاية إلى أخرى بسبب تكريس مبدأ الانفصال السياسي بين الولايات (2).

وهنا يثار تساؤل عن دور القبيلة في دعم المؤسسة الأمنية، خاصة وأن المجتمع البرقاوي مجتمع اعتمد في تركيبته الاجتماعية على التنظيمات القبلية؟

شكلت القبيلة دعامة أساسية للاستقرار الأمني في البلاد وفق الرؤية البريطانية أن النظام القبلي صالح لعملية الحكم في المجتمع البرقاوي، لذا عهدت للقبائل تسوية خلافاتهم القبلية بالطرق العرفية من دون تدخل مؤسسة الشرطة، خاصة في قضايا القتل التي تتدخل فيه الأطراف القبلية بتسوية المشكلة عن طريق دفع الدية، بل وتم دعم المؤسسة الأمنية بمساهمة

(1) التقرير السنوي للإدارة البريطانية، 1947، المصدر السابق، ص 27.

(2) صحيفة برقة الجديدة، ع 858، 24 فبراير 1947.

شيخ وأعيان القبائل لاسيما قبيلة الدرسة بالاجتماع في منطقة ظلميثة بالجبل الأخضر لحفظ الأمن وحل المشاكل العالقة بين القبائل والمساهمة في حفظ الأمن⁽¹⁾.

ولحفظ الأمن أولت الإدارة اهتماماً بالغاً بالسجون لإيواء المجرمين ، وخصصت بنداً في تقاريرها السنوية يتضمن إحصائيات السجناء ونوع الجرائم وغيرها، حيث تشير إلى إن إحصائية السجناء لسنة 1946م بلغت 767 سجيناً في حين بلغت قضايا أخرى متعلقة بأشخاص فاقدى الأهلية(مجانين تحت الحراسة) إلى عدد ست قضايا⁽²⁾، ونتيجة لهذه الجرائم المتزايدة والبحث عن أساليب للحد منها شرعت قوة دفاع برقة في الاستفادة من التكنات القديمة التي كانت تابعة للشرطة الإيطالية، واتخذت منها مقرات للسجون، ومقرات أخرى لشرطة الهجانة، ورئاسة حرس الحدود لمكافحة التهريب والهجرة غير القانونية⁽³⁾. هذا وشددت الإدارة البريطانية على ضرورة تأمين السجون وحراستها من الداخل والخارج، خاصة بعد هروب عدد ثلاثة نزلاء من السجن المركزي في بنغازي ودرنه، أحدهم تم القبض عليه في حين لم يتم القبض على الاثنين الآخرين، كما تم افتتاح قسم خاص بالنزلاء الإحداث(دون سن 18) في بنغازي، ووضع برامج تأهيلية لهم تتضمن تعلم اللغة العربية والمهن المختلفة، فضلاً عن وضع برنامج لتعليم النزلاء الكبار في سجن بنغازي، وأصبحت معظم السجون تدار بأيادي ليبية، كالإشراف على السجلات والتصوير ورفع بصمات الأيدي، هذا ولدواعي أمنية تم رفع أسوار السجن وتركيب كواشف كهربائية على أبراجه؛ لضمان عدم حدوث أي خروقات أمنية مستقبلاً خاصة في الفترة الليلية⁽⁴⁾.

هذا وبعد الإعلان عن تأسيس إمارة برقة سنة 1949م شرعت السلطة المحلية البرقاوية في دعم المؤسسة الأمنية وفقاً للمادة الثامنة من الدستور البرقاوي، التي نصت على أن يكون الملك إدريس القائد الأعلى للجيش والشرطة، فقامت بافتتاح مكاتب عدة للشرطة، وتحديد مصروفاتها لتلبية احتياجاتها، واستلام زمام الأمور من الإدارة البريطانية، ومن ثم لا بد من

(1) أحمد القلال، المرجع السابق، ص 202 ؛ التقرير السنوي للإدارة البريطانية 1948، المصدر السابق، ص 32. 33.

(2) التقرير السنوي للإدارة البريطانية في برقة، ، 1946، ص 32.

(3) التقرير السنوي للإدارة البريطانية في برقة 1947، المصدر السابق ، ص 28 29.

(4) المصدر نفسه، ص 31.

التعرف على حجم الميزانية التقديرية لوزارة الداخلية بحكومة برقة عام 1950-1951م، وذلك وفق الآتي:

جدول رقم (2) يوضح مصروفات وزارة الداخلية بحكومة برقة

بيان الصرف	المرتبات	مصروفات أخرى	مصروفات خاصة	المجموع
مكتب الوزير	8475	220	-	8695
إدارة المناطق	41345	8270	-	49515
البلديات	-	-	19415	19415
البوليس	104960	34585	4340	133885
السجون	15575	9540	600	25715
المهاجرة وجوازات السفر	6395	630	-	2025
الترقية والمساعدة	-	3190	-	3190

* صحيفة برقة الجديدة، ع، 1471، 27 ابريل 1951م

الجدول يوضح قيمة الميزانية التي استلمتها وزارة الداخلية بحكومة برقة خلال سنتين، مع التنويه بأن الرقم الأكبر لحجم المصروفات كان على السجون والبوليس. إن هذه المصروفات ساهمت في حفظ الأمن من خلال إمكانية شراء الاحتياجات التي تحتاجها قوة الأمن سواء الدوريات الأمنية، أو الجوازات للحد من الهجرة غير القانونية، وضبط المتسللين عبر الحدود.

هذه المخصصات المالية مكنت المؤسسة الشرطة في برقة من إيجاد وسائل مساعدة لحفظ الأمن منها على سبيل المثال دعم دوريات الخيالة وتوفير احتياجاتها بمواصفات معينة، للعمل بالدوريات في الأماكن التي يصعب الدخول إليها بالسيارات، وهي أماكن خطيرة إذا ما خضعت للرقابة الشرطة وبشكل مستمر⁽¹⁾. ومن ثم انعكست على تحسن الأوضاع الأمنية في الولاية قبيل الاستقلال باستثناء بعض الخروقات الأمنية التي تحدث بين الفينة والأخرى، ولأسباب مختلفة منها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

(1) برقة الجديدة، ع، 1479، 16 مايو 1951م

المبحث الثاني

الشرطة الطرابلسية التنظيمات والمهام

. التكوين والتنظيم المؤسسي:

شرعت الإدارة العسكرية البريطانية منذ أن بسطت سيطرتها على طرابلس عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية في الاهتمام بمؤسسة الشرطة لسيط الأمن والاستقرار، وملء الفراغ الأمني الذي حصل بالمنطقة بعد طرد معظم قوات البوليس الإيطالي، واعتقال عدد كبير منهم، خاصة ممن يحملون الجنسية الإفريقية باستثناء عدد قليل من الشرطة الإيطالية لايتجاوز عددها 150 فرداً، وذلك للاستفادة منهم في مرحلة تأسيس قوة الشرطة وتنظيمها في طرابلس، نظراً لما يتمتع به هؤلاء من خبرة في المجال الأمني خاصة في الإدارة والتدريب⁽¹⁾.

وعملت الإدارة البريطانية على تأسيس قوة الشرطة في طرابلس الغرب بموجب الإعلان رقم 4 الصادر في 15 ديسمبر سنة 1942م، واشتمل الإعلان على ثلاث وعشرين مادة، أهمها: التأكيد على السيطرة البريطانية على ولاية طرابلس، وأن الشرطة هي الأداة الشرعية لتثبيت ركائز الأمن والاستقرار بالولاية تحت إمرة القائد العام للجيش الثامن الجنرال مونتجومري، الذي أكد على ضرورة أن يكون قائد الشرطة بريطانياً قادراً على خلق مؤسسة شرطية متميزة، وذلك بضم عدد من أبناء البلد المحليين لكي يكون لهم دور في حفظ الأمن⁽²⁾.

هذا الإطار التأسيسي لقوة الشرطة استوجب تحديد صلاحياتها وواجباتها وفق إطار قانوني لايجوز تجاوزه أو العمل خارج نطاقه، تفادياً لوقوع أية خروقات أمنية تحت أي مسمى، ومن أهم هذه الصلاحيات والواجبات الأمنية نذكر منها ما يأتي:

أولاً: صلاحيات الوالي بصفته القائد العام للشرطة:

منحت الإدارة البريطانية لوالي طرابلس الغرب صلاحيات جعلته على رأس هرم

المؤسسة الشرطة ومن

(1) جريدة طرابلس الرسمية. ، 5، مارس، 1945

(2) المصدر نفسه.

هذه الصلاحيات، حق إقرار التجنيد بالشرطة عند الحاجة إلى قوى بشرية إضافية، وتنظيم مستحققاتهم من معاشات وإجازات وترقيات وغيرها.

ثانياً: صلاحيات المدير العام للشرطة :

يعد المدير العام الرجل الثاني بعد الوالي، وهو من يصدر التعليمات إلى كافة رؤساء بوليس المقاطعات التابعة له، ومن صلاحياته إدارة الشؤون المالية من حيث مراقبة المبالغ التي تصرف على القوة، واتخاذ التدابير اللازمة مالياً في حالة الطوارئ والاستعداد لتنفيذ كافة الإعلانات والأوامر الصادرة عن القائد العام للشرطة، وله سلطة إلقاء القبض من دون إذن رسمي في حال ما ثبت بأن شخص ما حاول أن يخل بالأمن العام من خلال رفض إعطاء اسمه وعنوانه.

ثالثاً : صلاحيات رجال الأمن بشكل عام:

خولت رئاسة الشرطة لمنتسبيها عدة صلاحيات تصب بالدرجة الأولى في حفظ الأمن والاستقرار في كافة المناطق الواقعة تحت نفوذها، مع التشديد على تقنين سلطة الدخول إلى المنازل وتفتيشها بحيث لا تتم إلا وفق شروط وحالات محددة وبإذن رسمي إلا في الحالات الطارئة لما لها من خصوصية اجتماعية، مثل استتجاد صاحب المسكن برجال الشرطة، أو تعقب متهم مطلوب القبض عليه جنائياً⁽¹⁾.

هذا ويجوز لرجل الشرطة تفتيش إي شخص يشتبه في حيازته أموالاً مسروقة، سواء بأمر أو من غير أمر، وخاطبة رئاسة القوة بطرابلس مدراء شرطة المحافظات الشرقية، والوسطى، ومدير مستودع السلع، ومدير إدارة الإمداد والتموين، لإخطارهم بضرورة أن تكون إجراءات التفتيش صحيحة وقانونية ومقننة ولايجوز تفتيش المرأة إلا بامرأة مثلها. هذه الإجراءات الاحترازية أُنخذت للحفاظ على المساكن وممتلكات المواطنين⁽²⁾.

وقد تم توزيع السلطات الإدارية وفق اللائحة رقم 1 على كل من الضباط، والوالي، والمدير العام للشرطة والمحكمة العسكرية، وحددت العقوبات المستحقة على كل من يقصر في

(1) جريدة طرابلس الرسمية 1943.

(2) وثيقة رقم 39 الزام الضباط الانجليز بضرورة التقيد باجراءات التفتيش وفق القانون بتاريخ 18 سبتمبر

1946م ، ضمن وثائق القماطي

أداء واجباته، وهي تتفاوت في حجمها، أدناها التوبيخ، وأشدّها الطرد من الخدمة، وبموجب هذه اللائحة تبينت شروط الالتحاق بالشرطة وهي أن لا يقل العمر عن 18 سنة، واللياقة الصحية، وغيرها من الشروط التي وضعت لقبول طلبه الشرطة في طرابلس، كما منحت للوالي حق تجنيد وإقرار أفراد الشرطة على أن تصرف لهم مرتباتهم وإجازاتهم وترقياتهم بحسب القانون، لفرض الأمن وتنفيذ الإعلانات وأوامر المحكمة العسكرية بجلب المتهمين وحراستهم أثناء المحاكمة⁽¹⁾.

هذا ولما كان من الضروري إعداد نظام لمفوضي الشرطة من ضباط، وضباط صف، وأفراد، صدر الإعلان رقم 10 محذراً أعضاء الشرطة من محاولة التمرد على رئاسة الشرطة أو ارتكاب أي جرائم ضد القوانين الرسمية أو تزوير الإعلانات الصادرة عن الإدارة العسكرية؛ فسنت العقوبات على كل من يخالف تلك اللوائح التنظيمية لتصل إلى الغرامة التي لا تزيد على 20 جنيهاً أو بالسجن لمدة لا تتعدى ستة أشهر أو بكليهما معاً، غير أن هذا القانون الغي بموجب المنشور التشريعي الصادر في 18 أكتوبر سنة 1943م من قبل ضابط الشرطة الميجر (شمبرلين)⁽²⁾.

وأرقت هذه الإعلانات الصادرة عن السلطة المركزية بتعديلات أصدرها والي طرابلس الغرب البريجادر بلاكي ومنها إعلان رقم 74 وأهم ماجاء فيه المادة 21 الخاصة بالجرائم التي يرتكبها رجال الشرطة حيث استتنت الضباط والمفتشين البريطانيين، واقتصرت العقوبات على العناصر المحلية التي تحصل في حالة التمرد إلى الإعدام أو السجن. وعرفت الشرطة في هذه الفترة ما يعرف بالنشرة الجنائية وهي عبارة عن جريدة يومية تتضمن أخبار المطلوبين والأموال المفقودة؛ لتتمكن من الضبط الأمني قدر الإمكان⁽³⁾.

هذه اللوائح التنظيمية تبرز ملامح التنظيم الأمني في ولاية طرابلس الغرب من خلال قوانين نظرية تلزم الجميع باحترام الأوامر، والتقييد بالإعلانات الصادرة عن السلطات الأمنية استناداً على نصوص قانون العقوبات البريطاني بمعاينة كل من لا يطيع أمراً شرعياً يصدر عن قوة الشرطة، بالحبس أو الغرامة.

(1) القماطي، المرجع السابق، ص122.

(2) جريدة طرابلس الرسمية ع 17، أول سبتمبر 1944.

(3) موسوعة التشريعات الليبية، المرجع السابق، ص5

وعلى الرغم من القبض الأمنية فإن استقرار الأمور في بداية السيطرة البريطانية كانت من الصعوبة بمكان، حيث سجلت التقارير الرسمية أن معدلات الجريمة تراوحت بين الارتفاع والانخفاض، فبلغت 8203 جريمة خلال سنة 1943م ، في حين انخفضت إلى 8027 جريمة خلال سنة 1944⁽¹⁾ ، ولمواجهة هذه الخروقات الناتجة عن الفراغ الأمني تم فرض حظر التجول والسير على الطرقات العامة، وإلزام السكان المدنيين المقيمين على بعد مسافة 2كم جانبي الطريق الرئيس الموصل من كاستل بنيتو إلى بورطة بينيتو^(*) بالبقاء داخل بيوتهم، وأن لا يقفوا على الشرفات أو أسطح المنازل وذلك من الساعة الثانية عشرة ظهراً وحتى الساعة السابعة مساءً الموافق 19 يونيو 1943م، ومن الساعة العاشرة صباحاً بنفس التاريخ تمنع مرور العربات والسيارات المدنية على طرق مقاطعة طرابلس الرئيسية حتى الساعة الواحدة ظهراً الموافق 22 يونيو من نفس السنة، فضلاً عن حظر السهر بالمحال العامة ليلاً حتى لا يحدث ما يخل بالأمن العام، جراء مثل هذه السهرات للحد من التواجد في أي جهة أو مكان غير المناطق التي حددها القانون وهي: مقاطعة طرابلس وتضم مدينة طرابلس، ومنطقة سوق الجمعة، تاجوراء، (كاستل بينيتو - كاستل فردي) خلال الفترة الممتدة ما بين الساعة الحادية عشر مساءً والخامسة صباحاً ما لم يكن مرخصاً له من قبل رئيس دائرة شرطة طرابلس⁽²⁾.

وفي سياق الترتيبات الأمنية لحفظ الأمن رأت الإدارة ضرورة دعم مؤسسة الشرطة بمشاركة الأعيان والحكام، وتفعيل دورهم في حفظ الأمن، فتم اتخاذ عدة إجراءات تقضي بتعيين عدد من الوجهاء والأعيان كمحكمين بين القبائل في مناطقهم، وأن يكونوا على اتصال مباشر برئاسة الشرطة في حال أخفق المحكم في إيجاد حلول تقضي بفض النزاع، ومن بين هؤلاء المحكمين تعيين الحاج حميد عاشور محكم صلح بمدينة يفرن وفقاً للمنشور رقم 152، وتعيين الشيخ محمد أبوبكر محكم صلح بمدينة طرابلس بموجب المنشور رقم 176، وتعيين الشيخ محمد الدغوني محكم صلح لمدينة ترهونة بحسب ماجاء في المنشور 236.، على أن يتولى هؤلاء

(1) التقرير السنوي لإدارة البريطانية في طرابلس 1944.

(*) المقصود بكاستيل بنيتو وكاستل فردي هو مسمى المنطقة المجاورة لقلعة السراي التي تشكل مركز الإدارة البريطانية وأكثرها استراتيجية، وبالتالي تأمينها كان من ضمن أولويات قوة الشرطة في طرابلس.

(2) جريدة طرابلس الغرب ، ع 56، 1943.

النظر في القضايا الأمنية المختلفة خاصة في فض المنازعات، ورسم حدود الأراضي المتنازع عليها، وقضايا القتل والاستعانة بقوة الشرطة إذا تطلب الأمر ذلك⁽¹⁾.

وبغية تفعيل دورهم الأمني المساند لقوة الشرطة عقد متصرف ولاية طرابلس جلسة دعا فيها مختاري المحلات إلى جانب محكمي الصلح، وحثهم على ضرورة التعاون مع الشرطة وأن تصرف لهم بطاقات تعريف، وهي مسألة تنظيمية لإثبات هويتهم أمام الشرطة عامة والسكان والدوائر الحكومية خاصة⁽²⁾.

إن مسألة حفظ الأمن والاستقرار تطلبت تقسيم الولاية على أربع مقاطعات كإجراءات إدارية لتنظيم قوات الشرطة بهدف حفظ الأمن والنظام العام داخل الولاية وهي: المقاطعة الشرقية مقرها مصراتة، ومقاطعة طرابلس مقرها طرابلس، والمقاطعة الغربية مقرها صبراتة، والمقاطعة الوسطى مقرها غريان⁽³⁾ وفي كل مقاطعة تعين قوة تعرف بقوة شرطة طرابلس، مهمتها الأساسية تنفيذ الإعلانات والأنظمة الصادرة إليها من السلطات العليا لحفظ الأمن وتنظيم حركة المرور، كهيئة نظامية تتألف من رتب مختلفة تعين بإشراف الوالي لكونها مؤسسة تخضع للسلطة المدنية دون السلطة العسكرية، ويتضح ذلك من خلال تصريحات الكوميسار العام لقوة بوليس طرابلس، الذي عبر عن رغبته في تشكيل قوة شرطية نموذجية، مخاطباً الشباب أن ينخرط في سلك الشرطة لحفظ الأمن والنظام، معرباً عن عزم القيادة بافتتاح مدرسة للضباط العرب (الليبيين) لمن يرغب في الالتحاق بالعمل في الشرطة⁽⁴⁾.

لقد واجهت مؤسسة الشرطة صعوبات متمثلة في النقص العددي سواء بسبب حالات الوفاة، أو بسبب حالات الهروب التي بلغت تقريبا 28 حالة، في حين هناك ما يقارب عن 141 حالة فصلوا لسوء السلوك، وعدد 223 فصلوا لعدم الكفاءة، وعدد 17 عضو فصلوا بأحكام جنائية بسبب الإدانة من قبل المحاكم المدنية، وعدد 73 استبعدوا لعدم اللياقة الصحية، زد على ذلك الاستقالات البالغ عددها 1216 فرد بناء على رغباتهم ، وبالتالي أصبح عدد أفراد القوة

(1) جريدة طرابلس الرسمية 15 ديسمبر 1945.

(2) جريدة طرابلس الغرب، 19 أغسطس 1943.

(3) جريدة طرابلس الرسمية ، 5 مارس 1945.

(4) التشريعات الليبية ، المرجع السابق، ص1.

خلال سنة 1944 حوالي 1328 فرداً ؛ مما جعل جل اهتمام الإدارة البريطانية ينصب على التدريب لتعويض النقص العددي (1).

وعملت الإدارة البريطانية على فتح باب القبول بالدورات الأمنية بمدرسة تدريب الشرطة بترهونة، وإن كانت قصيرة في مدتها ولكنها مكثفة ، أهمها كانت دورة غاية في الأهمية تختص بالتدريب على استعمال الأجهزة اللاسلكية وتركيبها في المراكز النائية بالولاية ، للحد من مخاطر المتسللين عبر الحدود الإدارية للولاية خاصة الغربية منها، لأن الإدارة البريطانية صببت جل اهتمامها على مؤسسة الشرطة في ولاية طرابلس، وذلك ربما بسبب التركيبة الاجتماعية المتباينة، حيث ضمت إلى جانب الليبيين المستوطنين الإيطاليين واليهود، فضلا عن الكثافة السكانية لطرابلس وضواحيها مقارنة بإقليم برقة(2).

ونظرا لحاجة المؤسسة الأمنية لقوة بشرية شمل برنامج التدريب فئات مختلفة بداية من القياديين وحتى النعالون، الذي تحدد أن يكونوا من الشرطة العرب أو اليهود وبرتب دنيا شاويش فما دون (رتبة عريف في الوقت الحاضر)، ويعد النعالون من أكثر أفراد الشرطة اللذين يقع عليهم العبء في إعداد تجهيزات الصواري، ويصرف لهم معاش شهري بقيمة 2154 ل، ع، بالإضافة إلى علاوة إضافية مقابل خدماتهم تسمى بعلاوة حرفة قيمتها 240 ل، ع، وتمنح لهم جريات (نثریات) مقابل الأطعمة والألبسة والمسكن(3) ، وذلك لملء الفراغ الناتج عن إقالة النعالين الذين سبق لهم وأن عملوا بالشرطة الإيطالية سابقا. ويفهم من ذلك جدية الإدارة البريطانية في بناء مؤسسة الشرطة وتنظيمها من خلال إجراءات القبول في الدورات التدريبية، حيث يقوم الأهالي باصطحاب أبنائهم لمقابلة مدير بوليس مقاطعة طرابلس الكائن بشارع سيدي عيسى لإجراء الكشف الطبي والمقابلة الشخصية، ويرسل المقبولون منهم إلى مدرسة التدريب، وكل من يثبت جدارته وينهي الدورة بنجاح يتحصل على درجة تصل إلى رتبة مفتش أول (وهي ما تعادل رتبة رئيس عرفاء)، ويتقاضى معاش بقيمة 5712 ليرة عسكرية عند بداية تعيينه، على أن يصل معاشه بعد مرور ثلاث سنوات إلى 6672 ل.ع(4).

(1) التقرير السنوي سنة 1944، المصدر السابق، ص57.

(2) جريدة طرابلس الرسمية، ع 56، يونيو 1943.

(3) جريدة طرابلس الرسمية-، 56 ، يونيو 1943

(4) جريدة طرابلس الغرب، 1363هـ - ديسمبر 1944م

والجدير بالذكر أن القراءة والكتابة لم تكن مشروطة لقبول الطلبات للالتحاق بالشرطة، والسبب في ذلك ربما يرجع إلى الحاجة الماسة إلى أعضاء الشرطة في الجانب الميداني أكثر منه في الجانب الإداري كونه يدار بواسطة ضباط انجليز بمعاونة بعض أعضاء البوليس المحليين الذين يجيدون القراءة والكتابة ، وهو ما تشير إليه الوثائق التي عثرنا عليها بحوزة أفراد التحقوا بقوة الشرطة بطرابلس سنة 1945م، وعمل البعض منهم بمراكز شرطة وفق القوانين واللوائح المعمول بها (1).

ويعد تأسيس مدرسة تدريب الشرطة بأبي ستة بطرابلس نقطة تحول مهمة في تاريخ الشرطة الليبية، حيث يشرف على إدارتها بشقيها العلمي والعسكري مفتشون عرب أمثال المفتش عبد الهادي أفندي مدير إدارة المدرسة، والمفتش محمد أفندي الزنتوتي (*) المتخصص بتدريس القانون، ومساعد مفتش سعيد أفندي قطنس مسئول التدريب العسكري، وهؤلاء كانت لهم بصمة في تأسيس الشرطة الليبية والرقي بأدائها، (2) وهو ما يدفعنا إلى القول بأن بناء المؤسسة الشرطية لم يقتصر فقط على أطراف أجنبية، بل هناك أشخاص وطنيون ساهموا في ذلك بخبرتهم التي اكتسبوها من خلال عملهم بسلك الشرطة سابقاً، واستعانت بهم الإدارة البريطانية لإرساء قواعد الأمن والاستقرار بالبلاد، ومن بينهم عضو الشرطة المبروك بن يونس (*). ويعد أحد مؤسسي قوة البوليس في ليبيا. ارتكز التدريب في مدرسة الشرطة على الجانب النظري و الميداني، حيث اشتمل الجانب الأول على محاضرات في العلوم القانونية والأمنية، أما الثاني فيعتمد أساساً على تعلم المشاة والأسلحة والطواير العسكرية، وكان يخضع للتفتيش الدوري يوميا وأحيانا أسبوعيا، هذا ويمنح الطالب ساعتين يوميا لمراجعة دروسه التي تلقاها خلال الدوام الرسمي في العلوم الأمنية ومبادئ اللغة الإنجليزية، وكان كل من يتفوق في الدورة التدريبية يكرم

(1) وثائق أهلية أوبكر غنية مذكره شخصية (Tripolitania) (Tripoli) government press Note book police forc

(*) ولد بمدينة طرابلس وتلقى تعليمه الأساسي بالمدارس الإيطالية، والتحق بدورة تدريبية للشرطة في مدرسة ترهونة نهاية الأربعينيات، وبعد الاستقلال أصبح مدير عام البوليس الاتحادي، وتوفي سنة 1993.

(2) صحيفة طرابلس الغرب، الأربعاء 10 يونيو 1946م

(*) ولد في 17 أغسطس 1919 في طرابلس ويعتبر من مؤسسي قوة الشرطة وتقلد عدة مناصب وتوفي في 3 مارس 2000.

بحصوله على شهادة تقدير وعصا شرفية⁽¹⁾، ومن هنا تبرز أهمية المدرسة الشرطة في الزيادة العددية للقوى العمومية، حيث استقبلت المدرسة خلال سنة 1947م حوالي 425 طالباً من واقع 794 طالباً أغلبهم رفضوا لتدني مستواهم التعليمي، يتضح ذلك من خلال نص الرسالة التي بعث بها رئيس الكتلة الوطنية الحرة إلى مدير بوليس طرابلس للاستفسار عن أسباب رفض لجنة القبول لبعض الطلبة، وجاء الرد بأن مؤهلاتهم التعليمية لا تسمح لهم بذلك، وهو ما يدفعنا إلى القول بأن الانضمام للمدرسة كان يتم وفق شروط ومعايير معينة، حيث يتم قبول من تتوفر فيهم المواصفات المطلوبة واستبعاد غير المؤهلين لدرجة أن 369 متقدماً تم رفضهم⁽²⁾.

وساهمت مدرسة تدريب الشرطة في توفير العناصر الأمنية بحيث أصبح بالإمكان توسيع دوائر الشرطة، وافتتاح عدد من المديریات ومراكز الشرطة بالمحافظات التابعة لولاية طرابلس الغرب، بحيث أصبح العمل الأمني يدار من خلال مبيعات أمنية قابلة للزيادة بحسب تزايد الكثافة السكانية بالمنطقة. والجدول الآتي يبين شكل هذه الوحدات وتنظيمها وفق لوائح قوة الشرطة بطرابلس:-

جدول رقم (3) المكاتب الشرطة في ولاية طرابلس الغرب

عددها	الدائرة الأمنية
4 مكاتب رئاسية	رئاسة الشرطة بالمديريات وعددها
9 مكاتب رئاسية	رئاسة الشرطة بالمناطق التابعة لطرابلس
7 مراكز شرطة	مراكز الشرطة - طرابلس يضم
7 مركز	الإقليم الشرقي
5 مراكز	الإقليم الغربي
4 مراكز	الإقليم الأوسط
4 مخافر	مخفر شرطة - طرابلس يتبعه.
9 مخافر	مخفر الإقليم الشرقي
6 مخافر	مخفر الإقليم الغربي
4 مخافر	مخفر الإقليم الأوسط

المصدر: التقرير السنوي للإدارة البريطانية طرابلس 1947م

- (1) صحيفة طرابلس الغرب، الأريعاء، 10 يونيو 1946م
(2) وثيقة رقم 2/34، الشروط الواجب توفرها للعمل بالشرطة، ملف الفقيه حسن 1947م المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.

الجدول أعلاه يبين افتتاح عدد من مخافر الشرطة بالقرى والأرياف وهي عبارة عن مراكز مصغرة، عادة تكون تبعيتها إدارياً لمركز الشرطة بالمدينة لتخفيف العبء الأمني على المركز الرئيس، وليكون قريب من الأهالي الذين يلجأون في الغالب إلى العرف في حل أغلب مشاكلهم.

واستخدمت قوة الشرطة العديد من الوسائل لحفظ الأمن منها: استعمال الخيول والجمال في دوريات تابعة لمراكز الشرطة، سواء داخل المدن أو خارجها وسط نقص المركبات الآلية، وقلة الطرقات المعبدة لاسيما في الدواخل (الطرق الزراعية)، حيث تم شراء 49 فرساً محلياً وفحصها من قبل الطبيب البيطري، وتم فتح قسم خاص بمدرسة تدريب الشرطة عرف بـ (شرطة الخيالة أو الصواري)، ومهمتها تدريب أفراد الشرطة على ركوب الخيل واستعمالها في الشوارع والأزقة الضيقة، فضلاً عن المناطق الزراعية التي يصعب على المركبات ليلاً الدخول إليها⁽¹⁾.

وقامت الإدارة البريطانية بتوظيف عناصر من الشرطة المحلية في أماكن بعيدة عن سكانهم بهدف السيطرة الأمنية على البلاد، والشواهد التاريخية على هذه الخطوة كثيرة ومتنوعة، منها على سبيل الاستدلال تعيين^(*) الأمين الباشا من الزاوية مديراً لمركز الشرطة بزليتن، ثم تولى رئاسة مركز الشرطة بالعجيلات⁽²⁾.

إن مسألة تعيين الشرطة في أماكن بعيدة أمر فرضه بطبيعة الحال واقع الظروف الأمنية والحاجة إلى خدماتهم في الضبط الأمني من جهة، والابتعاد عن المحاباة والعلاقات الرقابية من جهة أخرى، خاصة في ظل المظاهرات والاحتجاجات التي شهدتها طرابلس ضد الدعايات اليهودية، واعتقال عدد من الشخصيات السياسية الذين كانوا يشكلون خطراً أمنياً على الحكومة، ويساهمون في زعزعة الأمن العام.

وكان من ضمن البناء التنظيمي لقوة الشرطة تحديد مراتب منتسبها، باعتبار أن ظروف المعيشة هي من أجبرت عدداً كبيراً من الشباب للانخراط بهذه المؤسسة من أجل

(1) التقرير السنوي للإدارة البريطانية طرابلس 1947م، المصدر السابق، ص55 - ص56

(*) وهو من قبيلة الإبشات بمدينة الزاوية، تعين بسلك الشرطة منتصف الأربعينيات وتقلد بعد تخرجه عدة مناصب أمنية منها مركز شرطة زليتن والعجيلات

(2) عبد الكريم لامين الباشا، مقابلة بتاريخ 9-3-2016م، الزاوية.

الحصول على معاش شهري، وبالتالي لابد من التعرف على حجم هذه المعاشات التي يتقاضاها أفراد الشرطة وفقاً لما يأتي:

جدول رقم (4) يبين المعاشات الشهرية لأفراد الشرطة

المرتبة	الرتبة	المرتبة	الرتبة
نفر درجة ثانية	2400 ليرة عسكرية	صف الضباط	3960 ليرة عسكرية
نفر درجة أولى	2520 "	وكيل مفتش درجة ثانية	5760 "
امباشي	2640 "	وكيل مفتش درجة أولى	6240 "
شاويش درجة ثانية	3408 "	مفتش درجة ثانية	7200 "
شاويش درجة أولى	3840 "	مفتش درجة أولى	7680 "

اللائحة رقم الصادرة في طرابلس 16 يوليو 1945 ونشر في جريدة طرابلس الرسمية العدد 15، اغسطس 1945م

نستنتج من خلال الجدول أعلاه أن المرتبات التي تمنح للعاملين بالشرطة قليلة بالنسبة إليهم؛ مما أدى إلى تزايد عدد الاستقالات، الأمر الذي دفع الحكومة إلى تدارك الأمر وإصدار تشريعات تقضي بضرورة تعديل المرتبات ليصل معاش المجند الذي قضى في العمل مدة تزيد على ثلاث سنوات إلى 2700 ل، ع، في حين يصل معاش رئيس المفتشين إلى 10000 ل، ع كمرتبة أساسية، وعلى الرغم من هذه الزيادة المعاشية، إلا أن رئاسة البوليس طالبت الإدارة بضرورة توفير كميات أكثر من السلع التموينية الأساسية حتى لا يضطر رجل الشرطة إلى شراء تلك الاحتياجات من حسابه الخاص، وهو إجراء ربما يضمن استمرارية رجل الشرطة في عمله، والعدول عن فكرة الاستقالة المنهكة لرئاسة البوليس بسبب النفقات المالية التي تكبدتها الإدارة على رجل الشرطة ليصبح قادراً على حفظ الأمن وتأمين وصول احتياجات العاملين بمدن الدواخل كالمرتبات والإمدادات بأنواعها، خاصة أنهم قاموا بدور لا يستهان به في تأمين مستحقات العمال ومعاشاتهم القادمة من طرابلس وغريان إلى غدامس⁽¹⁾، وإلى جانب هذه المرتبات تصرف علاوات إضافية للشرطة فضلاً عن الترقية بعد سنتين من الخدمة، أو تكون استثنائية مقابل عمل جيد، أو يتحدث اللغة الانجليزية⁽²⁾. والحقيقة إن تحسين المرتبات كان حافزاً لرجال الشرطة لبذل المزيد من الجهد، والعمل لحفظ الأمن والنظام بالولاية، ونتيجة لهذه الامتيازات شهدت مؤسسة الشرطة إقبالاً على تقديم الملفات الشخصية والسيرة الذاتية لمركز

(1) التشريعات الليبية، المرجع السابق، ص 8

(2) علي المعلول، مقابلة شخصية، 8-4 2016م، الصابرية.

التدريب بالشرطة، بمجرد انتشار الأخبار والإعلان عن الحاجة إلى طلبية جدد، سواء عن طريق الإعلانات أو الصحف لمن يعرف القراءة والكتابة، أو من خلال الأسواق الشعبية الأسبوعية بواسطة شخص يدعى البراح يكلف من رئاسة الشرطة مهمته نشر الخبر عن حاجة الإدارة لتدريب رجال شرطة جدد، ومن يرغب في ذلك عليه إن يقدم نفسه مبدئياً إليه شخصياً، وهو من يختار الأفضل من حيث البنية بالدرجة الأولى والمظهر العام، ثم تترك تفاصيل الإجراءات إلى لجان القبول المكلفة بذلك (1).

ومن ضمن البناء التنظيمي لمؤسسة الشرطة وضع الترتيبات المالية والإدارية المتمثلة في المرتبات والعلاوات، والإجازات، والراحات الطبية، وغيرها من الحقوق التي تخص أفراد الشرطة، والجدير بالذكر إن ثمة شخصيات محلية لعبت دوراً مهماً في إبراز ملامح التنظيم الأمني والإداري بمؤسسة الشرطة منهم: (*) العارف موسى الذي تدرج في السلم الإداري إلى إن وصل رتبة مفتش بقوة بوليس طرابلس، ونال قبول واستحسان الإدارة العسكرية التي كانت لا تمنع في منح شهادات التقدير، وصرف المكافآت لمن يحسن العمل الأمني ويتقنه، وفي الوقت نفسه لا تتهاون مع من أذنب وأخطأ في حق المؤسسة الشرطية حتى وإن كان المذنب هو أحد منتسبيها، وقد نستقري ذلك من فحوى القرار الإداري الصادر عن رئاسة شرطة طرابلس يقضي بطرد ثلاثة مدربين برتبة شاويش من مدرسة التدريب طرداً نهائياً من الخدمة، بسبب تلقيهم هدايا ورشاوى من بعض الطلبة حديثي التدريب، (2) خاصة وأن هؤلاء المدربين قد اختيروا لهذه الوظيفة بصورة خصوصية لإمامهم بالقوانين واللوائح التي تمنع إي مدرب من اقتراح مثل هذا السلوك، وعليه جاءت تصريحات رئاسة البوليس شديدة اللهجة تجاه المذنبين، وعدم السماح بارتكاب أي عمل من شأنه أن يقلل من هبة الشرطة أو يفقدها احترامها، ويتضح ذلك من الرد الذي وجهه كولونيل قومي سير البوليس لقوة بوليس طرابلس الغرب في 28 يناير 1947 رداً على رسالة علي الفقيه حسن رئيس الكتلة الوطنية الحرة، التي وجهها إليه في 16 يناير للاستفسار عن سبب الطرد " أخبركم بأنني لا أسمح لأي مدرب أن يكون جاهلاً بأي قانون من قوانين

(1) صحيفة طرابلس الغرب، الأربعاء 23 يناير 1946 م

(*) وهو أحد عناصر الشرطة الليبيين نهاية الأربعينيات من مدينة طرابلس، و ساهم في بناء المؤسسة الأمنية بشكل كبير

(2) صحيفة طرابلس الغرب، الأربعاء 23 يناير 1946 م

الحكومة أو البوليس، هؤلاء المدربين قد اختيروا لهذه الوظيفة بصورة خصوصية لإمامهم واطلاعهم على القوانين، ولقد حاكمت هؤلاء المدربين بنفسي ووجدتهم مذنبين لأخذهم هدايا بصورة دراهم من الأنفار الذين تحت التدريب. إني متأكد أنكم تأسفون كما آسف لهذه العادة التي أذنب بها المدربون، وحتى يحفظ اسم القوة جيداً وتتأكد سمعة القوة بين الجمهور بما يختص بالنزاهة والاستقامة كان لزاماً طردهم من القوة"⁽¹⁾.

وهنا تشير الوثائق إلى نص المنشور رقم 107 الذي شدد على ضرورة احترام رجل الأمن ويستثنى من قانون العفو طرابلس كل من أجرم في حق رجل الشرطة، وهي مساعي من مؤسسة الشرطة لضمان حقوق منتسبيها في حال إهانتهم أو التعدي عليهم، وفي الوقت ذاته ضمنت حقوق المواطن وحمايته من أي تجاوزات أو خروقات يقوم بها رجل الأمن مستغلاً في ذلك صلاحياته الشرطة⁽²⁾.

إن ضبط المخالفات التي يقوم بها البعض من رجال الشرطة ومعاقبتهم ساهم في تحقيق الأمن والاستقرار بالمنطقة، نذكر على سبيل المثال، قيام الإدارة بمتصرفية الخمس بمحاكمة أحد منتسبيها برتبة جاويش، والحكم عليه بالسجن لمدة أربعة أشهر بسبب تجاوز حدود صلاحياته في تعامله مع احد المسجونين المكلف بحراسته، هذه الإجراءات بلاشك ساهمت في التقليل من الخروقات الأمنية التي قد تصدر عن رجل الشرطة، في الوقت ذاته يجب أن لا نغفل رسائل الشكر والثناء التي كانت تمنح لرجل الشرطة مقابل الأعمال الجيدة التي لاقت استحسان وإعجاب رئاسة القوة، وكوفئوا عليها، سواء برسائل الشكر أو المكافآت المالية، نذكر منهم على سبيل المثال البوليس، موسى بن سليمان من قسم البوليس المركزي، عندما أطلق عليه النار وتمكن من النجاة وإجبار الجناة على الفرار وترك سلاحهم، وبعد إجراء التحقيقات اتضحت بعض خيوط الجريمة وحامت الشكوك حول أشخاص من مدينة ترهونة، نظراً لوجود خلافات أو حسابات شخصية بينهم.

وفي إطار دعم وتشجيع البوليس قامت الإدارة العسكرية بإعداد رسائل شكر ومكافآت نقدية لهؤلاء مقابل جهودهم لتحفيزهم على بذل المزيد من العطاء، كما منحت رسالة شكر ومبلغ

(1) وثيقة رقم 21/24، الحفاظ على شرف المهنة، ملف علي الفقيه حسن، شعبة الوثائق والمخطوطات، بمركز

المحفوظات والدراسات التاريخية، طرابلس

(2) جريدة طرابلس الرسمية، العدد، 11، 1945م

مالي بقيمة 1500 ل، ع لعضوين من قسم البوليس المركزي لجهودهما في كشف ملابسات جريمة الاعتداء على جنديين بالجيش الإنجليزي، والقبض على مرتكبيها وإحالتهم إلى النيابة، حيث حوكموا بالسجن لمدة سنتين⁽¹⁾. ووفق اللوائح صار بمقدور رئاسة الشرطة اتخاذ قرارات مهمة ألزمت بموجبها الضباط بما فيهم الإنجليز في جميع المديریات التابعة لها بضرورة أن تكون الوثائق الرسمية موقعة باسم معديها ، ورتبهم، وهو ما لا يروق للضباط الانجليز الذين راوا أن في هذا الإجراء نوعاً من الإهانة والتنقيص من قدرهم⁽²⁾.

تنوعت أحكام العقوبات البريطانية على رجال الشرطة المتهمين بارتكاب أفعال منافية لقوانين الشرطة تتفاوت بين السجن إلى الخصم المعاشي وتنزيل الرتبة وتصل لدرجة الطرد من الخدمة باعتباره إحدى الوسائل العقابية وأكثرها قسوة على منتسبي الأمن في حال إخلالهم بتشريعات الشرطة ولوائحها، وتشير الوثائق على سبيل المثال إلى عقوبة الطرد وفق القرار رقم 30 لسنة 1947 التي طالت أحد أعضاء الشرطة المدعو ميلود بن علي الذي يحمل رقم 1385 بتهمة العبث بدفتر الأحوال اليومية، وهو في حالة سكر ظاهر حينما كان قائماً بوظيفته بمركز بوليس بورطة بنيتو (باب بن غشير حالياً)⁽³⁾.

إن القرارات التأديبية لمؤسسة الشرطة لاتصدر عبثاً وإنما تتخذ بعد إتمام التحقيقات اللازمة المعروفة لدى هيئة الشرطة بمجلس التحقيق ثم يليه مجلس التأديب بإشراف ضابط يقوم بمهمة المدعي العام، وبعد المخول الوحيد بفرض العقوبة المناسبة على رجل الشرطة، وتكون إما بالسجن لمدة لا تزيد على السنة الواحدة، أو الخصم من المعاش لمدة شهر واحد، ، أو تنزيل الرتبة أو الحرمان من الأقدمية، وآخرها الطرد من الخدمة، هذا و يحق لسلطة المجلس أن تحرم المذنب من مرتب حسن السيرة والسلوك والتفوق، وهو ما يشبه المكافآت، وفي حالة الاعتراض على الحكم يجوز للمذنب تقديم طلب استئناف إلى الوالي وله الحق في أن ينظر في طلبه بالبطلان أو التعديل⁽⁴⁾، ويلاحظ أن هذه التشريعات كثيراً ما أدخل تعديلات عدة منها فرض

(1) صحيفة طرابلس الغرب، 27 يولية 1946م

(2) رسالة إلى رؤساء المراكز والاقسام الامنية للالتزام بالتوقيع على اي إجراء، بتاريخ 9-9-1946م (ضمن وثائق القماطي)

(3) وثيقة رقم 24-35، العقوبات المفروضة على بعض أعضاء الشرطة لسنة 1947م، ملف الفقيه حسن، مركز الدراسات التاريخية طرابلس

(4) التشريعات الليبية، المرجع السابق، ص5

عقوبة الإعدام أو السجن على أي فرد من أفراد القوة إذا ثبت عليه تهمة التمرد باستثناء الضباط والمفتشين البريطانيين ومساعدتهم من الشرطة كما أشرنا سابقاً (1). ولاشك أن هذه الإجراءات الرادعة تؤكد الرغبة في تأسيس مؤسسة تلتزم بالقوانين الصارمة؛ لضبط رجال الأمن أولاً، ومن ثم ضبط أمن واستقرار الشارع.

- الجرائم والسجون

ولكي نتعرف على مدى أهمية الترتيبات الأمنية سألنا الذكر في حفظ الأمن لابد من ضرورة التطرق إلى معدل الجرائم وفق الإحصائيات الآتية:-

جدول رقم (5) يوضح الجرائم المرتكبة في طرابلس الغرب (1944. 1951)

السنة	جرائم القتل	محاولة القتل	اعتداء	مسروقات مختلفة	سرقة حيوانات	جرائم أخلاقية	مخالفات	جنح
1944م	40	24	297	1357	171	61	3062	2732
1945م	74	27	264	1290	93	54	4088	2194
1946م	44	9	315	1327	98	49	11430	2716
1947م	57	40	310	2919	366	69	2058	2717
1948م	49	30	556	3053	386	62	20810	3378
1949م	47	34	1891	3411	87	75	20345	2879
1950م	40	24	2845	4150	23	140	20187	2555
1951م	80	29	2878	4199	48	151	20811	2612

راسم رشدي، ليبيا في الماضي والحاضر، ط1، 1953م، ص228

تشير قراءة الجدول بشكل عام التفاوت في معدل الجريمة، فنلاحظ ارتفاعاً واضحاً في جرائم القتل خلال سنتي 1945م بسبب توتر العلاقات بين الليبيين واليهود، وحدوث المشاجرات التي غالباً لاتكاد تخلو من ضحايا من الطرفين، في حين ارتفع معدل الجرائم الاقتصادية خاصة سرقة الحيوانات بين سنتي 47-1948م ربما ذلك راجع إلى سوء الأوضاع المعيشية التي مرت بها ولاية طرابلس جراء القحط والجفاف نتيجة تدني معدل سقوط الأمطار، مما أدى إلى لجوء بعض المواطنين إلى تحصيل قوتهم اليومي بطرق غير مشروعة، وهو ما انعكس سلباً على الوضع الأمني بالولاية⁽²⁾ خاصة بعد سيطرة الإدارة العسكرية على مرافق البلاد الاقتصادية،

(1) جريدة طرابلس الرسمية، ع، 17، سبتمبر 1944م

(2) جريدة طرابلس الرسمية، 5مارس، 15 يونيو، 15 ديسمبر 1945 م.

وأبقت على العدد الأكبر من المزارعين الإيطاليين في مزارعهم التي كان من المفترض إعادتها إلى أصحابها، ومن ثم سدت منابع الدخل وارتفعت أعداد البطالة تزامناً مع انكماش النفقات المالية التي شهدتها ولاية طرابلس، نظراً لتوجه الإنجليز بحثاً عن أسواق جديدة لتصدير المحصول الزراعي بالكامل، وبات المواطن عاجزاً حتى على توفير قوت يومه وهو من أهم الأسباب التي كانت تجرهم إلى ارتكاب جرائم السرقة⁽¹⁾.

ونظراً للعلاقة المباشرة بين الشرطة ومصلحة السجون لحفظ الأمن طالبت رئاسة الشرطة بإصلاح حال السجون لما تشهده من ترد في الخدمات الصحية وقلة الإمكانيات مما يؤدي إلى قفل بعضها أحياناً، حيث تم قفل سجن مدينة الخمس وفق المنشور رقم 223 الصادر بحقه منذ تاريخ 13 أكتوبر 1945م بسبب تأخر أعمال الصيانة والنقص في القوة العمومية⁽²⁾.

وفي إطار الاهتمام بالسجون تم الاستعانة بطبيب إيطالي لمعالجة المساجين داخل السجن لعدم وجود مستشفى خاص بعلاج المساجين، لأن ذلك يحتاج إلى حراسة وإمكانيات تعذر توفيرها، ولكن بعد افتتاح مدرسة أبي ستة لتدريب الشرطة حصلت زيادة في قوة الشرطة، وبلغ عدد ضباط الشرطة البريطانيون العاملين بمصلحة السجون حوالي 75 ضابطاً، أما عدد الأوربيين غير البريطانيون بمصلحة السجون وصل إلى 185 فرداً، منهم 80 فرداً يعملون بقوة الشرطة، في حين بلغ عدد الليبيين الذين يعملون بمصلحة السجون إلى 1756 عضواً، وعدد 1746 منهم يعملون بقوة الشرطة، ومن هنا تبرز أهميه مدرسة البوليس في الرفع من القوة العمومية للشرطة⁽³⁾.

وقد حاولت قوة الشرطة في طرابلس الاستفادة من السجون التي كانت موجودة عهد الإدارات السابقة، حيث يوجد في طرابلس الغرب نحو 10 سجون تتولى حراستها والإشراف عليها قوة من الشرطة وتنقسم السجون إلى (أ) ويختص بالرجال، (ب) ويختص بالنساء، وفيما يأتي بيان بأهم السجون ومعدل النزلاء الشهري في سنتي 1949 - 1950م⁽⁴⁾.

(1) حسن سليمان محمود، ليبيا بين الماضي والحاضر، الإدارة العامة للثقافة، طرابلس، 1961، ص 250.

(2) جريدة طرابلس الرسمية، العدد 1، لسنة 1944

(3) التقرير السنوي للإدارة العسكرية طرابلس، 1947، المصدر السابق، ص 69؛ وثائق أبو بكر غنية بخصوص استعمال السلاح.

(4) راسم رشدي، طرابلس الغرب في الماضي والحاضر، ط 1، 1953، ص 226.

جدول رقم (6) يوضح السجون وأعداد المساجين في طرابلس

1950		1949		السجن
إناث	ذكور	إناث	ذكور	
-	250	-	259	السجن المركزي
-	158	-	241	سجن الجديدة
-	124	-	140	سجن عين زارة
-	44	-	-	سجن قرقارش
-	-	-	-	(أ) قسم الرجال
41	28	47	-	(ب) قسم النساء
-	59	-	54	قسم المستشفى
-	70	-	95	سجن غريان
-	104	-	95	سجن الخمس
-	-	-	-	الإصلاحية
41	1107	47	1154	المجموع

* راسم رشدي، مرجع سابق، ص 227

يلاحظ من خلال الجدول أن السجن المركزي استقبل أكثر عدد من النزلاء بحكم موقعه في وسط طرابلس الأكثر كثافة سكانية، وهو ما دعى إلى افتتاح سجن آخر يعرف بسجن الإصلاحيات أو الأحداث، لإيواء الأشخاص اللذين لا تتجاوز أعمارهم عن 18 عاماً، وهذا أيضاً مؤشر يدل على أن الجريمة لم يقتصر ارتكابها فقط على الكبار بل شملت الشبان غير البالغين لسن الرشد، ويظهر ذلك بشكل ملحوظ في سنة 1950، ربما بسبب تردي الأوضاع السياسية وانشغال قوات البوليس بمشاكل المظاهرات والاحتجاجات من دون الالتفات إلى الجرائم الجنائية، أما قضايا النساء فجاءت متقاربة بين السنتين، حيث كان سجن قرقارش الوحيد الذي استقبل نزيلات إناث، ربما يرجع ذلك إلى التنوع في التركيبة الاجتماعية بطرابلس بحكم أن جل سكانها خليط من العرب والأجانب (الانجليز واليهود والمالطيين وغيرهم)،⁽¹⁾ وعليه لم يلتفت الناس كثيراً للعرف أكثر من قوة القانون، وهو ما ساهم في دعم الشرطة وقدرتها على حفظ الأمن والاستقرار بولاية طرابلس.

(1) راسم رشدي، طرابلس الغرب، مرجع سابق، ص 227

وقد كان للإعلام الأمني أو ما يعرف بالنشرة الجنائية دور مهم في حفظ الأمن للتبليغ عن الأموال الضائعة والمفقودة، وما عثر عليه من حيوانات ومبالغ مالية وملبوسات وغيرها في الجريدة الرسمية، فعلى سبيل المثال، نشرت الجريدة اليومية بتاريخ 10-1-1949م بلاغاً عن سرقة سيارة تابعة للجيش البريطاني، ودراجة هوائية، كما أعلن بتاريخ 15 يناير 1949م بان المواطن حامل بطاقة شخصية رقم 020859 من قبيلة فلان ارتكب جريمة ما مع ذكر مواصفات الشخص المراد القبض عليه⁽¹⁾.

إن اللجوء إلى وسائل الإعلام كان له دورا مهم في حفظ الأمن، خاصة وأن المجتمع الليبي بطبعه كان يخشى التشهير به في مثل هذه القضايا المخلة بسمعة العائلة والقبيلة التي هي الغطاء الاجتماعي لكل فرد وأسرة، فتناقل أسماء المجرمين إعلاميا تجعله غير مرغوب فيه اجتماعيا، وكانت وسيلة المواطن في التعرف على الأخبار الأمنية من خلال التبليغ أو قراءة الصحف بشكل جماعي ممن يفقهون القراءة والكتابة في المقاهي العامة.

والسؤال الجوهرى هنا ما أثر الانفصال الإقليمي (برقة وطرابلس) على الأوضاع الأمنية، هل ساهم في استقرارها من خلال التعاون الأمني وتعقب المجرمين؟ أم أدى إلى شيوع فوضى أمنية وهروب المجرمين من الأحكام القضائية؟

تؤكد أحد المدونات التاريخية أنه على الرغم من التقسيم الإقليمي والإداري فإن مسألة التعاون والتنسيق بينهما ظلت قائمة لمكافحة التهريب، والقضاء على الجريمة، والشواهد التاريخية كثيرة ومتنوعة في هذا السياق، منها على سبيل المثال: القضاء على قاطع الطريق الذي أوقف حركة السفر بين الولايتين من خلال إجبار الحافلات على التوقف، ودفع مبالغ مالية له قبل أن يعطيهم الإذن في استئناف السفر. هذا ومن الجرائم التي اتسمت بالخطورة في برقة وفي إطار التعاون الأمني بين الولايات نذكر على سبيل المثال القبض على أحد المجرمين بعد محاولته استعمال السلاح، وبعد التحقيق معه اتضح أنه أحد المطلوبين لدى الشرطة في طرابلس وهرب إلى برقة كي يضمن عدم ملاحقته جنائياً هناك⁽²⁾.

(1) القماطي، المرجع السابق، ص143-144.

(2) أحمد القلال، المرجع السابق، ص228.

المبحث الثالث

فرنسا والتنظيم الأمني في ولاية فزان

خضع إقليم فزان لسيطرة الإدارة العسكرية الفرنسية في الفترة الواقعة ما بين 22 ديسمبر 1942م - 21 يناير 1943م، وفرضت عليه نفس السياسة التي انتهجتها في كل من تونس والجزائر، وهي تأسيس إدارة عسكرية برئاسة ضباط يقودون حاميات محلية لهم صفة ضباط سياسيين وإداريين، مع الإبقاء على النظام الإداري الإيطالي الذي يعتمد على المدير في إدارة مجموعة من القرى الصغيرة، ومن مهامه النظر في القضايا المتعلقة بالأوامر الداخلية بالمديرية، وأمور الجباية، والمسائل الفنية، والتنظيم العام، والنظر في القضايا الجنائية وإحالتها إلى الإدارة الفرنسية.

وتم تقسيم إقليم فزان إداريا على عدة مناطق إدارية، وهي: سبها، الشاطي، مرزق، وكل منطقة من هذه المناطق يحكمها ضابط فرنسي يسمى المتصرف، ويتبع الحاكم العسكري المعين من قبل وزير الداخلية بالاتفاق مع وزير الحربية الفرنسي، وهو من يقوم بحفظ الأمن والنظام، وإعداد الميزانيات الخاصة بالإقليم بمساعدة ثلاثة ضباط لإدارة الشؤون الإسلامية. في حين تم ضم مدينة غات إداريا إلى الحاكم العسكري الفرنسي في منطقة جانت الجزائرية، برئاسة ضابط يساعده مساعد ضابط ومترجم، بالإضافة إلى تعيين ضباط ورؤساء مراكز في كل من سردليس (مدينة العوينات الحالية) والبركة بمدينة غات الواقعة جنوب غرب مدينة سبها.

أما مدينة غدامس كانت دائما تتبع إقليم طرابلس إداريا، ثم فصلت عنها عقب الاحتلال الفرنسي المباشر للمدينة بتاريخ 12 يناير 1943م وتم ضمها إلى الحاكم العسكري في تونس وقابس، و تعاقب على حكمها عدد من الفرنسيين من بينهم (ايمو) الذي عين رئيساً للشرطة ويعد آخر حاكم فرنسي على غدامس، ويبدو أن حرص الإدارة الفرنسية على ضم كل من غات و غدامس إلى القيادة العسكرية في جنوب تونس وجنوب الجزائر هي رغبة واضحة في ضم هاتين المدينتين إلى أراضيها الخاضعة لها في تونس والجزائر في حالة حدوث تسوية سياسية قد تحرمها من السيطرة على إقليم فزان⁽¹⁾.

(1) مصباح ياقبة السوداني ، الأحوال اللاقتصادية والاجتماعية في ليبيا أثناء فترة حكم الإدارات الأجنبية 1943 1951 ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الزقازيق، مصر، 2004، ص5654.

وبمجرد دخول الفرنسيين إلى مدينة غدامس تم تأسيس قوة الشرطة من الطوارق الذين تم جلبهم من الجزائر، وكان من بينهم محمد أحمد إبراهيم الذي ساهم في تحقيق الأمن والاستقرار بدعم وإشراف الحاكم العسكري باستثناء بعض المشاكل التي ظلت قائمة مثل، التهريب والهجرة غير القانونية عبر الحدود البرية التي تعد من أبرز التحديات التي تواجه الشرطة خاصة تسلل المطلوبين قضائياً من مسبي القلاقل للجيش الفرنسي بالجزائر إلى ليبيا⁽¹⁾. أحكمت الإدارة العسكرية الفرنسية قبضتها على إقليم فزان عسكرياً بالكامل، والمسك بزمام الأمور في ظل الجيش المدجج بالعتاد والعدة، وغياب المؤسسة الأمنية التي يبدو أنها همشت بسبب سيطرة الجيش من ناحية وضعف مواردها من ناحية أخرى، حيث لم يخصص لها من الميزانية إلا النزر اليسير، ولم تشهد ارتفاعاً تدريجياً إلا مع بداية سنة 1950م، بحيث بلغت قيمة هذه المصروفات 5، 875 فرنكاً جزائرياً، وذلك بعد إدراك الإدارة لأهمية الشرطة في حفظ الأمن الداخلي خاصة الأمن السياسي نظراً لانشغال الجيش في مواجهة الحركات الوطنية المناوئة لهم وتأمين وصول الإمدادات عبر الحدود الليبية إلى الجزائر⁽²⁾.

كانت قوة الشرطة في فزان خلال عهد الإدارة العسكرية الفرنسية قليلة العدد والعدة، ولا يوجد قانون ينظم تشكيلها على الوجه الصحيح، مع انعدام تحديد المسؤوليات والواجبات لرجل الشرطة، بحيث اقتصر عمل الشرطة على ما يحقق مصالح الإدارة الفرنسية ويؤكد سيادتها على الإقليم برمته، هذا وكان يدير شئون الأمن عدد من الفرنسيين موزعين على بعض مراكز الشرطة والنقاط التابعة لها من دون تحقيق أي تقدم إيجابي في مجال الأمن والشرطة، وذلك نظراً لعدم الإلمام بأعمال الشرطة وواجباتها، واقتصر وجودهم على تكريس مظاهر السيادة الفرنسية داخل الإقليم، الأمر الذي كرس عدم الثقة بين رجل الشرطة والمواطن.

وكان أفراد الشرطة بفزان يدخلون الخدمة بفروعها المختلفة من دوريات ومباحث جنائية وشرطة المرور، ثم يتخرجون منها من دون أن يكتسبوا أي برامج أو مهارات تؤهلهم لأداء المهام الملقاة على عاتقهم على أكمل وجه، وتمكنهم من تطوير كفاءتهم البوليسية للرفع من مستوى

(1) أبوبكر هارون، مقابلة شخصية بتاريخ 11.9.2007، غدامس.

(2) حنان منصور، الاحتلال الفرنسي لفزان 1943-1952م وأثره على الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الزاوية 2003م، ص 105.

العمل الأمني⁽¹⁾ وذلك بسبب السياسة التي اتبعتها الإدارة الفرنسية بإقليم فزان والمتمثلة في تعيين حكام عسكريين يمارسون أعمالهم بواسطة عدد من المشايخ والمديرين الذين يتم تكليفهم من قبل الإدارة بجمع الضرائب وفض المشاحنات والمنازعات الصغيرة، في حين يتم إحالة مهام التحقيق في الجرائم الخطيرة والتهم الجسيمة إلى المحكمة العسكرية في قسنطينة بالجزائر⁽²⁾.

أدركت الإدارة العسكرية الفرنسية أن الأمن والاستقرار لا يتحقق إلا بدعم التركيبة الاجتماعية القبلية وإدخالها في المنظومة الإدارية والأمنية بصلاحيات أوسع، لاتساع الرقعة الجغرافية للإقليم ونسيجه الاجتماعي المتباين، فتم منح صلاحيات واسعة لأسرة آل سيف النصر للاستفادة منهم في حفظ الأمن ودعم نفوذهم السياسي بالمنطقة، وخصصت لهم ميزانية مالية تصل إلى آلاف الفرنكات لدعم الشرطة بالولاية، وإن كان ذلك الدعم ضعيفاً في بداياته، إلا أنه بدأ يشهد تحسناً تزامناً وذلك وفق الإحصائية السنوية المبينة بالجدول التالي:

جدول رقم (7) الميزانية المالية لشرطة فزان

1944 م	1945 م	1946 م	1947	1948 م	1949 م	1950 م	1951 م
38 فرنكاً جزائري	49 فرنكاً ج	46 فرنك ج	451 ف	537 ف	525 ف	875 ف، 5	394 ف، 9

المصدر : التقرير السنوي لفزان، المصدر السابق، ص30.

يلاحظ من خلال الجدول المعد أن قيمة المصروفات في بداية الاحتلال كانت ضعيفة، في حين بدأت في الارتفاع خلال السنتين الأخيرتين، ربما جاء لدعم التدابير الأمنية خوفاً من تسرب التيارات القومية التي انتشرت بإقليمي طرابلس وبرقة إلى إقليم فزان، وتحركات بعض الأفراد السياسيين للمطالبة بحق فزان في الاستقلال، وهي غالباً ما كانت تهدد الأمن والاستقرار العام بالولايات، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى محاولة الإدارة كسب ود الأهالي للحصول على معلومات أمنية تتعلق بتهريب السلاح عبر الحدود الليبية، وتقصي المطلوبين سياسياً وجنائياً، وبالفعل يبدو أن الإدارة العسكرية الفرنسية تمكنت من استمالة بعض الأعيان والوجهاء من خلال أتباع أسلوب اللين والتسامح مع المواطنين، حيث سمحت لبعض المساجين السياسيين بزيارة

(1) حسن سليمان محمود، المرجع السابق، ص24.

(2) التقرير السنوي لفزان سنة 1950م، ص30.

أقاربهم، وأظهر الحراس القائمين على هذه السجون بحسن المعاملة لهم، غير أن الإقليم ظل معزولاً عن باقي الأقاليم من جميع النواحي بما فيها الأمنية⁽¹⁾.

إن فرض سياسة العزلة على إقليم فزان أفقد الإقليم أبسط المقومات التي ربما تمكنه من تأسيس مؤسسة شرطية تعمل على أمن المواطن واستقراره بسبب التهميش الذي تعانيه المؤسسات الحكومية هناك.

ويتبين ذلك من خلال ما جاء في التقرير السنوي للأمم المتحدة عن فزان سنة 1950م على طريق مندوبها (أديان بلت)، والذي شدد فيه على ضرورة تشكيل قوة شرطية من أبناء البلد المحليين تتولى فرض الأمن والاستقرار بالإقليم، إلا أن الشرطة في ولاية فزان، وعلى الرغم من هذه المطالب الأمنية ظلت تعمل برعاية الإدارة العسكرية الفرنسية وفق ما تقتضيه مصالحها الضيقة التي لا تتعدى خدمة الكيان السياسي في الإقليم من خلال التحري، وتتبع أخبار من يشتبه في عدم ولائهم للإدارة، واستمر الحال إلى حين أصدر أحمد سيف النصر القرار رقم 3 لسنة 1950م بشأن تأسيس قوة الشرطة في فزان، برئاسة صالح بن سالم عبد النبي ضمن الفترة الانتقالية بفزان وهي تعد النواة الحقيقية للشرطة الليبية التي تأسست بفزان بعد الاستقلال⁽²⁾.

لقد عملت السلطات التي تولت إدارة ليبيا بعد الحرب العالمية الثانية على تأسيس قوى أمنية لفرض الأمن والاستقرار؛ بغية ضمان سيطرة السلطات الحاكمة آنذاك، خاصة وأن الفترة تعج بالمطالب السياسية، ونمو التيارات القومية بسبب الصراع العربي الإسرائيلي. هذا التكوين لمؤسسة الشرطة بطابعها التنظيمي استمر على نفس السياق في فترة تكون الدولة الوطنية وأن كان قد تأثر بالظروف التاريخية في تلك المرحلة وهو ماسنتناوله في الفصل التالي:

(1) محمد عثمان الصيد، محطات من تاريخ ليبيا، ط1، منشورات الجبهة الشعبية، الرباط 1996م، ص45.

(2) جريدة فزان العدد 17، 20 يناير 1964م

الفصل الثاني

الشرطة الليبية في عهد دولة الاستقلال

المبحث الأول: شرطة الولايات.

المبحث الثاني: البوليس الاتحادي وتنظيماته الإدارية.

المبحث الثالث: تطوير الشرطة والرفع من كفاءتها.

المبحث الرابع: المؤسسة الشرطية بعد توحيد الأقاليم.

انتهت مرحلة الإدارات العسكرية الأجنبية في ليبيا - الإدارة البريطانية في طرابلس وبقية والإدارة الفرنسية في فزان- وأصبحت ليبيا دولة حرة مستقلة ذات سيادة، برئاسة الملك إدريس السنوسي تحت مسمى المملكة الليبية المتحدة، بموجب القرار التاريخي رقم 289 في 24-12-1951م بأقاليمها الثلاث التي تحولت لاحقاً إلى ولايات وفق المادة رقم 1 والمادة رقم 2 من الدستور الليبي، الذي أعدته وأصدرته الجمعية الوطنية في يوم 7 أكتوبر 1951م في إطار التمهيد للاستقلال⁽¹⁾، هذا وما أن نالت البلاد استقلالها، وأعلنت عن تشكيل أول حكومة وطنية اتحادية لاستلام جميع الاختصاصات والصلاحيات من الإدارات السابقة، حتى بدأت بالشروع في بناء مؤسسات الدولة الحديثة وأبرزها المؤسسة الشرطية، ووضع القوانين والتشريعات التي تنظم الحياة المجتمعية والأمنية بين الأفراد والدولة.

المبحث الأول

شرطة الولايات

1. قوة بوليس ولاية طرابلس.

عملت ولاية طرابلس على اتخاذ عدة تدابير أمنية لحفظ الأمن خاصة بعد تصريحات قيادة الجيش البريطاني بأنها تنوي إخلاء عدد من المباني بمدينة طرابلس، والانتقال إلى الضواحي لتمكين الحكومة الجديدة من استئناف مهامها، حيث شهدت الفترة استمرارية العمل في المؤسسة الأمنية بنفس النسق السائد في عهد الإدارة البريطانية فقد كانت كل القرارات واللوائح سارية المفعول، وعلى الرغم من ذلك فقد تم تأسيس وحدات أمنية جديدة في ظل الدولة الوطنية، وكان من أبرز هذه الوحدات:

1- البوليس الإضافي الذي تأسس وفق اللائحة 189 الصادرة بتاريخ 13-6-1951م، وذلك باختيار مجموعة من أفراد الشرطة من ذوي الكفاءة واللياقة الجسدية وتكليفهم من قبل ناظر الداخلية للقيام بمهام خاصة عندما تطلب أي جهة ذلك، وتتكفل الجهة بدفع مرتباتهم

(1) سالم الكبتي، ليبيا مسيرة الاستقلال، ج 1، دار الساقية للنشر، بنغازي، 2012، ص 17. 18.

وأغراضهم الشخصية لكنها غير ملزمة بدفع أي تعويض عند الوفاة أو الإصابة في العمل ، ومن حق الجهة إنهاء خدماته بعد إخطار مفوض البوليس بذلك في مدة زمنية تقدر بشهر⁽¹⁾.

إن مسألة تأسيس البوليس الإضافي أمر فرضته طبيعة المرحلة، ذلك أن حاجة القوات الأجنبية المتواجدة في طرابلس الأمريكية^(*) تحديداً لرجال شرطة ليبيين جعلهم يقومون باختيار مجموعة منهم وتعيينهم كسائقين لنقل عائلات الجنود الأمريكيين ونقل أبنائهم للدراسة بمدارس القاعدة ذاتها، وإدراجهم بأرقام عسكرية تحت مسمى البوليس الإضافي، وجعلوا تبعيته فنياً لمركز شرطة سوق الجمعة لقربه من القاعدة الأمريكية هوليس، هذا ويتم الاختيار وفق المعايير المتعارف عليها بالبوليس، وغالباً ما يتم اختيارهم سواء عن طريق الإعلانات التي تنشر عبر الصحف لمن يستطيع القراءة، أو من خلال الأسواق الأسبوعية والتواصل المجتمعي عندما يعلن عن الحاجة لأفراد في الشرطة، حيث يتقدم الطالب بالمستندات المطلوبة لتسجيل اسمه وتحديد موعد المقابلة مع الجهات المعنية ، لاختبار قدراته الذهنية والجسدية. وفي حالة تمت الموافقة عليه يخضع لدورات تدريبية في مدرسة التدريب في أبي ستة مدتها 25 يوماً، يتم فيه تلقينه القوانين الشرطةية ، وكيفية استعمال السلاح ليصبح جاهزاً للعمل في الجهات المكلف بها⁽²⁾.

مع بقاء إشكالية الفروق المادية عند انتهاء الخدمة، ذلك أنه لا يتمتع بحقوقه كاملة عند الاستقالة، فضلا عن التشدد في العمل ومشاقه، والعقوبات التي تفرض عليهم بين الفينة والأخرى بسبب التقصير في العمل أو الإهمال في القيادة الرسمية؛ دفع بعدد من أفراد الشرطة إلى طلب النقل إلى وحدات أمنية أخرى تابعة للقوة⁽³⁾.

(1) التشريعات الليبية، المرجع السابق، ص14 ؛ جريدة الليبي ، ع، 1، 16 أغسطس، لسنة1951م.
 (*) التواجد الامريكى بليبيا جاء مع الحرب العالمية الثانية عندما متحتها بريطانيا حق استخدام مطار الملاحة الواقع شرق طرابلس بحوالي 10 كلم ، وبحكم أهمية المنطقة استراتيجيا فعملت على إنشاء قاعدة جوية بها، وتوقيع معاهدة مع الحكومة الليبية بعد الاستقلال في 9 سبتمبر لمدة عشرين عاما مقابل المساعدات المادية. للمزيد أنظر مصطفى بن حليم ، صفحات مطوية من تاريخ ليبيا السياسي، وكالة الاهرام، القاهرة، 1992 ص205.

(2) وثيقة رقم 8- 6- 90 الخاص بأوامر قوة الأمن العام ، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية ؛مصباح الزايدي، مقابلة شخصية بتاريخ 30-3-2017م طرابلس.

(3) طارق الشنيتي ، مقابلة شخصية بتاريخ 3-9-2016م.، الزاوية

ولأهمية البوليس الإضافي خصصت له ميزانية للرفع من مستوى أدائه، ويتضح ذلك من الوثائق التي تشير إلى حجم الميزانية التي تم عرضها على رئاسة الوزراء برئاسة مصطفى بن حليم، وقدرت بـ 77500 جنيه ليبي لدعم وتدريب أعضاء البوليس الإضافي المكلفين بحراسة السلطات والشركات الأمريكية للرفع من قدراتهم الأمنية، غير أن الموافقة تمت على 62500 جنيه فقط لقلّة المواد بالخرزانة العامة (1).

2. قسم المباحث الجنائية ويعد من الوحدات الأمنية المهمة التابعة لقوة بوليس طرابلس، وقد ساهم في حفظ الأمن، ورصد ومتابعة التقارير اليومية الصادرة عن الفروع المختلفة، واعتمادها بنوعيتها الجنائي والسري من قبل رئيس الوحدة شوقي سعد، هذا وكانت التقارير الجنائية صراحة يعلن عنها بنشرة المباحث الجنائية، أما السرية منها فكانت تشمع عادة بالشمع الأحمر ويتم إحالتها إلى مدير الداخلية، ولعل أخطرها تلك التقارير المعدة بشأن تحركات المعارضة والأحزاب السياسية في القطر الطرابلسي.

وتؤكد الشواهد التاريخية ملاحقة الشرطة الجنائية للشخصيات الفاعلة في حزب المؤتمر الوطني في تلك الفترة، ومن بينهم صالح الطيف ومحمود العربي. هذه الملاحقة أثارت ردود أفعال سريعة، حيث خرج في إثرهم عدد من الأشخاص تجمعوا خارج بناية الحزب، ثم ساروا باتجاه ميدان الشهداء وأخذ عددهم يتزايد عند مسيرهم بشارع عمر المختار بانضمام الأفراد الذين كانوا يخفون أنفسهم في الأزقة ووراء الجدران حتى وصل عددهم قراب الثلاثمئة شخص أغلبهم من أعضاء المؤتمر وطلاب المدارس الثانوية، ثم شرع هؤلاء يهتفون ضد الحكومة، وينادون بحياة الزعيم بشير بك السعداوي(*)، وعندها تدخل البوليس مستعينا بفرقة الخيالة، وأصيب في عملية تفريق المتظاهرين مساعد مدير البوليس المسئول (كارتر) نقل على إثرها للمستشفى (2).

وتضم وحدة المباحث الجنائية 23 ضباطاً، و69 ضباط صف، وعدد 27 من الأفراد، ومن مهامها توجيه الدوريات الليلية والنهارية بملابس مدنية داخل مدينة طرابلس للتحري والقبط

(1) وثيقة تتضمن المذكرة المعدة حول الميزانية المالية لقوة البوليس والسجون لسنة 1955-1956، أرشيف الداخلية

(*) بشير السعداوي سياسي ليبي ولد في الخمس 1884 وترجع أصوله إلى مدينة مصراته شارك في مؤتمر غريان 1920 وسرت وأسس هيئة تحرير ليبيا ثم المؤتمر الوطني الليبي سنة 1947، تم نفيه بع الاستقلال وعاش في لبنان حتى وفاته 1957. للمزيد مجيد خذوري، ليبيا الحديثة دار الثقافة، بيروت، 19، ص115.

(2) سالم الكبتي، مسيرة الاستقلال، ص1271.

على المجرمين فضلاً عن حفظ الملفات الجنائية ومنها حفظ 5108 ملف لسنة 1953م ، وعدد 4258 ملف سنة 1954، وعدد 4594 ملفاً في سنة 1955، وعدد 4770 ملفاً في سنة 1956م، ولم يقتصر عملها على الليبيين بل شملت أيضاً اللاجئيين السياسيين، وهم في الغالب من المغاربة، منهم 60 لاجئاً سياسياً تونسي الجنسية، وعدد 63 جزائرياً، وعدد 12 لاجئاً سياسياً من مراكش ، وهنا نلاحظ أن أكثر اللاجئيين من الجزائر بسبب المقاومة الجهادية ضد الاستعمار الفرنسي (1).

3- وحدة القوة المتحركة التابعة لشرطة ولاية طرابلس التي تأسست في أواخر سنة 1952م، ومن أبرز مهامها التدخل السريع في حالات الطوارئ والقيام بالدوريات الصحراوية، ويبدو أن هذه القوة أثبتت وجودها في مواجهة المظاهرات ومراقبة الحدود الغربية للحد من التسلل والتهريب خارج البلاد، وزودت القوة بأسلحة مختلفة منها بنادق نارية، ومسدسات إشارة، وقنابل مسيلة للدموع ، وسيارات دفع رباعي، وتنقسم القوة على ست فرق يرأس كل منها ضابط أو صول، وأسندت مسئوليتها إلى المقدم أحمد رفعت القابسي، وبلغ مجموع القوة المتحركة حوالي 370 عضواً سنة 1956(2).

وأصبح دور القوة المتحركة أكثر فاعلية في حفظ الأمن خاصة بعد أن تم تحويلها بموجب قرار صادر عن وزير الداخلية السيد أحمد عون سوف الصادر بتاريخ 23-12-1963م بشأن تبعية شعبة القوة المتحركة مباشرة إلى قائد قوة الأمن، وإنشاء شعبة المخازن والمهمات وتكون تبعيتها لنائب القائد العام لشئون الأمن العام والمرور والمباحث الجنائية (3).

هذا وعملت قوة بوليس طرابلس الغرب على التوسع الأفقي بتطوير بعض النقاط الأمنية، وتحويلها إلى مراكز للشرطة منها : نقطة بوليس قرقارش التي أغلقت في سنة 1955م وأعيد فتحها كمركز بوليس رسمي سنة 1956م، بسبب ازدياد عدد السكان بالمنطقة وارتفاع معدل الجريمة، كما تم تطوير نقطة بوليس هون إلى مركز، وفتح نقاط تابعة له في كل من: أبونجيم وزلة، وفتح نقطة في منطقة القريات، ونقطة في باب العزيزية، كما تم نقل القوة المتحركة من مدرسة التدريب بأبي ستة إلى قلعة (ب) بقرقارش لغرض التطوير والتدريب، وشرعت رئاسة

(1) التقرير السنوي عن قوة بوليس طرابلس الغرب لسنة 1956، ص13.

(2) الصادق الميري، مقابلة شخصية بتاريخ 9-4-2016م، الزاوية ، الحرشة

(3) التشريعات الليبية، المرجع السابق، ص102.

البوليس الجديدة بتكليف رؤساء جدد بالمراكز، وأسند إليهم مهام التفتيش على الوحدات الأمنية الثابتة والمتحركة⁽¹⁾.

وفي خطوة أخرى لتفعيل القوة الأمنية تم تكليف عدد من الدوريات الراكبة والراجلة ليلاً ونهاراً، تنطلق من مراكز الشرطة إلى دواخل المدن وخارجها لتشمل المناطق الزراعية التي يصعب على المركبات الآلية التحرك فيها لضبط الأمن، بعدها وسيلة أساسية للحصول على المعلومات الأمنية، وبما أن مراكز الشرطة ضمن الجهات المعنية بتوجيه الدوريات، فلا بد من ذكر أهم المراكز التابعة لمقاطعة طرابلس وعدد دورياتها وفق الإحصائية السنوية لسنة 1956 المعدة وفق الجدول الآتي:

جدول رقم (8) عدد الدوريات الشرطة في طرابلس الغرب 1956

المركز	نوع الدورية وعددها		الإجمالي
م. الأوسط	14230 مشاة نهائية	7156 مشاة ليلية	21386 دورية
م. السوق	13166 م.ن	7880 م.ل	21046 "
م. الغربي	3176 م.ن	10111 م.ل	13287 "
م. باب بن عشير	2205 ن + 301 د.سوارى نهائية	847 م.ل	3353 "
م. قرقارش	1821 م.ن + 385 د.س.ل.ن	1210 م.ل	3416 "
م. قصر بن عشير	1756 م.ن + 1563 س	1127 م.ل	4446 "
م. تاجوراء	417 ن + 199 س.ن.ل	834 ل	1450 "
م. القربولي	662 ن + 180 س	371 ل	1213 "
م. العزيزية	1550 ن + 853 س	732 ل	3135 "
م. الآداب العامة	858 ن	719 ل	1577 "
			المجموع 76782

*المصدر: التقرير السنوي عن قوة بوليس طرابلس الغرب 1956، المصدر السابق، ص23.

يتبين من خلال الجدول أن مجموع الدوريات التي وجهتها مراكز الشرطة خلال سنة 1956م بلغت 41013 دورية نهائية، في حين وجه المركز 31387 دورية ليلية، وعدد 4382 سوارى نهائية وليلية، بالإضافة إلى دوريات إضافية، هذا وتبين الإحصائية أن دوريات السوارى التي تعتمد أساساً على الخيول انتشرت فقط في المناطق الواسعة والزراعية عكس ما هو في وسط البلاد، حيث الاعتماد فقط على دوريات المشاة نظراً لازدحام الأزقة وضيق الشوارع

(1) التقرير السنوي لقوة بوليس طرابلس الغرب 1956، المصدر السابق، ص22.

والظلام في الليل. ولم تقتصر مهام الدوريات عند هذا الحد بل شملت أيضا التفتيش على النقاط الأمنية وإعداد مواقف حيال مستوى أداؤها، وهذا ما أكدته بعض الروايات الشفوية (1).
والجدير بالذكر إن دوريات الصواري كانت منتشرة بقوة بوليس طرابلس والمناطق التابعة لها مثل : الزاوية والعجيلات وغيرها من مدن المنطقة الغربية، لكن على الرغم من انتشار الدوريات بأنواعها إلا أن ذلك لم يسجل القضاء على الجريمة برمتها، وإن كان قد حد منها، وتبين وثائق مركز بوليس الغربي إحالة العديد من القضايا ضد مجهول، وخاصة القضايا الخاصة بقاطني المدينة من مناطق أخرى لمحدودية علاقاتهم الاجتماعية داخلها، مما يجعلهم عرضة للسرقة والنهب، منها قضية سرقة وقعت على مواطن من مدينة صبراته سنة 1955م وأخرى ضد مواطن من مدينة زليتن (2).

أما دور قوة الشرطة المرورية المتواجدة في الطرقات العامة كان محدودا نسبياً في طرابلس، بسبب قلة المركبات الآلية، بيد أن الطفرة الاقتصادية التي بدأت تشهدها البلاد فيما بعد قد ساهمت في زيادة الحركة المرورية في المدن، مما ترتب عليه زيادة الاهتمام بقسم المرور واتخاذ إجراءات تنظيمية في هذا السياق (3).

وهنا يبرز سؤال جوهري عن وضع الوحدات الأمنية في المناطق الأخرى الغربية منها والوسطى، ومدى مساهمتها في الاستقرار الأمني هناك؟

للإجابة على هذا السؤال يمكننا القول إن العمل الأمني والتدابير الأمنية لم يكن مقتصرًا على طرابلس وضواحيها فحسب، بل امتد ليشمل المنطقة الغربية والوسطى، بافتتاح العديد من مراكز البوليس والنقاط الأمنية التابعة له حفاظاً على الأمن في تلك المقاطعات بعد توفر عدد من القوات الأمنية حيث تشير الوثائق إلى أن عدد قوات البوليس بلغت بالمنطقة الغربية برئاسة عقيد مولود يحيى 503 عضواً، منهم 49 ضابطاً، ومن ابرز مهامهم تأمين المنطقة المتاخمة للحدود الليبية التونسية لمنع الهجرة غير القانونية التي كان جلهم من التونسيين (4)، وغالباً ما يتم تشغيل هؤلاء المهاجرين بطرق غير قانونية في المزارع، وتشير الوثائق إلى استدعاء عدد من

(1) عبد الكريم لامين الباشا ، مقابلة شخصية بتاريخ 10-3-2016م، الزاوية.

(2) وثيقة بشأن السرقة ، ملف رقم 67، 1955، دار أحمد النائب الأنصاري.

(3) صحيفة طرابلس الغرب، ع 3229، 1954م.

(4) التقرير السنوي لسنة 1956م، المصدر السابق، ص26.

المواطنين إلى مركز بوليس صرمان وإحالتهم للنيابة العامة بتهمة تشغيل عمالة أجنبية من دون إجراءات قانونية، والجدير بالذكر إن الهجرة غير القانونية في المقاطعة الغربية بدأت قي الارتفاع بشكل ملحوظ بسبب الانتعاش الاقتصادي بعد اكتشاف النفط، مما أدى إلى تزايد عدد المهاجرين إلى المدن⁽¹⁾.

أما المنطقة الوسطى فقد شرعت رئاسة البوليس بطرابلس بتكليف الرئيس أول حسين نعامة لتولي مهام البوليس بالمنطقة الوسطى، وأسند إليه قوة أمنية قوامها 533 فرد شرطة من بينهم 24 ضابطاً، وأهم المراكز البوليسية الموجودة في المنطقة هي: مركز بوليس مصراته برئاسة حسن نعامة، ومركز بوليس زليتن برئاسة عبدالله صقر، ومركز بوليس ترهونة برئاسة مصباح حشان، ومركز بوليس سرت برئاسة الملازم أول صالح طابابة، ومركز بوليس هون⁽²⁾.

ولأهمية المنطقة خاصة في موسم الأمطار والحرث تم توجيه عدد من الدوريات لحفظ الأمن تنوعت هذه الدوريات بين الراكبة والراجلة، هذه الدوريات غالباً ما كانت تعاني أوضاع صعبة من حيث الإقامة والإعاشة، فجل فرق هذه الدوريات تقيم في خيم أو مباني قديمة، لأنها مواقع مؤقتة تنتهي بانتهاء موسم الحرث، كما كانت رئاسة البوليس تعمل على دعم هذه القوة مادياً ومدعم بالاحتياجات الضرورية. وقد نستدل على ذلك من وثيقة تبين صرف قيمة نقدية لمسعود سعيد التابع لمركز بوليس مزده بالمقاطعة الوسطى بقيمة 150 درهماً لمدة خمسة عشر يوماً، وذلك عند تكليفه بدورية ثابتة بمنطقة بئر القدافية للمحافظة على الأمن، كحافز وتشجيع لأعضاء البوليس الآخرين على بذل المزيد من الجهد لحفظ الأمن⁽³⁾.

على أن الإنجاز الأهم في عهد دولة الاستقلال تمثل في تلييب مؤسسة الشرطة، وتخليصها من التبعية الأجنبية في خطوة لتأكيد الاستقلالية للتنظيمات الأمنية، ذلك أن الوظائف الهامة في مؤسسة الشرطة ظلت حتى نهاية سنة 1956م تحت أمره ضباط انجليز منهم : مفوض البوليس الأميرالاي جايلر، ونائب البوليس ساي، ومدير مؤسسة البوليس بكباشي - الين،

(1) وثيقة تبين اشكالية الهجرة والتسلل الحدودي ، من واقع سجل الجرائم لسنة 1965م، بمديرية أمن صرمان.

(2) التقرير السنوي لقوة بوليس طرابلس الغرب 1956، المصدر السابق، ص27.

(3) وثيقة غير مصنفة بمركز بوليس مزده، أرشيف الداخلية ، المركز الوطني للدراسات التاريخية.

ورئيس قسم النقل المروري غاردنر، وضابط القوة المتحركة صاغ، فندلي رئيس قسم المحاسبة صاغ - هلز (1).

بدأت الحكومة بعد الاستقلال تسعى إلى تلييب مؤسسة الشرطة، وكمحلة أولية عملت على تعريب الجهاز الإداري والمالي التابع للمؤسسة بموجب الإعلان رقم 3 لسنة 1952م بشأن ضرورة تحرير كل السجلات والدفاتر باللغة العربية بدلا من اللغة الإنجليزية تأكيدا لمبدأ الاستقلالية(2).

أما على مستوى القيادات فقد تم استبدال ضباط إنجليز بضباط ليبيين في قوة طرابلس الغرب، وهو مؤشر للبداية الفعلية للشرطة الليبية بطرابلس، ورصدت جريدة طرابلس الرسمية قرارات الاستغناء عن الضباط البريطانيين، كالقرار الصادر في إنهاء خدمات اليوزباشي هوبكنز(3)، والقرار الصادر في الاستغناء عن خدمات الرئيس ف . بيريل(4)، فضلا عن المرسوم الملكي القاضي بإنهاء خدمة الزعيم ا. ف جايلز كمفوض عام لقوة الشرطة، وتعيين الزعيم سالم بن لامين مفوضا بدلا منه(5).

هذا وقام بن لامين منذ استلامه لمهام الشرطة بتعيين عدد من الضباط لشغل مناصب قيادية مختلفة، فتم على سبيل الاستدلال تعيين أربعة ضباط ليبيين كنواب للمفوض وهم: العقيد على القروش نائب المفوض لشئون الإدارة ومسئول ثان، والعقيد محمد المنصوري نائب المفوض للمباحث الجنائية، والعقيد عبد الحميد بك درنة نائب المفوض لمصلحة السجون، والعقيد محمد كرواط نائب المفوض للرئاسة العامة، وبنهاية سنة 1956م أصبحت في قوة بوليس طرابلس الغرب تضم 3 ضباطاً بريطانيين فقط، وعدد 33 ضابطاً ليبيا، حيث تم الاستغناء عن خدمات 13 ضابطاً بريطانيا من مختلف الرتب وضابطاً إيطالياً برتبة ملازم، في حين سمح بترقية أعضاء الشرطة إلى رتب عليا منها رتبة زعيم، ورتبة عقيد، ومقدم، وعدد 12 عضواً إلى رتبة

(1) وثيقة بشأن البوليس 1956. 1957، المركز الوطني للمحفوظات والدراسات التاريخية.

(2) الجريدة الرسمية، العدد الأول، 1952.

(3) الجريدة الرسمية لولاية طرابلس الغرب 15 فبراير 1956.

(4) الجريدة الرسمية لولاية طرابلس الغرب أول أبريل 1956.

(5) الجريدة الرسمية لولاية طرابلس الغرب 1 يوليه 1956

رئيس عرفاء، وعدد 20 عضو إلى رتبة رئيس، وعدد 35 عضو إلى رتبة ملازم أول، وعدد 45 عضواً إلى رتبة ملازم ثاني⁽¹⁾.

إن مسألة التخلص من التأثير الأجنبي على المؤسسة الشرطية لم تشمل ليس التعيينات للعناصر الوطنية فحسب بل عملت على تعديل مسميات رتب ضباط الشرطة وفق المرسوم الملكي رقم 6 الصادر في 7 فبراير ، 1956 بناء على توصية مصطفى بن حليم رئيس مجلس الوزراء آنذاك على النحو الآتي:

جدول رقم (9) يوضح تعديل رتب الشرطة

اسم الرتبة الحالية	المسمى السابق
رئيس	يوزباشي
رئيس أول	صاغ
مقدم	بكباشي
عقيد	قائمقام
زعيم	أميرلاي
أمير لواء	لواء


المصدر: الجريدة الرسمية لولاية طرابلس الغرب ، 15 مارس 1956

. قرار 1960 وإعادة الهيكل التنظيمي لقوة طرابلس الغرب

أصدر والي طرابلس الغرب أبوبكر نعامة القانون رقم 2 لسنة 1960 بتنظيم قوة بوليس طرابلس الغرب في فترة متأخرة نسبياً بعد تسع سنوات من الاستقلال، هذا التأخير يمكن تفسيره باستكمال تلييب المؤسسة من العناصر الأجنبية الذي أشرنا إليه سابقاً، حيث تم إعادة هيكلتها وفق الرؤى الوطنية.

واحتوى القانون على 46 مادة وزعت على ستة أبواب هي : تشكيل القوة واختصاصاتها ، وشعار القوة ورتب رجالها وترقياتهم ومرتباتهم، والأقدمية والتأديب، وانتهاء الخدمة، فضلاً عن الأحكام العامة والانتقالية. ونص القانون في مادته الأولى على ضرورة إنشاء قوة بوليس طرابلس الغرب، وتبعيتها لنظارة الداخلية ويتشكل هيكلها الإداري على النحو الآتي:

(1) التقرير السنوي عن قوة بوليس طرابلس الغرب، 1956، ص6.



وأنيط بهذه القوة وفق القانون الصادر المهام الأمنية ذات الطابع المدني من منع للجرائم وحماية للأرواح والممتلكات، وتنظيم الحركة المرورية وإدارة السجون ، وأجاز لهم حق استعمال السلاح عند الضرورة. وفي محاولة للحد من الوظائف الشاغرة في السلك الأمني أجازت المادة التاسعة التعيين في رتبة ملازم ثان من المدنيين وفق معايير حددها القانون، أهمها أن يستكمل دورة تدريبية تنظم بقرار من ناظر الداخلية بنجاح وعلى الرغم ذلك فبقاؤه في رتبته ووظيفته يتوقف على اجتياز مدة الاختبار الوظيفي التي تتراوح بين السنة والسنتين.

أما فيما يخص الترقيات فكانت تتم وفق معايير الكفاءة والأقدمية، بناء على التوصيات المقدمة من مجلس شؤون البوليس إلى ناظر الداخلية، التي يحيلها بعد موافقة المجلس التنفيذي لاستصدار مرسوم ملكي بالخصوص.

وفي حال ارتكاب أفراد القوة لمخالفات تأديبية تتخذ بخصوصهم الإجراءات العقوبية وفقا للرتبة الوظيفية، وقد تراوحت العقوبات بين: الخصم من المرتب والحرمان من العلاوة السنوية، أو تنزيل الرتبة، أو العزل بحسب طبيعة المخالفة⁽¹⁾.

(1) جريدة طرابلس الرسمية ، عدد خاص ، 7 يونيو 1960.

إن المدقق في أحكام هذا القانون يلاحظ تأثر المشرع بالتشريعات الصادرة في عهد الإدارة البريطانية، وهي مسألة طبيعية لأن المؤسسة الأمنية هي نتاج للمرحلة السابقة، حيث توخى الدقة المتناهية في تنظيم القوة بطرابلس الغرب لتكون قادرة وفاعلة في حفظ الأمن والنظام.

نوعية الجرائم وإحصائياتها الكمية

وتنوعت الجرائم الجنائية في طرابلس الغرب من البسيطة إلى الخطيرة (جرح - مخالفات) منها جرائم التهديد والوعيد والتعدي على الغير، وهى من القضايا التي حازت جزءاً كبيراً في سجلات الجرائم الجنائية، وأثقلت كاهل البوليس، لأنها عادة لا تقتصر على المواطن المحلي فحسب بل شملت جنسيات أخرى، منها على سبيل المثال قضايا السب والتهديد والتعدي على أملاك الغير، حيث تشير الوثائق إلى صحيفة اتهام وجهت لخلفون الفنسو إسرائيلي الجنسية، بتهمة الإساءة والإهانة التي ألحقها بسمعة الإسرائيلي، شالوم فلاح البالغ من العمر 40 سنة بألفاظ بذيئة بشارع الأربع عرصات وسط المدينة، واستدل المشتكي بشهادة ماموس سفير، الذي كان يعمل خياطاً بنفس الشارع، وقد نستقري من هذه الواقعة سرعة التعاون بين الأجهزة الأمنية من خلال المراسلة التي تمت بين مركز بوليس الغربي والمباحث الجنائية بشكل فوري، وأتضح إن المتهم له سوابق جنائية مسجلة ضده تحت رقم 1011 بتاريخ 15-12-1952م بمركز السوق (مركز المدينة حالياً)، كي تؤخذ في الاعتبار، والتأكد ما إذا كان لديه إحكام جنائية معلقة لإدراجها ضمن عقوبات القضية الجديدة أم لا؟⁽¹⁾، هذا ومن القضايا التي رفعت بإحدى مراكز بوليس المقاطعة الغربية أيضاً تلك التي سجلت بمركز بوليس جنزور بتاريخ 30-3-1961م، ضد مجهول، الشكوى مقدمة من الإيطالي روكي ناتيا المسئول بمزرعة الإيطالي رقتي بسبب ما لحق بالمزرعة الكائنة بصياد من أضرار جراء الحريق الذي أضرم بواسطة مجهول مع احتمالية أن القائمين بالعمل من الأطفال دون السن القانونية⁽²⁾.

وأما المنتبغ للأوضاع الأمنية في طرابلس فيلاحظ انتشار الجريمة لاسيما جرائم السرقة، التي ربما مرجعها بالدرجة الأولى إلى تردي الأوضاع المعيشية بالولاية من ناحية، وعدم التعرف على الجناة في كثير من قضايا السرقة وإحالتها ضد مجهول من ناحية أخرى، وعلى سبيل

(1) وثائق البوليس، دار أحمد النائب الأنصاري، ملف رقم 12 بشأن السب والتهديد

(2) محضر بشأن الاعتداء على مزرعة ايطالية 1961، مركز بوليس جنزور بأرشيف النيابة العامة الزاوية.

الاستدلال نذكر جريمة سرقة وقعت بتاريخ 6-6-1953م وعلى إثرها توجه صاحب المنزل المقيم بشارع الحلقة رقم 37 وسط المدينة القديمة طرابلس إلى مركز بوليس الغربي ، للتبليغ عن سرقة ألبسة تمثلت في حوالي نالوتي يقدر بأربعة جنيه ليبية من مكان إقامته، وبعد التحقيقات اتضح أنه من الصعب معرفة الفاعل وذلك لعدم وجود أدلة كافية تدين شخص بعينه، خاصة إن المجني عليه ترك محل إقامته مفتوحاً، ومن ثم قفلت القضية ضد مجهول وسجلت في دفتر الأحوال تحت رقم 19 53-210م من قبل نائب مدير البوليس بمقاطعة طرابلس الغرب الصاغ الصادق خشوشة⁽¹⁾.

هذا وفي واقعة أخرى أيضاً حضر المدعو علي الغدامسي، يقيم بطرابلس جامع الدروج رقم 18 لنفس المركز بشأن رفع دعوى ضد أنور بن حاييم براخا (يهودي الجنسية)، لافترائه انه سلب منه 40 قرشاً حسب الدعوى، غير انه لم يفعل ذلك، ويطالب برد اعتباره بعد بأن اتضح بان المدعو أنور له سوابق جنائية وصدر ضده حكماً جنائياً من محكمة طرابلس الأهلية بالسجن لمدة سنتين، وغرامة قدرها 500ل.ع مع وقف التنفيذ، وذلك بناء على الإفادة المعدة بمعرفة المسئول عن مكتب تسجيل الجرائم نيابة عن مفوض الشرطة⁽²⁾.

هذه المتفرقات الجنائية تدل على نوعية الجرائم التي تم ضبطها من قبل قوة طرابلس الغرب، وهي تعكس طبيعة المجتمع وأوضاعه المعيشية في بداية الاستقلال، وعلاقاته مع الجاليات الأجنبية الموجودة في البلاد. ولقد أورد قسم التسجيل الجنائي إحصائيات جنائية يمكن توضيحها وفق الجدول الآتي.

جدول رقم (10) يوضح القضايا الجنائية لسنتي 1954 53

السنة	عدد الملفات	السنة	عدد الملفات الجنائية
1955م	4594	1953م	5108
1956م	4770	1954م	4258

المصدر: وثائق مركز البوليس الغربي، ملف رقم 67 - 1955م،

(1) وثائق البوليس ، رقم 111-53 ملف رقم 9 دار أحمد النائب الأنصاري

(2) وثائق البوليس ، ملف رقم 12 ، دار أحمد النائب الأنصاري

يبين الجدول إحصائية الجرائم المسجلة بقوة بوليس ولاية طرابلس الغرب في الفترة خلال ثلاث سنوات 1953م وسنة 1954م، والبالغ مجملها 9364 ملفاً جنائياً، وهو ما يعكس ارتفاع معدل الجريمة فيها قبل بداية التغيير الاقتصادي في مجتمع محدود الكثافة السكانية. خلاصة القول: إن قوة بوليس طرابلس بعد الاستقلال قد أخذت تسلك طريقها باتخاذ عدة خطوات عملية أهمها الاعتماد على العناصر المحلية لحفظ الأمن والنظام بالبلاد، وإنشاء عدة وحدات أمنية تم تطعيمها بعناصر أمنية مدربة على أيادي وطنية، بهدف تأسيس جهاز شرطة موحد تابع لرئاسة الوزراء ليسهل عملية التواصل الأمني بين الأجهزة الأمنية بالأقاليم الثلاث، والعمل جنباً إلى جنب مع بوليس الولايات في ظل الحكومة الوطنية.

2- قوة الدفاع البرقاوية

عملت الحكومة الليبية منذ تشكيلها على تطوير قوة دفاع برقة بتقديم المساعدة اللازمة لها للرفع من أدائها، وتزويدها بقوة إضافية قوامها ألف جندي لنشر الأمن داخل المنطقة والحد من الجريمة، والمشاكل التي تحدث بسبب النزاعات القبلية والخلافات حول الأراضي، أو احتجاجاً على تعيين مدراء من خارج المنطقة، فضلاً عن العمل على مكافحة الألغام، والتسلل عبر الأراضي البرقاوية لتحقيق الأمن والسلم الاجتماعي⁽¹⁾. ونظراً لأهمية قوة الدفاع البرقاوية كونها المؤسسة الشرعية الوحيدة المخولة بحفظ الأمن في برقة، خصصت نظارة الداخلية مبلغاً وقدره 790 ج.ل خلال سنة واحدة ما بين يناير 1953، يناير 1954م.

ولعل الجدول الآتي يبين حجم المصروفات الخاصة بوزارة الداخلية في برقة ما بين سنة 1953م – 1956م لتشمل المرتبات ومصاريف الشعب والوحدات التابعة لقوة دفاع برقة، وذلك على النحو التالي:

جدول رقم (11) يبين حجم المصروفات ببرقة

السنة	1952م	1953	1954	1955	1956م
المصروفات	350، 234 ج	790، 332	230، 512	265، 489	675، 543


الجدول معد من قبل الطالب حيث تم جمع هذه الإحصائية وترتيبها

(1) جريدة الاستقلال، العدد 877، يناير 1950.

يتضح من خلال الجدول التفاوت في حجم المصروفات من سنة إلى أخرى، غير أن الواضح أن المصروفات شهدت ارتفاعاً خلال الأربع سنوات باستثناء سنة 1952م، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى الحكومة التي لاتزال في بداياتها وتحتاج إلى جدوى اقتصادية لوضع ميزانية تساعد على تطوير القوة ومصاريف لشراء اللوازم لمنسوبيها من ملابس وبدل رسمية بلغت بقيمة 3، 000 ج.ل، فضلاً عن دورات تدريبية في الخارج بقيمة 500 ج.ل، و شراء أدوات مكتبية ومعدات لشعبة الجوازات ومراقبة الأجانب بقيمة 4 ج.ل⁽¹⁾. ولاشك أن العامل المادي هو الأساس في تطوير المؤسسة الأمنية وقدرتها على حفظ الأمن والاستقرار إذا ما تم صرفها بالشكل المطلوب.

. الهيكل التنظيمي لقوة برقة

أصدر والي برقة حسين مازق وبموافقة كل من أبوسيف ياسين ناظر الداخلية وونيس القذافي رئيس المجلس التنفيذي القانون رقم 5 لسنة 1959 لتنظيم قوة دفاع برقة ، واحتوى على 49 مادة موزعة على ستة أبواب، وقد عد القانون قوة دفاع برقة (مصلحة عامة الملك قائدها) ، أما هيكليتها الإدارية فكانت على النحو الآتي :



(1) المرشد الليبي، العدد الثالث، 1964، ص64.

هذا المخطط التوضيحي لقوة دفاع برقة يوضح بجلاء صبغها بالصبغة العسكرية بغية حماية النظام الحاكم صلب اختصاص القوة كما نصت المادة الخامسة على ذلك صراحة (حمل أمانة الحرس الملكي) ، ولعل السبب في ذلك يعود إلى أن عدداً كبيراً من أفرادها هم عسكريون شاركوا في الحرب العالمية الثانية إلى جانب الانجليز مثل محمود أبوقويطين^(*)، والسنوسي سعيد لطبوش^(*)، وغيرهم، وبعد أن حل الجيش انضم البعض من أفرادها إلى هذه القوة. وعلى رغم ذلك فالقوة مختصة أيضا بالحفاظ على الأرواح والممتلكات، ومنع الجرائم، وتنظيم الحركة المرورية في الطرقات العامة⁽¹⁾.

وتضمن القانون قرارات تفصيلية عن المزايا التي يتمتع بها أفراد القوة من مرتبات وعلاوات وإجازات مرضية، وتأمينات طبية تحددها بوضوح المواد من 15. 19. وهذا أن دل علي شيء فإنما يدل على الاهتمام بهذه القوة بسبب المهام الموكلة إليها لحماية المؤسسة السياسية. واحتوى التشريع عن معلومات تفصيلية عن التقاعد ولم يتركها لقانون خاص يصدر تباعا حيث حددت المادة 43 سنوات الإحالة للتقاعد وفق الرتب بالنسبة إلى ضباط القوة على النحو الآتي:

جدول رقم (12) سن التقاعد لضباط قوة دفاع برقة

الرتبة	السن
ملازم ثان وملازم أول	45 سنة
رئيس ورئيس أول	47 سنة
مقدم	49 سنة
عقيد	51 سنة
زعيم	54 سنة
أمير لواء	60 سنة

المصدر: جريدة برقة الرسمية، 1959 المصدر السابق.

(*)محمود علي بوقويطين من مواليد مدينة البيضاء عام 1905 وهو ينتمي لقبيلة البراعصة ، تزوج عام 1943 من إحدى بنات السيد إبراهيم الشلحي الذي أصبح ناظرا للخاصية الملكية فيما بعد عمل خلال حقبة الجهاد كحامل للرسائل بين الأمير إدريس والمجاهدين داخل ليبيا. للمزيد أنظر محمد المقريف، ليبيا بين الماضي والحاضر ، ج3 مركز الدراسات الليبية اكسفورد، بريطانيا 2004، ص434.

(*)السنوسي سعيد لطبوش من مواليد إجدابيا عام 1919 من قبيلة المغاربة وكان من ضمن قوة دفاع برقة ثم نقل إلى الجيش الليبي ، وفي عام 1956 صدر مرسوم ملكي بترقيته لرتبة زعيم وفي 15 أكتوبر 1958 صدر مرسوم ملكي آخر بتعيينه رئيسا لأركان الجيش الليبي ، وكان بذلك أول ضابط ليبي يشغل هذا المنصب.

(1) التشريعات الليبية ، ج3، مرجع سابق ، ص51، نشرت في جريدة برقة الرسمية عدد خاص 1/ 4 / 1959.

يتضح من خلال الجدول التوضيحي أن هذه المعايير اقتصرت على الضباط فقط، في حين أن أفراد القوة من غير الضباط يحالون للتقاعد بعد 25 سنة من الخدمة المتصلة، وأكدت المادة 44 من القانون ذاته أن تحتسب مدة العمل في الجيش السنوسي من ضمن الخدمة وبشكل مضاعف، بذلك ضمنت لهم حقوقاً وامتيازات وخاصة الضباط لم تكن لغيرهم، تقديراً لخدماتهم في المجهود الحربي في الحرب العالمية الثانية⁽¹⁾.

وبهدف تعزيز القوة الأمنية وزيادة أعداد منتسبيها في برقة تم افتتاح كلية البوليس الملكية في بنغازي في 6 أغسطس 1959م، بحضور الفريق محمود أبوقويطين قائد قوة دفاع برقة، وعدد من الضباط وروساء الأقسام الأمنية بقوة دفاع برقة، وأسهمت هذه الكلية في تزويد قوة دفاع برقة بالعناصر البشرية المؤهلة للعمل في المجال الأمني⁽²⁾.

وهنا يثار تساؤل حول إسهامات القوة في ضبط الأمن وحماية المصالح الأجنبية بالولاية؟ وكيف تعاملت مع الحوادث الفردية التي يكون فيها أحد أطراف النزاع من الجاليات الأجنبية؟

عملت هذه القوة على حماية المؤسسة السياسية بسبب ما تتمتع به من تجهيزات ومؤهلات، وهو ما سيتم تناوله بالتفصيل في الفصول اللاحقة، ونكتفي هنا بالإشارة إلى تدخلات هذه القوة لحماية الجاليات الأجنبية التي جاءت مع القواعد العسكرية، ومنها مساهمة القوة في إخماد الحريق الذي حدث بقاعدة العدم بطبرق^(*)، حيث سارع محمود بوقويطين قائد قوة دفاع برقة إلى قاعدة العدم بطبرق بمجرد أن سمع بذوي انفجار بالقاعدة واتخاذ التدابير الأمنية المستعجلة لإخماد الحريق، وفتح تحقيق فوري في الحادثة⁽³⁾. يتضح من خلال ذلك أن هذه القوة لا تتوانى في التحرك السريع والإيجابي حيال المواقف الأمنية التي تمس التواجد الأجنبي بالبلاد واتخاذ من يلزم لاحتواء الموقف.

(1) جريدة برقة الرسمية 1959، المصدر السابق.

(2) مجلة ليبيا الحديثة، المرجع السابق. ص 31

(*) تمكنت بريطانيا من الحفاظ على تواجدها العسكري في ليبيا من خلال معاهدة الصداقة والتحالف التي وقعتها مع الحكومة الليبية في 29 يوليو 1953 مقابل مساعدات مالية تمنح للحكومة لتغطية العجز المالي ودعم الميزانية، وارتكز وجودها في برقة لأهميتها الإستراتيجية بالنسبة لبريطانيا. للمزيد أنظر هنري أنيس، العلاقات الإنجليزية الليبية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1970، ص 305.

(3) علي شعيب، المرجع السابق، ص 182-206.

كما قامت القوة بفض مشاجرة بين أحد التجار الليبيين وجندي بريطاني في برقة وبعد اكتشاف أن الجندي يحمل النجمة (شعار) إسرائيل، فوراً تدخل أفراد من البوليس وطالب بضرورة تسوية النزاع ودياً حتى لا يتفاقم الموضوع خاصة وأن أهل برقة مستأؤون من التواجد الأجنبي على أراضيهم⁽¹⁾.

هذا وتم إنشاء قسم المباحث الجنائية بجميع الحكمداريات بالمنطقة الشرقية لمساعدة مراكز البوليس والجهات الأمنية الأخرى في ضبط الأمن ، ولكي نبرز مدى التعاون والتنسيق بين الأجهزة الأمنية خاصة مراكز الشرطة والمباحث الجنائية في حفظ الأمن والنظام في برقة، تشير الوثائق إلى دور هاتين الوحدتين في ضبط عصابة تقوم بسرقة السيارات وتزوير مستنداتها ولوحاتها المعدنية، وتعد هذه الواقعة من الجرائم الخطيرة التي تهدد الأمن الداخلي والخارجي على حد سواء، الأمر الذي دعى إلى ضرورة إضافة مراكز ونقاط أمنية أخرى بمنطقة الجبل الأخضر وتحديدًا حكمدارية البيضاء، منها مركز بوليس في شحات ويتبعه عدة نقاط منها نقطة بوليس في مدينة سوسة، والفائدية، وقرنادة، بإشراف رئاسة البوليس التي تتخذ من مدينة البيضاء مقراً رئيساً لها⁽²⁾.

هذه القوة البرقاوية ذات التأثير القوي ما أثر التطورات الاقتصادية عليها؟ فهل تمكنت من تحديث نفسها أماناً ظلت تسير على نفس النسق الأمني؟

للإجابة على التساؤل يمكننا القول إن الانتعاش الاقتصادي الذي شهدته البلاد بعد تصدير النفط ترتب عليه تغييراً في خارطة السكانية للمنطقة الشرقية بزيادة عدد سكان المدن نتيجة ارتفاع معدلات النزوح السنوي، حيث بلغ عدد الوافدين إلى مدينة بنغازي في سنة واحدة حوالي 470 نازحاً، إضافة إلى عدد سكانها الذي بلغ خلال سنة 1966م 107657 نسمة. هذا الأمر استوجب ترتيبات أمنية معينة للمحافظة على الأمن والاستقرار فيها، فتم افتتاح مراكز أمنية جديدة من أجل التعاون الأمني لضبط الأمن وكشف الجرائم لاسيما الخطيرة منها، ونذكر منها على سبيل المثال القبض على شخص قام بسرقة 1400 ج.ل، وكان يعد نفسه للسفر إلى

(1) المرجع نفسه، ص

(2) جريدة برقة الجديدة، ع 4534، 18 أكتوبر 1960م ؛ عطية بالظ، مقابلة شخصية بتاريخ 28-7-2016، طرابلس.

خارج البلد، واتضح بعد التحقيق بأنه من معتادي الإجرام وتعاطي المخدرات والمشروبات المسكرة، علماً بأن المخدرات كانت من الجرائم النادر حدوثها في برقة آن ذاك (1).

وعليه تم افتتاح عدد من مراكز البوليس في المناطق الريفية، وهي غالباً ما لجأ إليها الفارون من البوليس في حال ارتكابهم جرائم داخل المدن ومنها: افتتاح مركز بوليس الجديد وتخصيص هاتف رقم 1110 بحكمدارية بوليس البيضاء للطوارئ والتدخل السريع، ومركز بوليس شحات ويتبعه عدة نقاط أمنية كنقطة بوليس سوسة والفائدية وقرنادة وغيرها.

وساهمت هذه المراكز في ضبط الجريمة والقبض على مرتكبيها، وقد نستقري ذلك من خلال نشاط محكمة استئناف بنغازي وتفعيل السجون بالمحافظات الشرقية، منها السجون في مدينة درنة(2)، حيث كانت المحكمة تنظر شهرياً في حوالي 300 قضية. وهو رقم يدل على ارتفاع معدل الجريمة، والأمر يستوجب المزيد من الجهد لضبط الأمن والاستقرار بالمنطقة.

ومن بين الضباط الذين كانت لهم بصمة في ضبط الأمن والاستقرار بالمحافظات الشرقية اللواء مفتاح أبوشاح(*) الذي تم تعيينه خلفاً لمحمود أبوقطين في قوة برقة، وفور توليه منصبه اتخذ عدة إجراءات إدارية لدعم المؤسسة الشرطية، وتوفير الأمن في المنطقة الشرقية بأنه عمل على نشر الأمن أفقياً من خلال الإشراف على افتتاح ثلاثة عشر مركز بوليس، وتبعه بإحدى وعشرين نقطة تابعة لها، وذلك لتخفيف عبء العمل على المراكز الرئيسية داخل المدن بسبب تزايد الشكاوي التي ترد إلى مراكز البوليس خاصة وأن التغيرات المجتمعية التي صاحبت التطور الاقتصادي أدت إلى انتشار ظواهر سلبية كظاهرة لعب القمار ومضايقة طالبات المدارس، فلذلك تم إنشاء قسم بوليس الآداب في كبرى المدن منها، بنغازي ودرنة والمرج والبيضاء للحد من هذه التصرفات السيئة فضلاً عن منع لعب القمار الذي غالباً ما يخلق مشاكل تكون سبباً في زعزعة الأمن والنظام بالمنطقة(3).

(1) صحيفة برقة الجديدة، ع، 4447، 6 يوليو 1966م

(2) صحيفة برقة الجديدة، ع 4491، 28 أغسطس 1966م

(*)مفتاح أبو وشاح، هو أحد الشخصيات الفاعلة في المشهد الأمني وهو من قبيلة البراعصة ذات النفوذ القوي في العهد الملكي عينه الملك إدريس في يناير 1964 قائد عام لقوات الأمن في برقة بعد وفاة أبوقطين.

(3) مجلة ليبيا الحديثة، المرجع السابق؛ص31 ؛ عطية عبدالباسط مقابلة سبق الإشارة إليها.

خلاصة القول: إن قوة دفاع برقة التي تكونت من بقايا عناصر الجيش السنوسي، وتطبعت بطبعه نجحت إلى حد كبير في استقطاب عدد لا بأس به من أبناء برقة، والانخراط للعمل بالشرطة أدت دوراً غاية في الأهمية في الضبط الأمني بحماية نظام الحكم، والاستقرار المجتمعي، كون قياداتها من المقربين من السلطة الحاكمة، فوفر لهم ذلك حرية التصرف في الشؤون الأمنية من جهة، والعمل على تطوير نفسها وتحسين مستوى أدائها من خلال زيادة القوة العمومية ودعمها بالمعدات خاصة بعد الوحدة.

3. قوة الشرطة بولاية فزان

انتهت فترة حكم الإدارة العسكرية الفرنسية على ولاية فزان، بعد إن نالت البلاد استقلالها، وبدأت مساعي الحكومة الوطنية بإعداد النظام المؤقت الذي تأسست بموجبه قوة الشرطة في فزان 10 مارس سنة 1953م، بغية حفظ الأمن والاستقرار بالولاية التي باتت تعاني من فراغ أمني بعد خروج الفرنسيين منها، فتم اتخاذ عدت تدابير عاجلة لحفظ الأمن بافتتاح عدة أقسام أمنية تتبع الداخلية بالولاية منها: قسم الشؤون الأمنية المختصة بإدارة المباحث الجنائية والاستخبارات، وحفظ الوثائق والمستندات المهمة التي تخص قوة الأمن بشكل عام، وقسم السجون، وعدد من مراكز الشرطة في كل من: سبها، وغات، واوياري، وبراك، وغدامس، فضلاً عن عدة نقاط أمنية تابعة لهذه المراكز في كل من مدينة بنت بية^(*) ونقطة أم العبيد وكليهما تتبعان مركز بوليس سبها، ونقطة بوليس القطرون تابعة لمركز بوليس مرزق، ونقطة بوليس سيناون ودرج يتبعان لمركز بوليس غدامس، ونقطة بوليس البركت ونقطة بوليس العوينات تتبعان لمركز بوليس غات، نقطة بوليس ادري، مزيوك، وبرقن يتبعون مركز بوليس براك، وتعد هذه المراكز المسئولة عن حفظ الأمن، وتقديم التقارير الشهرية بشكل دوري عن الأوضاع الأمنية العامة بالولاية.

وشهد منتصف الخمسينيات البداية الحقيقية لتأسيس قوة الشرطة في فزان، حيث تم إلغاء النظام المؤقت السابق بقرار من والي فزان أحمد سيف النصر، وصادق على قانون شرطة جديد أعده وأقره المجلس التشريعي لولاية فزان في 10 مارس سنة 1954م؛ وذلك تأكيداً على استقلالية البلاد وأجهزتها الأمنية لحماية المواطن وتأمين الحدود، وهو ما نتج عنه ما يسمى بقوة شرطة

(*) بنت بية-، أم العبيد، قري صغيرة تقع في منطقة وادي الأجال جنوب غرب مدينة سبها

فزان برئاسة العقيد عبدالرحمن بادي الذي تم تعيينه كمدير عام لقوة الشرطة في فزان، وتطلب تطوير القوة البوليسية لفزان الاستعانة بالخبرات الفنية والأمنية في كل من برقة وطرابلس عوضاً عن الخبرات الأجنبية؛ تأكيداً لمبدأ الاستقلالية من جهة، والتواصل الأمني مع بقية الولايات من الجهة الأخرى⁽¹⁾.

نظم قانون الشرطة بفزان عمل الجهات الأمنية التابعة للولاية والمتمثلة في مراكز الشرطة والمرور، والدفاع المدني وتحديد مهامها، في حين تكونت قوة بوليس فزان من: المدير العام للبوليس، ومساعدته، وضباط البوليس بمختلف رتبهم، وحكمداري المناطق، فضلاً عن الموظفين المدنيين وضباط الصف والأفراد، وتكون ترقيات الضباط على أساس الأقدمية والترقية من مدير عام البوليس، أما ترقيات ضباط الصف فكانت تستوجب قضاء سنة أو سنتين بنفس الترقية مع مراعاة الكفاءة وحسن السلوك، وأجاز لهم القانون حق استعمال القوة بالقدر الضروري واللازم وفق القوانين والتشريعات النافذة المعمول بها في الولاية⁽²⁾.

أما العناصر المنتمية إلى قوة بوليس فزان تم استقطابها من الشباب الباحثين عن عمل في ظل ظروف معيشية صعبة في الجنوب الليبي، خاصة وأن العمل البوليسي سيوفر لهم عملاً قاراً ومرتباً وعلاوات تغنيهم عن حياة الفقر والفاقة. الأمر الذي ترتب عليه ارتفاع معدل القوة العمومية، مع تحسن ملحوظ في مرتبات الشرطة، حيث عملت وزارة الداخلية على توفير الظروف الملائمة للقوة الأمنية في الجنوب للرفع من معدل أدائها الوظيفي، من خلال توفير المساكن الحكومية والعلاوات والمكلفات⁽³⁾.

هذا وتم افتتاح عدد من مراكز الشرطة بالجنوب أهمها: مركز بوليس مرزق الذي باشر عملية حصر وتسجيل الأجانب في أقرب نقطة أمنية وفق المادة 41 لسنة 1956م لجمع أكبر قدر من المعلومات عنهم ومراقبتهم بغية معرفة تحركاتهم، ولم تسجل في مركز بوليس مرزق

(1) الجريدة الرسمية لولاية فزان العدد 7 15 يوليو 1954م

(2) الجريدة الرسمية لولاية فزان، عدد خاص، 25 يوليو 1957.

(3) وثيقة رقم 5 - 7، لسنة 1969م تبين مساعي رئاسة الشرطة دعم وتشجيع منسبها للانخراط بالسلك الأمني، مديرية أمن الشاطئ.

خلال سنة 1957 أي جريمة جنائية باستثناء جرائم التعدي الزراعي وهي غالبا ما يتكرر حدوثها في المجتمع، وتنتهي بالصلح بين الأطراف المتنازعة (1).

إن طبيعة المجتمع في فزان بعده محدود الكثافة السكانية، وبساطة الحياة فيه وعدم تعقيدها، فضلا عن دور العرف في حل الخلافات الاجتماعية كان لها دور في الاستقرار الأمني في المنطقة، مما جعل معدل الجريمة محدوداً نسبياً، وقد نستدل على ذلك من تقرير لأحد القضاة المصريين المكلف بالعمل بمحكمة الجنايات بمنطقة العوينات جنوب غرب مدينة أوباري، وهي قرية صغيرة يبدو أنها تشهد نوعاً من الاستقرار الأمني فيها ، حيث لم تعقد النيابة أي جلسة جنائية ماعدا مرة واحدة في حادثة فريدة من نوعها وصفت بأنها حالة اعتداء على ممتلكات الدولة، ويعاقب عليها القانون ، وتم انعقاد الجلسة برئاسة القاضي وطلب من مركز بوليس العوينات إحضار المتهم بسرقة قطعة من الخشب ملقاة بالقرب من مركز بوليس البلدة لغرض إشعال النار والتدفئة من برد الشتاء، وتفهم القاضي ظروف الرجل وأمر بالإفراج عنه بعد التعهد بعدم تكرار ذلك، لأن جل المشاكل التي تحدث بالمنطقة كانت تحل عن طريق وجهاء وأعيان القبائل في إقليم لايتجاوز عدد سكانه 40 ألف نسمة تقريبا، مما خلق نوعاً من الاستقرار الأمني بالمنطقة(2).

إن الترتيبات الأمنية التي اتبعتها قوة بوليس فزان بالتعاون مع ضباط محليين من طرابلس وبرقة ساعدت في انخفاض معدل الجريمة بالمنطقة الجنوبية، وقد نستقري ذلك من إحصائية تفيد بأن عدد الجرائم المسجلة في سنة 1965م بلغت 1251 قضية بأنواعها المختلفة، أي بمعدل أقل من 3 قضايا يوميا(3).

ولم يقتصر دور الشرطة في فزان على الجوانب الأمنية الجنائية فحسب، بل شاركت في العمليات العسكرية لمساندة كتبية عمر المختار التابعة للجيش الليبي في رد الهجوم الذي شنته القوات الفرنسية على منطقة ايسين الحدودية مع الجزائر جنوب غرب البلاد سنة 1957م، ونتيجة

(1) جريدة فزان ، العدد 8 ، 5 نوفمبر 1957م

(2) حكايات من فزان ، مصدر سابق، ويكيبيديا الموسوعة الحرة ؛ منصور قاقا، مقابلة بتاريخ أغسطس، 2017، غدامس.

(3) عبد العزيز زواوة، مصطفى حمدان الشنوني، صور من تطور المجتمع الليبي، ط1، دار ليبيا، بنغازي 1967م، ص173.

لهذه الأحداث وتقديراً لمجهوداتهم قام والي فزان بدعم رجال البوليس وإرسالهم لتلقي دورات تدريبية بالخارج بالتنسيق مع رئاسة القوة للاطلاع على ما وصلت إليه قوات البوليس الأجنبية هناك ، والاستفادة منها في حفظ الأمن والاستقرار بالمنطقة، حيث تم تكليف رئيس وحدة المباحث الجنائية بقوة بوليس فزان الرئيس أول، عبد السلام امسيك بالسفر إلى دولة ألمانيا للاستفادة من بعض الخبرات الأمنية، والتي يمكن تطبيقها بالولاية لحفظ الأمن، فضلاً عن موافقة المجلس التشريعي على قبول دعوة موجهة إليه لإشراك الشرطة الليبية في

الاجتماع الذي ستعقده الجمعية العمومية لمنظمة البوليس الجنائي بلندن، والذي ضم ممثلين عن ستين دولة بهدف التعاون بين قوى البوليس في المواضيع الأمنية المهمة منها: ملاحقة المطلوبين الدوليين وحماية الأجانب، خصوص وأن الصحراء الليبية ومنطقة فزان عموماً بدأت تشهد نوعاً من توافد عدد من الأجانب جهم من العاملين في الشركات النفطية⁽¹⁾. إن الاهتمام بالترتيبات الأمنية بقوة الشرطة في ولاية فزان، والرفع من كفاءاتها زاد من معدل أدائها الأمني خاصة بعد صدور قانون النفط 1958، وتوافد الشركات الأجنبية للقيام بأعمال الحفر والتنقيب في الصحراء الليبية ؛ بهدف تأمين تلك الشركات وحمايتها من الخروقات الأمنية، وتتضح ملامح هذا الاهتمام في زيارة وزير الداخلية لعدة مناطق بالجنوب، منها هون وسوكنه وودان وبراك ومرزق وتراغن وأم الأرانب وسبها لبحث الملف الأمني والوظيفي والاتفاق على تحديد زي رسمي لرجال البوليس بفزان يكون من اللون الأصفر الداكن، وتكون شارة رجال البوليس مستديرة من اللون الأسود يتوسطها هلال ونجمة خماسية، يحيطها طوق مجدول الشكل يعلوه التاج، وتصنع هذه الأشياء من المعدن الأبيض وفي أسفل الشارة عبارة (قوة الأمن)⁽²⁾.

وفي خطوة استباقية لتوفير العناصر البشرية العاملة في القوة الأمنية تم افتتاح مركز تدريب الشرطة في سبها، الذي استطاع تزويد قوة فزان بعناصر جديدة ساهمت في حفظ الأمن والاستقرار بالإقليم، خاصة وأن مناطق الجنوب قد تحولت إلى مناطق بحث وتنقيب عن النفط من قبل الشركات النفطية، وبالتالي فإن مسألة حمايتها وتأمينها مسألة غاية في الأهمية. وعليه طالب رئيس قوة بوليس فزان العقيد عبد الرحمن بادي في اجتماعاته مع المجلس التنفيذي برفقة قائد القوة المتحركة بضرورة تسخير الإمكانيات اللازمة لخلق مناخ أمن بالولاية، حيث سارع

(1) جريدة فزان، ع 67- 6 يناير 1959م

(2) جريدة المعرفة، ع 255، 1963، ص 87.

المجلس بتوفير المخصصات المالية اللازمة لتدريب عناصر جدد لتغطية العجز الحاصل بقوة الشرطة بفزان، من خلال الإعلان عن بدء دورة تدريبية للشرطة لمدة أربعة أشهر، وتزامن تخريج هذه الدفعة باحتفالات الذكرى السادسة لاستقلال البلاد، وشاركت باستعراض مميز من حيث التدريب والانضباط⁽¹⁾.

وساهمت شرطة فزان في الحد من أعمال التخريب التي تستهدف آبار البترول في الصحراء الليبية على يد بعض الخارجين عن القانون، بتكليف عدد من الشرطة بحراسة المنشأة البترولية وتزويدها بالمقومات اللازمة، فضلاً عن ست وحدات أمنية للمشاركة في تأمين وحراسة حقول البترول، هذا واستطاعت قوات القبض على عدد من المتهمين بتخريب آبار البترول وتقديمهم إلى العدالة، مما يدل على أن مضاعفة إنتاج البترول مرهون بفاعلية قوة الشرطة، وتأثيرها في تأمين الحقول والمواقع النفطية في الصحراء الليبية⁽²⁾، وعليه تم تخريج دفعة جديدة من مدرسة تدريب البوليس بمدينة سبها سنة 1966م، وتوزيعهم على وحدات البوليس المختلفة، منها الجوازات وقوة الأمن العام بشعبه وإداراته المختلفة، لتفعيل أداء الجهات الأمنية بالجنوب، وقدرتها على ضبط الأمن والاستقرار فيها⁽³⁾.

إن مهام القوة البوليسية في فزان لم تقتصر على توفير الأمن وحفظ النظام للمواطنين، وتوفير الظروف الأمنية الملائمة للشركات النفطية، بل تعدته إلى حماية المناطق الأثرية في الجنوب من التخريب الذي تتعرض لها بين الفينة والأخرى في محاولة منها للحفاظ على المعالم الأثرية والتاريخية بولاية فزان، ومن ثم اشترط أن تكون شهادة الحالة الجنائية أحد المستندات المطلوبة في أي ملف شخصي لمن أراد العمل بمصلحة الآثار عن طريق مركز الشرطة وقسم البحث الجنائي لثبوتية خلو صاحبها من أي سوابق جنائية⁽⁴⁾.

وبما أن ولاية فزان من الولايات الحدودية ذات المساحات الشاسعة، الأمر الذي تطلب دعمها بشكل مستمر من التهريب والتسلل الحدودي، حيث يبرز دور البوليس الاتحادي وبالتعاون مع قوة فزان في إدارة فرع الجوازات ومراقبة الأجانب برئاسة المقدم عمر عبد الرحيم بمدينة سبها،

(1) جريدة فزان، ع، 10 - 19 نوفمبر 1957م

(2) جريدة المعرفة، المصدر السابق، ص 9

(3) صحيفة الرائد، ع 254، 6. 4. 1967.

(4) وثيقة بشأن المباحث الجنائية سبها، 1964، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.

بواسطة عدد من الخبراء والفنيين لمراقبة وتنظيم عملية دخول وخروج الأجانب من المنافذ الرئيسية للدولة، حيث تم حصر الأجانب العاملين بعقود مع شركات منفذة لمشاريع عمرانية بلغ عددهم 2750 أجنبياً مقيماً إقامة مؤقتة، ويعد كل أجنبي داخل حدود الدولة من دون إجراء قانوني مخالفاً ولا بد من القبض عليه ومحاكمته متسلسلاً بحكم قانون الهجرة، لعدم امتلاكهم إي وثائق تثبت هوياتهم، للحد من المتسللين الأجانب من ناحية، والفصل بينهم وبين المهجرين الليبيين العائدين من المهجر من دون علم السفارة الليبية من الدول الإفريقية المجاورة من جهة أخرى، ونظراً لصعوبة التعامل معهم في حال القبض عليهم من دون وثائق حسب اللغة أو البشرة، اضطرت الجهات الأمنية للاستعانة برجال القبائل ومدير المحافظات للتحقق من ذلك، وعليه تم دعم فروع الجوازات بالمناطق الحدودية بالجنوب والجنوب الغربي، حيث ضم فرع جوازات غدامس قرابة 100 عنصر من بينهم 7 ضباط، تم توزيعهم على سبعة مطارات في غات واوباري والقطرون لتأمينها، كما تم تزويدهم بأربع سيارات على حسب عدد الأقسام الأربعة، وتظم قسم المراقبة والأرشيف، وقسم الشؤون الإدارية، وقسم العلاقات العامة، وقسم الاستقبال والتأشيرة، لاكتمال أركان قوة الأمن بفران ومهامها في حفظ الأمن وضبط الحدود بإنشاء ثمانية نقاط ثابتة ودوريات متحركة تتبع محافظة أورباري وهي، نقطة عين الكرمة الأمنية، نقطة اناي الأمنية، ونقطة تنهضان، وتانلمت، تجرهي، الويغ، واو الكبير، الثوم وتتبعها دوريات الهجانة مزودة بأجهزة اتصال لاسلكية تغطي مساحة 50 كم متر.

واستلمت كل نقطة أمنية بالحدود سيارة مجهزة بجهاز لاسلكي يعمل على المدى البعيد، ويتناوب على هذه النقاط عدد من أفراد الشرطة كل ثلاثة أشهر، وتتكفل القوة بتوفير كل ما يحتاجونه من أكل ولبس وأسلحة، وأصبحت هذه النقاط ملتقى للمارة يقفون عندها ويرتاحون بقربها لإحساسهم بالأمن فيها⁽¹⁾.

واستطاعت قوة الشرطة بفران من خلال هذه التمرکزات الأمنية أن تضع خارطة أمنية لمراقبة الممرات الحدودية المحتمل دخول المتسللين منها إلى البلاد، وزودوها بدوريات شرطة الهجانة لتأمين الأودية والمناطق التي يصعب على المركبات الآلية الدخول إليها، وهي غالباً ما تستعمل في التهريب بأنواعه المختلفة كونها الأكثر أمناً بالنسبة إليهم.

(1) جريدة فران، العدد الأول، 4 ديسمبر 1967م

والجدير بالذكر أن دور قوة الأمن في فزان وسبها تحديداً ارتكز بشكل كبير على الشق الاجتماعي والخدمي إلى جانب الشق الجنائي، لتلبية حاجيات المواطن الضرورية ومساعدة الناس على حل أزماتهم الاقتصادية والاجتماعية، لاسيماً في فصل الشتاء جراء الفيضانات والسيول التي تتعرض لها المنطقة، لما يحتاجونه من الأكل والشرب والغطاء وغيره من لوازم الحياة اليومية، ونستدل على ذلك من حوادث السيول التي جرفت بعض الأراضي من مناطق الجفرة في سوكنة، ووادي عسيلة، ومدى التنسيق والتعاون بين الوحدات الأمنية المختلفة بالمنطقة لمواجهة هذه الأحداث وتقديم الدعم للمتضررين من الأهالي⁽¹⁾.

هذا وعلى الرغم من تعدد القوات المختصة بحفظ الأمن في كل إقليم على حدا، فإن ذلك لم يمنع من التواصل والتعاون فيما بينهم بواسطة إدارة موحدة تظم جميع فروع البوليس الاتحادي في الولايات الثلاث، وهو ما سهل عمل الشرطة في حفظ الأمن والنظام.

(1) جريدة فزان العدد، 42، 16 سبتمبر 1968

المبحث الثاني

البوليس الاتحادي وتنظيماته الإدارية

عملت الحكومة الليبية بعد استقلال البلاد على تأسيس إدارة أمنية موحدة لحفظ الأمن والاستقرار بالولايات، فتم على أساس ذلك تشكيل ما يسمى بإدارة البوليس الاتحادي وفق المرسوم الملكي الصادر في 10 يونيو 1954م، وهي قوة تابعة لرئاسة الوزراء، لها ممثلون في جميع الولايات للإشراف على تنفيذ مهامه، ومقرها دائما مرتبط بمقر الحكومة الاتحادية.

إن فكرة البوليس الاتحادي مشروع أعده وتقدم به رئيس الوزراء مصطفى بن حليم إلى الملك إدريس بعد دراسته وإحالته إلى الولايات الثلاث لمناقشته، وتقديم الملاحظات بخصوصه استنادا على المادة 36 من الدستور التي نصت على ضرورة التعاون الأمني بين الحكومة الاتحادية والولايات التابعة لها⁽¹⁾، بسبب ما تمر به البلاد من أزمات سياسية وأمنية، أهمها: صعوبة تعقب المجرمين، وتسليمهم للعدالة في الداخل والخارج، وكذلك التطلع إلى وضع أسلوب امني موحد بين الولايات لتمثيل البلاد في منظمات البوليس الدولية، بالإضافة إلى تقديم المعونة الفنية للقوى الأمنية بالولايات لمتابعة الجرائم الخطيرة خاصة التي تهدد أمن الدولة من دون الإخلال بإحكام الدستور والقوانين النافذة⁽²⁾.

وتنوعت المهام الأمنية المخصصة للبوليس الاتحادي حيث كان مكلفا بتأمين الحكومة الاتحادية، وتسهيل تنقلاتها بين الولايات الثلاث بعده المسئول الأول عن الترتيبات الأمنية لحمايتها أثناء تنقلها من ولاية إلى أخرى، وتتحدث الصحف الصادرة آنذاك عن الإجراءات الأمنية التي اتخذها البوليس الاتحادي لحماية عدد من الوزراء ومساعد مدير المباحث في برقة أثناء زيارتهم إلى الجنوب بإشراف السيد فائز الإدريسي مدير البوليس الاتحادي⁽³⁾. وعمل البوليس الاتحادي في الوقت نفسه على تأمين اجتماعات مجلس الأمة ذلك أنه يجوز لمدير عام البوليس الاتحادي بناء على طلب من رئيسي مجلس الشيوخ والنواب أن يندب رجال من أفراد

(1) وثيقة رقم 2 ملف رقم 8-17-60 بشأن الإعلام والثقافة، أرشيف مركز المحفوظات والدراسات التاريخية؛

سالم الكبتي، الدستور في ليبيا، ط1، دار الساقية للنشر، بنغازي، 2012م، ص104، 114

(2) التشريعات الليبية، ج3، المرجع السابق، ص82.

(3) جريدة طرابلس الغرب، ع، 2302، 16 مايو 1954م.

قوته لحراسة مجلس الأمة ، بشرط خضوعها للنصوص واللوائح الخاصة بالمجلسين ماعدا التعيين والترقيات، وتصرف مرتباتهم من ميزانية مجلس الأمة⁽¹⁾.

وساهم البوليس الاتحادي بتأمين المناطق الحدودية ومراقبة المهربين والمطالبة بإعادة استخدام الوسائل البدائية كالخيول والجمال القادرة على التعامل مع الطبيعة في تلك المناطق، هذا وتم فتح نقطة بوليس العسة وتزويدها بأجهزة لاسلكي وسيارة لاندوفر كونها منطقة حدودية، فحراسة الحدود كانت محل اهتمام ناصر الداخلية طاهر باكير، مشيراً إلى أن تأمينها من اختصاص البوليس الاتحادي⁽²⁾ لذا تم التنسيق مع عميد بلدية طرابلس وفق المادة 36 من نظام الأمن بشأن تخصيص عطاء رقم 138 بقيمة 120، 000 جنيه ليبي للقيام بأعمال مختلفة بمركز بوليس زلطن، لتطوير أجهزة الأمن في المناطق الحدودية ومكافحة التهريب خاصة الهجرة غير القانونية، وفي 12 يناير 1954م تم افتتاح نقطة وازن، وفي نفس السنة تم فتح مركز بوليس جادو ضمن الترتيبات الأمنية التي قام بها البوليس الاتحادي، ويبدو أن هذين المركزين قد جهزا أحسن تجهيز، حيث حضر حفل الافتتاح عدد كبير من رجال الشرطة، وعدد من المشايخ والأعيان، ألقى فيه حضرة مدير البوليس خطاباً دعي فيه الناس إلى ضرورة التعاون مع مركز الشرطة لتقوية شوكة البوليس، كما أعلنت قوات البوليس بعد التواصل مع الطبيب البيطري بالمقاطعة الغربية (كارلو فاكارو) ، بأن منطقة العقربية الواقعة حوالي 21كم على طريق زواره الجوش، وهي منطقة رعوية مصابة بمرض (جدري الضان)، وأن قوة البوليس والحرس البلدي تمنع تنقل قطعان الحيوانات في هذه المنطقة أو الاتجار بها، وهنا نستشف دور البوليس في حماية الثروة الحيوانية وتقديم التسهيلات للطبيب البيطري حتى يتسنى له الحد من انتشار ذلك المرض المعدى⁽³⁾.

وتأسيساً لما سبق يمكن القول، بأن قوة البوليس الاتحادي بدأت في التوسع بافتتاح مراكز لها في مواقع مختلفة لاسيما الإستراتيجية منها، لمحاولة الضبط الأمني في تلك الأطراف النائية التي تعاني من مشاكل التهريب والهجرة الحدودية.

(1) التشريعات الليبية ، المرجع السابق، ص84.

(2) جريدة طرابلس الغرب، 16 يناير 1956.

(3) جريدة طرابلس الغرب، 2901، 20 يناير 1954م

ومن الأقسام التي استحدثت منتصف الخمسينيات ما يعرف بشرطة الأنتربول وهي جزء من مهام البوليس الاتحادي، هذا القسم المستحدث واجه منذ تأسيسه سنة 1956م عدة صعوبات في أداء مهامه بسبب عدم توفر أعضاء يتحدثون اللغة الإنجليزية لتحرير النشرات الدولية، سواء في حق المجرمين الهاربين في الخارج، أو لاسترجاع القطع الأثرية التي تنهب من البلاد إلى خارجها في حالة إثبات ذلك، ومن هذه النشرات الحمراء الخاصة بالمطلوبين الدوليين، والنشرة الزرقاء لمراقبة المجرمين والتعميم عليهم، والنشرة السوداء بشأن الجثث المجهولة، والخضراء تصدر في حق تجار المخدرات⁽¹⁾، وعلى الرغم من مهام شرطة الأنتربول بتتبع قضايا تهريب الآثار وإصدار النشرات في حقها، إلا أنه لم يسجل استرجاع أي قطعة أثرية مهربة إلى خارج البلاد، لعدم وجود قاعدة بيانات رسمية تثبت ملكيتها للدولة الليبية، ومن ثم اقتصر عمل شرطة الأنتربول على ملاحقة المجرمين الدوليين الفارين خارج البلد والقادمين إليها من دول أخرى.⁽²⁾

وفي خطوة تنظيمية للبوليس الاتحادي صدر القانون رقم 3 بتاريخ 21 مارس 1961 في مادة 45 على خمسة أبواب. وأهم ما تضمنه هذا استبدال مسمى إدارة البوليس بقوة البوليس الاتحادي، على أن تتكون القوة من مدير عام ونائبه، ومدراء الشعب، والضباط، والموظفين المدنيين، وحُدّد للبوليس الاتحادي علم أحمر اللون يتوسطه شعار القوة وشعار المملكة باللون الأبيض تعلوه كلمة الله - الوطن - الملك، مع عبارة قوة البوليس الاتحادي⁽³⁾.

ووفقا للقانون الصادر أصبح البوليس الاتحادي يضم شعبا مختلفة لها تخصصات محددة وأهم هذه الشعب:

1. شعبة البوليس الجنائي وهي أداة التعاون بين الحكومة الاتحادية والولايات في المسائل الأمنية، وتتولى عدة مهام منها: جمع البيانات عن الجرائم والمجرمين في كل ولاية، وجمع الإحصاءات عن المسائل الجنائية ونشرها، وتنفيذ قرارات تسليم وتسليم المجرمين بين ليبيا والدول الأجنبية، وتقديم المعونة الفنية للولايات في مسائل البوليس الجنائي، فضلا عن تمثيل البلاد في منظمات ومؤتمرات البوليس الدولية.

(1) مصباح مختار، مقابلة شخصية بتاريخ، 27.7.2016 طرابلس

(2) خالد الهدار، مقابلة شخصية بتاريخ 9.13.2013، صبراته.

(3) وثيقة رقم 12، ملف رقم 8.6 كادر البوليس الاتحادي، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.

2- شعبة المهاجرة ومراقبة الأجانب، وهي مختصة بشئون الهجرة ومتابعة إجراءات الأجانب منذ ساعة دخولهم البلاد وحتى الخروج منها ثم حدث تحويل في اسمها إلى شعبة الجوازات بدلا من المهاجرة.

3. شعبة الاستعلامات وهي شعبة مختصة بالأمن السياسي من خلال جمع المعلومات الخاصة بشئون الدولة الداخلية والخارجية، وهذه الشعبة تم استبدالها بشعبة الأمن العام وفق القانون رقم 33 الصادر في 13 ديسمبر 1962.

4. شعبة الأمن والحراسة والتدريب، مهمتها تتحصر في حماية المؤسسات الاتحادية وحماية الشخصيات الرسمية والأجنبية التي تزور البلاد⁽¹⁾.

5. شعبة التفتيش والنظام لتولي مهام التفتيش والمراقبة على جميع الوحدات التابعة لقوة البوليس⁽²⁾.

وعمل البوليس الاتحادي من خلال فروع في الولايات الثلاث على وضع أسلوب موحد بين الولايات الثلاث لضبط الأمن، وحفظ الوثائق والسجلات في أرشيف جنائي موحد؛ حفاظاً على أمن الدولة في الداخل والخارج، خاصة بعد أن منحت له صلاحيات استعمال السلاح، فقام باستيراد 85 قطعة بينها بنادق ومسدسات إلى جانب 11991 طلقة⁽³⁾.

أما أجمالي المصروفات المتعلقة بالبوليس الاتحادي لسنة 1956م بلغت 35،000 ج.ل، ولكونه يتبع رئاسة الوزراء مباشرة ارتفعت لتصل خلال سنة 1957م إلى 55،000 ج.ل، وهنا يجب التنويه إلى إن وزارة العدل قد انفصلت خلال هذه السنة عن وزارة الداخلية. هذا وصرف على شعبة البوليس الاتحادي وشعبة الجوازات والمهاجرة خلال الفترة الممتدة من سنة 1957م وحتى سنة 1963م، مبالغ مالية بقيمة 265،303 ج.ل⁽⁴⁾. هذه المصروفات تعكس مدى الأهمية التي توليها الدولة للمؤسسة الأمنية بعدها حجر الزاوية في الاستقرار الأمني.

(1) القماطي، المرجع السابق، ص 163.

(2) القماطي، المرجع السابق، ص 165.

(3) التقرير السنوي لسنة 1956، المصدر السابق، ص 10.

(4) المرشد الليبي، عدد 3، 1964، ص 21.

وعليه، يمكن القول: إن تشكيل الشرطة الاتحادية كانت خطوة مهمة في حفظ الأمن والاستقرار بالبلاد وتوحيد أقاليمها وقواها الأمنية بمسمياته المختلفة، التي ألغيت بعد الوحدة وظهرت بمسمى قوة الأمن.

المبحث الثالث

تطوير الشرطة والرفع من كفاءتها

إن الرفع من مستوى الشرطة وقدراتهم على حفظ الأمن بعد الاستقلال كان يتطلب تطوير مدرسة تدريب الشرطة وتكثيف الدورات التدريبية سواء للطلبة الجدد أو دورات أخرى تحت نظارة الداخلية، حيث سخرت لها إمكانيات مادية، وأعدت لها هيئة قوية للتأهيل والتدريب وبرنامجاً لتدريس المناهج، بحيث شهدت تخريج أول دفعة قيادية لضباط البوليس بعد الاستقلال سنة 1952م ثم تلاها 14 دورة متتالية إلى حين تم افتتاح كلية تدريب الضباط في بنغازي وأصبحت وحدها المختصة بتخريج الضباط ، هذا ومن بين أفراد الشرطة الذين برزوا في تطوير مؤسسة الشرطة الأستاذ ميلود يحيى الذي تلقى دورة أمنية في بريطانيا لمدة ستة أشهر، وتولى رئاسة مدرسة تدريب البوليس بطرابلس، وكذلك الملازم جمعة هويدي من مدينة العجيلات والبشير المعايي مدرس القانون من مدينة صبراتة، كل هؤلاء ساهموا في الرفع من مستوى أداء المدرسة خاصة فيما يتعلق بالمناهج الدراسية⁽¹⁾.

وكان لهذه المدرسة عدة فروع منها: فرع في الشق الشرقي وآخر في الشق الجنوبي ينضم إليهما الطلاب من مختلف المناطق، ويصرف لكل طالب منحة شهرية بقيمة 14 ج، ل، كما يوجد بالمدرسة مستشفى صغير يسع سبعة أسرة للعلاج، وبه صيدلية لصرف الأدوية، أما وسائل الترفيه فكانت محدودة لقصر الفترة التدريبية التي لا تتجاوز الأربع أشهر⁽²⁾.

وشرعت رئاسة البوليس في الإعلان عن استقبال الطلبة سنة 1956م وتدريبهم بمدرسة الشرطة بطرابلس بعد تنظيمها خلال فترة قصيرة لدعم القوى الأمنية في مختلف المجالات، وليست مراكز البوليس فحسب فقد تخرج من هذه المدرسة عدد كبير من المتدربين منهم 180 فرد بقوة بوليس طرابلس وعدد 24 بقوة شرطة فزان، وعدد 30 من الحرس الجمركي، وعدد 19 بحرس الغابات، و19 بقوة البوليس الاتحادي، إضافة إلى فرقتان لدائرة المرور وفرقتان للقوة

(1) مجلة ليبيا الحديثة، ع، 13، 1965م، ص30

(2) المصدر نفسه.

المتحركة، هذا وشملت المدرسة أيضا دورات ترقية لأفراد الشرطة على مختلف رتبهم، و كانت محل إعجاب لكل الشخصيات المحلية والأجنبية بمستوى التدريب فيها⁽¹⁾.

وفي سياق التدريب والتأهيل قرر مدير عام البوليس بعقد دورات تدريبية بمدرسة التدريب بأبي ستة. تتفاوت مدتها من حين إلى آخر، يتلقون فيها تدريبات مختلفة في المشاة والأسلحة والطواير العسكرية فضلاً عن مقتطفات من قوانين ونظم البوليس الخاصة بالتحقيق الجنائي والتحقيق الفني ، وغالباً ما كان يتم اختيار الأشخاص المستهدفين لمثل هذه الدورات ممن تتوفر فيهم مواصفات معينة منها اللياقة البدنية وقوة الشخصية وحسن السيرة والسلوك، وعلى الرغم من محدودية هذه الدورات في بداية الخمسينيات وضعفها إلا أنها تطورت مع بداية عام 1961م وأصبحت أكثر تنظيماً وفاعلية⁽²⁾ ، ومن بين المنتهين بهذه الدورة على سبيل الاستدلال نذكر عبد المجيد أبو صبع تلقى دورة تدريبية بالبوليس الإضافي لمدة 25 يوماً، وكان عدد أفراد الدفعة 20 عضواً ، كونه كان يعمل بوحدة النقل الخاصة بنقل عائلات الأمريكان والإنجليز العاملين بقاعدة ويلس في عهد الاستقلال ، فضلاً عن نقل أبنائهم للدارسة بالموئسسات التعليمية بالقاعدة نفسها، وذلك لضمان سلامة أبنائهم عند الذهاب والرجوع من المدرسة، وتأمينهم من أي خروقات بسبب الاحتقان السائد بالمجتمع الطرابلسي تجاه القواعد الأجنبية⁽³⁾.

وعليه يمكن القول، إن تطوير مدرسة الشرطة بابي ستة بطرابلس تعد البداية الفعلية لاستقلالية الشرطة وتطور أدائها، وتعد نقلة حقيقية لمؤسسة الشرطة نحو الأداء الجيد والتميز بعناصرها الذين تدربوا في تلك المؤسسة الأمنية التعليمية، وكان لهم دور مهم في مكافحة الجريمة بمختلف مستوياتها.

وفي برقة تم افتتاح كلية البوليس الملكية في بنغازي لتدريب الضباط في 6 أغسطس 1959م بحضور الفريق محمود أبوقويطين قائد قوة دفاع برقة وعدد من الضباط وروساء الأقسام الأمنية بقوة دفاع برقة، هذا وبدأت الاجتماعات تعقد بمقر وزارة الداخلية بمدينة البيضاء برئاسة وكيل الوزارة السيد مصطفى الأصقر بشأن إجراء تعديل على الكلية استعداداً لتخريج أول دفعة بعد الوحدة⁽⁴⁾ ، والتي تضمنت خمسة وعشرين ضابطاً اختيروا من بين ضباط الصف بقوة دفاع

(1) التقرير السنوي لسنة 1956، المصدر السابق، 17-18

(2) الجريدة الرسمية، العدد 18، 16 سبتمبر 1961م.

(3) عبد المجيد أبوصبع، مقابلة شخصية بتاريخ 8-9-2016م الزاوية.

(4) مجلة ليبيا الحديثة، المرجع السابق، ص31

برقة، وتلا هذه الدفعة دورات أخرى من مختلف الولايات، ومنها بدأت الكلية في ترتيب نفسها من الداخل بما تتطلبه طبيعة المرحلة، ونظراً للحاجة الماسة إلى ضباط بوليس بمهنية عالية أصدرت الكلية قانوناً يحدد نوع الشهادات التي تمنحها الكلية لخريجها من الضباط، فضلاً عن لائحة تحدد فيها الشروط اللازم توفرها في الراغبين في الالتحاق بهذه الكلية، ومن بين هذه الشروط أن يكون المتقدم إلى الكلية حاصلاً على شهادة إتمام المرحلة الثانوية، أو من بين رؤساء العرفاء الذين يعملون سابقاً برتبة صول بقوة الشرطة، على أن تكون مدة الدراسة عامين قابلة للزيادة، تصل إلى مدة أربع سنوات و توزع المناهج في شكل حقائب دراسية على 12 مدرساً برئاسة كبير المدرسين رئيس أول صالح التركي، وأعطيت له هذه الخاصية لإمامه بالأمن والأدب والشعر، وقبل كل هذا كان أحد أفراد جيش التحرير السنوسي.

ومن أهم المناهج التي تدرس بالكلية إلى جانب التدريبات العسكرية القانون الجنائي، ونظم المرور، والمباحث الجنائية، القانون الدستوري والإداري والمالي، والقانون، ومبادئ عامة في المنازعات، بالإضافة إلى الطب الشرعي وعلم وظائف الأعضاء لغرض الإسعافات الأولية وغيرها من العلوم، ويبدو إن البرنامج العام بالكلية ارتكز على الجانب النظري أكثر منه الجانب العسكري وذلك ربما للحاجة الماسة إلى هؤلاء الضباط في قطاع التدريب والتأهيل الإداري⁽¹⁾.

هذه المدارس التدريبية ساهمت في إمداد مؤسسة الشرطة بالعناصر الفاعلة لحفظ الأمن والاستقرار، وزيادة أعدادها، حيث أشارت إحدى الكتابات نقلاً عن تقارير السفارة الأمريكية أن إجمالي أعداد رجال الأمن في ليبيا قد بلغ مع بداية عام 1962 نحو 10700 فرد موزعين على النحو الآتي:

جدول رقم (13) يوضح إجمالي قوات الأمن في ليبيا

الإجمالي	قوة متحركة	شرطة	الإقليم
4000	350	3650	طرابلس
5000	1000	4000	برقة
1000	120	880	فزان
700	1470	9230	البوليس الاتحادي
10	1470	9230	الإجمالي

• المصدر: محمد يوسف المقرئ، ليبيا بين الماضي والحاضر، مجلد3، الفرات للنشر والتوزيع، ص444.

(1) مجلة ليبيا الحديثة، المصدر السابق، ص31.

المبحث الرابع

المؤسسة الشرطية بعد توحيد الأقاليم

إن مسألة توحيد الأقاليم الليبية في دولة واحدة مركزية فرض بطبيعة الحال واقعا جديدا على مؤسسة الشرطة، وفي محاولة أولية لدمج المؤسسات الأمنية حتى قبل إعلان الوحدة تم استحداث وزارة الداخلية سنة 1962 التي أسندت رئاستها إلى أحمد عون سوف في عهد حكومة محمد عثمان الصيد (1960-1963) وفق التعديلات الدستورية، وتم توحيد قوات الأمن في الولايات الثلاث وتعيين الفريق محمود أبو قويطين قائدا عاما لها في 15 ديسمبر 1962 وفقا للقانون رقم 33 لسنة 1962⁽¹⁾.

وبعد تصفية النظام الاتحادي وتحويله إلى وحدة كاملة في 25 أبريل 1963 شرعت الحكومة المركزية في تنظيم المؤسسة الأمنية في عهد حكومة محمود المنتصر الثانية (1964-1965) وفق القانون رقم 18 الصادر في 8/10/1964 ، واحتوى القانون على 60 مادة وزعت على سبعة أبواب.

إن مضامين هذا القانون توضح أن قانون الشرطة قانون أمن وليس قانون بوليس وألغى تعريف الشرطة بأنها هيئة مدنية، وأعاد إليها مسمى قوة الأمن قوة نظامية مسلحة، وأضاف لها اختصاصا جديدا وهو مراقبة دخول البلاد والخروج منها وإقامة الأجانب، مع اختصاصاتها الأساسية في منع الجرائم وحماية الأرواح والممتلكات وإدارة السجون وغيرها، ومن ثم فهي جمعت بين مهام شرطة الولايات والبوليس الاتحادي.

وأجاز التشريع استعمال السلاح في الجرائم الجنائية التي يحاول مرتكبوها الهرب، إضافة إلى استعماله لفض التجمهر والتظاهر حتى وإن كانت المجموعة المتظاهرة خمسة أشخاص فقط، في حالة تعرض الأمن العام للخطر. لكنه في الوقت ذاته لم يجعل استعمال السلاح ضد المتظاهرين دون ضوابط، و منها: إنذار المتظاهرين بالتفرق، وإطلاق النار علي المتظاهر في ساقيه وبشكل يحفظ حياته⁽²⁾.

(1) الصيد، المصدر السابق، ص 243 ؛ مجيد خذوري، ليبيا الحديثة، ت، نيقولا زيادة، بيروت، دار الكتب،

1966م ص352

(2) الجريدة الرسمية 11 أكتوبر 1964.

وجاء هذا التفصيل بخصوص استعمال السلاح بسبب التظاهرات الطلابية في يناير 1964 وما سببته من أزمة سياسية، فجاء هذا التشريع ليعطي لرجل الشرطة الصبغة الشرعية وبضوابط قانونية.

ونص القانون على أن يكون في كل من طرابلس وبنغازي وسبها مدير عام لقوة الأمن مهمته الإشراف المباشر على صيانة الأمن العام، وشؤون المباحث الجنائية، وشؤون المرور، وأعمال التفتيش والنظام والتدريب، وذلك في المحافظات التي تقع في دائرة اختصاصه. على أن يتم اختيار مدراء الأمن من كبار ضباط قوة الأمن بقرار من رئيس الوزراء، وبناء عليه تم اختيار العقيد عبدالحميد بك درنه مديرا عاما لقوة الأمن بطرابلس ، والزعيم مفتاح سليمان مديرا عاما لقوة الأمن في برقة ، وتعيين العقيد إدريس الحاج حمودة مديرا عاما لقوة الأمن بسبها⁽¹⁾.

على إن مسألة التنسيق الأمني بين المدراء اقتضت تأسيس مجلس أعلى لشؤون التنسيق من المديرين العاميين لقوة الأمن، ومن وكيل وزارة الداخلية، تكون رئاسته لأكبر الأعضاء درجة، وتكون مهمته تنسيق الأعمال فيما يتعلق بأمن الدولة والمجرمين الدوليين، وتوحيد وسائل التدريب والأسلحة والمهمات وإعداد مشروع الميزانية الخاصة بقوة الأمن⁽²⁾.

هذه القوانين التنظيمية عززت عمل المؤسسة الأمنية التي عملت على نشر الأمن أفقيا بالتوسع في إنشاء مراكز للشرطة في كل المحافظات ، بل وعملت على تعزيز الإدارات الأمنية بالإمكانات المادية والبشرية لجعلها أكثر فاعلية وتأثير في حفظ الأمن والعام.

أما القوة العددية للقوة الأمنية فتقدر بحسب التقديرات الرسمية لسنة 1964 بحوالي 11 ألف " أما بالنسبة إلى قوات الأمن التي تخضع لقيادة الفريق محمود أبو قويطين فتبلغ قواتها العددية نحو (11) شخص، وهي قوة فاعلة ومن المرجح أن تكون كذلك في أي محاولة طوارئ إن الملك يعتمد عليها في حفظ النظام داخليا، وسوف تكون قادرة على التعامل مع أية اضطرابات داخلية"⁽³⁾.

(1) الجريدة الرسمية، العدد 15 26 ديسمبر 1964.

(2) الجريدة الرسمية ، 11 أكتوبر 1964، المصدر السابق.

(3) محمد يوسف المقرئ، ليبيا في الماضي والحاضر، ج4، منشورات الفرات للنشر والتوزيع ، بيروت، ص

على أن المناطق الجنوبية شهدت هي الأخرى اهتماماً بقواتها الأمنية وزيادة عددها ، والرفع من مستوى أدائها من خلال التعيينات المتتالية، ومنها على سبيل الاستدلال قرار وزير الداخلية أحمد عون بتعيين قوة أمنية قوامها 144 نفرًا لملء الفراغ بالأجهزة الأمنية، ومن بين هؤلاء عبد القادر لموز ، محمد سعيد المسعودي، وصالح محمد الصغير من قرية سيناون، وإبراهيم النثي من غدامس، وقد عمل هؤلاء بعدة مراكز أمنية بطرابلس وغريان وأخيرا نالوت، ووازن⁽¹⁾ ، وهنا قد يتساءل البعض لماذا لم يعين هؤلاء منذ البداية في مراكز الشرطة قريباً من محال سكناهم وبالتحديد بلدة سيناون أو غدامس أو درج؟

إن احتواء المدارس الشرطة على شرائح مختلفة من المناطق لايعني العمل بمناطقهم التي يغلب عليها العلاقات القرابية والقبلية، فكان لابد من الاستمرار في تدريبهم العملي والمهني بمراكز بوليسية متباينة وبعيدة بهدف اكتساب الخبرة الأمنية. ومن ثم كان أغلب خريجي مؤسسة التدريب يتم تعيينهم بمراكز الشرطة داخل المدن كونها أشبه بالمدارس الأمنية المصغرة، ويستطيع عضو الشرطة من خلالها الإلمام بمبادئ التحقيق الجنائي وقوانين الشرطة وغيرها من الإجراءات المتبعة في أحوال القبض والتفتيش وحراسة الموقوفين والتعامل مع المبررات التي تضبط على ذمة قضية وتحال إلى النيابة⁽²⁾.

أصبحت مؤسسة الشرطة أكثر فاعلية بعد الوحدة من حيث إصدار القرارات الموحدة والزام الجميع بتنفيذها، باعتبار إن المهمة الأساسية للشرطة هي حماية الأمن والمحافظة على النظام العام، بالإضافة إلى التعاون بين كل من الولايات الثلاثة في الجانب الأمني، سواء من حيث تكليف عناصر من الشرطة بدورات تدريبية في طرابلس أو بنغازي على تأمين الانتخابات التي أجريت في الأول من يناير لسنة 1967م، وترقية عدد من الضباط بقوة فزان؛ لتحفيزهم عن العمل أسوة بزملائهم بعيدا عن الإقصاء والتهميش.

هذا ولمعرفة الأوضاع الأمنية في ظل التوحيد المؤسسي لابد من التطرق لحجم الجرائم

التي شهدتها البلاد خلال السنوات الآتية:-

(1) وثيقة قرارات التعيين في الشرطة 1965. ضمن وثائق عبدالقادر لبوز، سيناون.

(2) جريدة فزان، العدد 14، 23 يناير، 1967.

جدول رقم (14) يوضح حجم الجرائم المرتكبة بعد توحيد المؤسسة 1965. 1969

السنة	المخالفات	الجنح	الجنايات	المجموع
1965	13386	21494	467	35347
1966	7738	23890	447	32075
1967	15973	24808	643	41424
1968	15477	24941	522	40940
1969	17106	28910	575	46592

المصدر: سعيد الأفغاني، وآخرون، " إحصائية الجريمة" مجلة كلية الآداب، العدد الخامس، 1973م

تشير هذه الإحصائية بتفاوت معدل الجرائم من سنة إلى أخرى، حيث ترتفع في سنة 1967م لترجع وتنخفض نسبياً سنة 1968، ويعود السبب في ارتفاعها سنة 1967 بسبب الأحداث التي شهدتها المدن الليبية بعد الهزيمة العربية أمام إسرائيل، وما سببته من تداعيات تجلت في المظاهرات وردود الأفعال الانتقامية ضد اليهود وخاصة في مدينة طرابلس.

أما الارتفاع الذي سجلته سنة 1969 يرجع إلى ارتفاع عدد السكان بالمدن بسبب النزوح الريفي أثر التغيرات الاقتصادية التي تمر بها البلاد آنذاك، وما يلاحظ من خلال الجدول أيضاً أن جل الجرائم كانت جنحاً ومخالفات، وتشمل في الغالب التعدي والسب والسرقة من دون أكراه، وهي من الجرائم المعتاد عليها في المجتمعات الريفية و البدوية، الذي يلجأ أفرادها إلى العنف البدني في حل المشاكل التي تواجهه في حياته اليومية، وهي من الأمور التي من المفترض أن لاتحدث بهذه الكمية في مجتمع بدأ يشهد نهضة اقتصادية، وتحسن في مستوى الدخل مقارنة بعدد السكان، وربما نعزي ذلك إلى المتغيرات السريعة التي طرأت على المجتمع الليبي.

خلاصة القول: إن الحكومة الوطنية سعت منذ توليها زمام الأمور للاهتمام بضبط الأمن والاستقرار بالولايات، وتعيين ضباط وطنيين لتلييب مؤسسة الشرطة، والاستغناء على العناصر الأجنبية قدر الإمكان، وقامت الحكومة باتخاذ خطوات عملية لتفعيل قوة الشرطة في الولايات في ظل ما شهدته البلاد من مظاهرات واحتجاجات، وتجلي ذلك التعاون الأمني بين الولايات الثلاث، سواء في التدريب أم في تبادل الخبرات الأمنية والفنية، خاصة بعد الانتعاش الاقتصادي الذي بدأت تشهده البلاد بعد ظهور النفط.

هذا وعلى الرغم من استقلالية مؤسسة الشرطة من أي تدخلات أجنبية إلا إن تأثيراتها استمرت ملموسة في كل تشريعاتها، وذلك باستمرارية استعمال مصطلح البوليس إلى جانب مصطلح الشرطة حتى انتهاء حكم الفيدرالية بالبلاد وتوحيدها تحت مسمى قوة الأمن، لتصبح قوة الشرطة أداة أكثر فاعلية على حفظ الأمن الداخلي، تأكيداً على مبدأ الاستقلالية وعودة المؤسسة الأمنية إلى أحضان الحكومة الوطنية في ظل دولة ليبيا المستقلة.

الفصل الثالث

التحديات التي واجهت الشرطة منذ تأسيسها

المبحث الأول: تعدد الوحدات الأمنية وتداخل اختصاصاتها

المبحث الثاني: انتشار السلاح

المبحث الثالث: المشاكل الحدودية - الهجرة والتهرب

المبحث الرابع: حركات الاحتجاج الجماعي

إن الظروف التاريخية التي تكونت فيها مؤسسة الشرطة وفق النظم الحديثة لم تكن مهيأة لها للقيام بعملها على أكمل وجه، فقد واجهت منذ النشأة المؤسسية تحديات أعاققتها عن العمل، وحدت من فاعلية الأداء الأمني، فحاولت تجاوزها، وإيجاد الحلول لها للسير قدماً في العمل الأمني. فما هي أهم هذه التحديات التي واجهت الفرق الشرطية بمختلف تخصصاتها؟

المبحث الأول

تعدد الوحدات الأمنية وتداخل اختصاصاتها

واجهت مؤسسة الشرطة عدة تحديات كان من أبرزها التعدد في الوحدات الأمنية والتنازع في اختصاصاتها، ففي فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية تم تشكيل قوات استباقية تدريبت في الأراضي الإفريقية الخاضعة للإدارة البريطانية، وبمجرد الإعلان عن التحرير تم اصطحابهم، وتكليفهم بمهام حفظ الأمن في إقليمي طرابلس وبرقة لتصطدم بتواجد قوات أخرى محلية وعربية تم تأسيسها بشكل سريع ومن دون أي انسجام بين أفرادها، هذا فضلاً عن السماح لعدد من أفراد الشرطة الإيطالية بالبقاء، والاستمرار في العمل للاستفادة منهم في مجال التدريب والإدارة وغيرها من مهام الشرطة.

غير أنه كان من الصعب توحيد الجهود الأمنية بين هذه الفرق في وقت قصير، وظلت كل فرقة أمنية تنتمي إلى مؤسسيها وتعمل وفق تعليماتهم المباشرة⁽¹⁾، زد على ذلك التعدد هذه الوحدات والتنازع فيما بينها حول اختصاصاتها التي لم توزع بشكل واضح بين الفرق الأمنية، مما أربك المشهد الأمني وأفقده السيطرة على هذه الوحدات وضبط تجاوزات منتسبيها، والتي تخضع لأوامر ضباط من المستوى الرفيع أمثال العقيد (روزكي ROZKY) أمر الفرقة المعروفة بقوة العرب، والعقيد جونسون الذي قام بتشكيل قوة شرطية في كل مقاطعة من ولاية برقة لحفظ الأمن ومساندة أفراد قوة الأويتا أو التدخل السريع وغيرهم.⁽²⁾ بحيث استمر عمل هذه الفرق عشوائياً تحت سلطة القائد العام، من دون تحديد الاختصاصات، حتى تم تأسيس قوة دفاع برقة، ولكن الإشكالية في هذه القوة هي أن جل العناصر المنتسبة إليها كانوا من أفراد الجيش الليبي

(1) برقة الجديدة ع863، 7 مارس 1947م

(2) إدريس عبد الصادق، المرجع السابق، ص 118

السنوسي المحسوب على برقة ويغلب عليهم الطابع العسكري أكثر منه الطابع الأمني، لدرجة أن القائد العام للشرطة أفاد صراحة بأنه يجب التركيز على بناء الشرطة بأكثر حرفية ومهنية في طرابلس منها في برقة، ربما بسبب اعتماد القبليّة على الأعراف في حل مشاكلهم الأمنية واختيار من يمثلهم في المحاكم الأهلية وهو ما يمكن قراءته من الخلاف القبلي الذي دب بين العواقر والسعديين بشأن اختيار من يمثلهم في المحاكم الأهلية التي لها علاقة مباشرة بحفظ الأمن والاستقرار، إلى جانب مؤسسة الشرطة كمؤسسة اجتماعية ساهمت في حل الكثير من الإشكاليات الأمنية التي شهدتها المنطقة بالتنسيق مع مركز الشرطة⁽¹⁾. أما في طرابلس فعلى الرغم من تأسيس الشرطة بها، فإن هناك مجموعة من المشاكل واجهتها، بسبب سرعة التأسيس وعدم التنظيم؛ مما أدى إلى تداخل الاختصاصات بين الجهات الأمنية لاسيماً بين والي طرابلس والقائد العام للشرطة، باعتبار أنه لا يجوز للقائد العام للشرطة أحقية التصرف أو اتخاذ أي قرار أمني إلا بعد الرجوع إلى والي، الأمر الذي يعيق عمل القائد العام للشرطة وحرية التصرف في اتخاذ القرار.

وتشير إحدى الوثائق التاريخية إلى التداخل من خلال تعدد التصريحات والقرارات الصادرة عن الجنرال مونتجمري قائد الجيش الثامن البريطاني أو الميجر شمبرلين التي نجدها تتغير بين الحين والآخر؛ مما خلق نوعاً من عدم الاستقرار في النظام الإداري والأمني⁽²⁾، فضلاً عن تواجد بعض الموظفين البريطانيين بمؤسسة الشرطة يعملون من دون الالتزام بقرارات المؤسسة الشرطة ويعارضون أي قرار ينص على شمولية التزام الكل بلوائح الشرطة وتشريعاتها، بحجة أنه لا بد أن يكون هناك فرق في المعاملة بين أفراد الشرطة الإنجليز وغيرهم من الجنسيات الأخرى، لاسيماً في المرتبات والمهايا.⁽³⁾

وفي الوقت الذي تشكلت فيه العديد من الوحدات الأمنية بطرابلس قامت رئاسة الشرطة بإنهاء خدمة عدد من الضباط البريطانيين؛ مما أحدث فراغاً أمنياً وإدارياً بهذه الوحدات الأمنية بسبب النقص الذي تعانيه مؤسسة الشرطة من حيث أفراد الشرطة المدربين ذوي الخبرة والكفاءة

(1) التقرير السنوي للإدارة العسكرية في برقة 1945م، المصدر السابق، ص29

(2) جريدة طرابلس الرسمية، العدد 17، 1- سبتمبر 1944م

(3) وثيقة تلزم المفتشين الانجليز العاملين بقطاع قوة الشرطة بطرابلس بضرورة التقيد بالإجراءات الواجب إتباعها أثناء التفتيش لسنة 1947م.

والأخلاق الحسنة كإحدى معايير وشروط القبول الواجب توفرها في فرد الشرطة، وهي من العوائق التي واجهت الشرطة في اختيار أعضائها وملء الفراغ في وحداتها فضلاً عن الفروق في المعاشات بين أفراد الشرطة، مما ولد نوعاً من الحساسيات بين أفراد الشرطة المحلية والأجنبية، مع الأخذ في الاعتبار حجم العمل الذي يقع على عتب الطرف المحلي دون الأجنبي، واستحداث جهة مدنية أجنبية تقوم بمهام أمنية أخرى كمراقبة الأفلام والصحف وهي في الأساس من مهام الشرطة واختصاصها⁽¹⁾.

إن التقسيم الإقليمي للولايات الليبية فرض هذا التعدد في مؤسسات الشرطة على الرغم من محاولات التنظيم والتعاون فيما بين هذه الفرق.

هذا التنازع في الاختصاصات يمكننا الاستدلال عليه من خلال واقعة النزاع الذي حدث بين أعضاء من الشرطة التابعين إلى مركز بوليس السوق بطرابلس وأفراد من الشرطة التابعين لوحدة حراسة السجون بشأن أحقية كل منهم بتأمين السوق وحفظ الأمن فيه، وهو من المفترض أن يكون تابعاً لمركز الشرطة الواقع بنطاقه⁽²⁾.

إن مرحلة تكون الدولة شكلت مرحلة مفصلية لمؤسسة الشرطة حيث صبغتها بالصبغة الوطنية لكنها من الجهة الأخرى أدت إلى استمرت مشكلة التداخل والتنازع بين الفرق الأمنية، خاصة وأن الدولة تبنت النظام الاتحادي حكومة مركزية وحكومات إقليمية، الأمر الذي نتج عنه تشكل البوليس الاتحادي التابع للحكومة المركزية، وقوة الشرطة في الولايات، وكان من الطبيعي أن يحدث التداخل في الاختصاصات خاصة في مسائل الهجرة والتهرب وغيرها كثير، ومن ثم إخفاؤها في إيجاد صيغة أمنية موحدة لحفظ الأمن والاستقرار.

وكذلك الحال بالنسبة إلى البوليس الإضافي، حيث جند أفراد من الشرطة، ومنحت لهم صلاحيات حماية الشخصيات؛ مما خلق نوعاً من التداخل في الاختصاصات خاصة في الأماكن العامة والتي توجد بها حراسة أمنية من جهات أخرى، وهناك نوع آخر من البوليس يتبع الولايات ويسمى باسمها ولكنه غالباً ما يفنقر إلى الإمكانيات التي تمكنه من أداء مهامه بنجاح، هذه الوحدات والشعب وعلى الرغم من أنها محدودة المهام والصلاحيات إلا أنها غالباً ما كانت تتداخل في الاختصاصات وتتنازع على المزايا، وذلك باتخاذ قرارات غير مدروسة على أسس

(1) التقرير السنوي للإدارة العسكرية البريطانية بطرابلس 1947م، المصدر السابق، ص55

(2) معنوق، مقابلة سبق الإشارة لها.

أمنية بحتة، كونها من ناحية تخضع لقيادات مدنية متمثلة في مدير المقاطعة أو رئاسة الوزراء ومن ناحية أخرى تخضع لقيادات أمنية متمثلة في مدير المباحث الجنائية ونائبه⁽¹⁾، بل إن كل وحدة أمنية أصبحت بعد تشكيل الحكومة الاتحادية تعمل من أجل إثبات وجودها على حساب الأخرى، وربما نقرأ ذلك من عدم استقرار تبعية وحدة الجوازات وإقامة الأجانب إدارياً إلى جهة أمنية بعينها منذ بداية تأسيسها، وذلك نظراً لأهمية هذه الوحدة اجتماعياً ومادياً.

فالوحدات الأمنية التابعة لرئاسة الوزراء كان لها إدارات أخرى مماثلة لها تابعة للولايات، وتمارس نفس التخصصات، ومنها على سبيل المثال شعبة الجوازات وإقامة الأجانب التابعة للولايات تمارس نفس المهام الموكلة لشعبة المهاجرة في البوليس الاتحادي مما أدى إلى ازدواجية وتداخل فيما بينهم⁽²⁾.

والجدير بالذكر أن بعض القوات الأمنية كانت لها امتيازات تفوق الأخرى كقوة دفاع برقة بسبب ضمها لعناصر كانت من ضمن جيش التحرير السنوسي، ودعم المؤسسة الملكية لهذه القوة، مما جعلها تتصرف في معالجة الأزمات التي مرت بها الدولة بحرية مطلقة وصلت إلى حد العنف وإطلاق النار على المظاهرات الطلابية⁽³⁾، فضلاً عن الصلاحيات الواسعة التي منحت لقوة الجندرية كقوة احتياطية لمساندة الشرطة، جعل رجال الشرطة يتحسسون من منتسبي هذه القوة كونهم لا يقومون بمهام شرطية، وإنما قوة احتياطية مهمتها التدخل السريع لفض النزاعات والمظاهرات من دون الاهتمام بالشق الجنائي⁽⁴⁾، وهو ربما يؤكد على أن التعدد في الاختصاصات هو أحد معوقات الشرطة في أداء مهامها.

وتأسيساً على ما سبق يمكننا القول إن تعدد الفرق وتداخل الاختصاصات فيما بينها تعد من أبرز المشاكل التي واجهت مؤسسة الشرطة منذ بداية التأسيس بعد الحرب العالمية الثانية، واستمرت المعضلة قائمة في عهد الدولة الوطنية وهي مشكلة فرضتها طبيعة الظروف التاريخية، التقسيم الإقليمي من جهة، والتكون الفيدرالي للدولة من الجهة الأخرى.

(1) وثيقة غير مصنفة بشأن البوليس الاتحادي 1962

(2) المصدر نفسه.

(3) شعيب، المرجع السابق، ص50

(4) التقرير السنوي لقوة بوليس طرابلس، 1956، المصدر السابق.

المبحث الثاني

انتشار السلاح

يشكل انتشار السلاح في البلاد من أهم التحديات التي واجهت الشرطة في بداية التأسيس، خاصة الأسلحة الخفيفة بأنواعها، ويعود انتشار السلاح في ليبيا كونها تركت خلفتها الحرب العالمية الثانية التي دارت على أرضيها، خاصة بعد خسارة الإيطاليين في هذه الحرب، فضلا على امتلاك القبائل للأسلحة منذ حرب الجهاد ضد الاستعمار الإيطالي، خاصة وأن إيطاليا فشلت في محاولات نزع السلاح التي بذلت قبل الحرب بهدف حل الأدوار (المعسكرات)، وتجريد القبائل من الأسلحة التي كان من المفترض سحبها تدريجياً في مدة لا تتجاوز العام وإجبار المواطنين على تسليم سلاحهم حتى من لا يمتلك سلاحاً مجبر على شراء سلاح وتسليمه للحكومة الإيطالية، وقد حدث هذا مع قبائل الزنتان عندما علمت الحكومة الإيطالية بأن هناك من يتاجر بالأسلحة في مناطق جبل نفوسة⁽¹⁾.

ولعل من الأسباب التي أدت إلى انتشار السلاح أيضاً انسحاب الجيش الإيطالي إثر هزيمتهم أمام الجيش البريطاني، حيث كان انسحابهم فوضوياً وغير منظم، ترك خلفه العديد من الأسلحة، إضافة إلى أن عدد من الليبيين الذين شاركوا معهم في الحرب انسحبوا بسلاحهم ومنهم من تركه خلفه، وربما نستقري ذلك من خلال منشور موجه من الأمير إدريس ومجموعة من مشايخ العمل الوطني يوضح بأن أعداد كبيرة من الأسلحة والذخائر قد خلفها الإيطاليون عقب انسحابهم وطردهم من البلاد⁽²⁾، فضلا على أن انسحاب الإيطاليين من مدينة غدامس، وتركهم للسلاح بيد الأهالي للدفاع على المدينة من العساكر الفرنسيين القادمين إليها زاد من انتشاره حتى في المناطق الحدودية.

إن مشكلة انتشار السلاح لم تقتصر على الاقتناء الشخصي له، بل تعدته للتهريب عبر الحدود، خاصة وأن الصراع العربي الإسرائيلي على أشده. حيث تشير التقارير البريطانية إلى واقعة تهريب السلاح التي اتهم بها أحد عناصر قوة دفاع برقة باستيلائه على كميات من الذخيرة

(1) بريد برقة 1925 بشأن حل الأدوار ؛ على جبريل رحومة، مقابلة شخصية بتاريخ 29-9-2015، طرابلس.

(2) تقرير للسيد إدريس السنوسي، د. ت ؛ سالم الكبتي، مسيرة الاستقلال، ص 83.

وجدت في مدينة المرج لغرض إرسالها إلى فلسطين، والكمية كانت عبارة عن 33 ألف عبوة من الذخيرة وتمت محاكمته بالسجن لمدة خمس سنوات بتهمة التآمر ضد السلطات البريطانية.⁽¹⁾ وفي الوقت ذاته كانت فرنسا في فزان تواجه نفس المشكلة، وهي تهريب السلاح للثوار الجزائريين، مما جعلها تلجأ إلى محاولة استمالة الأهالي للحصول على معلومات بهذا الخصوص⁽²⁾.

هذه الإشكالية المتمثلة في انتشار السلاح والنتائج المترتبة عن استعماله بطرق غير قانونية يطرح تساؤل حول كيفية المعالجة من قبل السلطات الحاكمة للحد من انتشاره وتقليل مخاطره؟

إن وجود السلاح وانتشاره في البداية لم يشكل مصدر قلق كبير بالنسبة إلى الإدارة البريطانية، ولذلك لم تتخذ خطوات جدية أو إجراءات قانونية صارمة لسحبه أو منعه من التداول، خاصة وأن الواقع المجتمعي في برقة على وجه الخصوص كان منسجماً بين مؤسسته الحاكمة الجديدة ومواطنيها، وكل ما يهمهم هو عودة الحياة الطبيعية للبلاد، لكن مع مرور الوقت أصبح انتشار السلاح مصدر قلق ويشكل تهديداً خطيراً على حياة أفراد الشرطة وأمن المواطنين وممتلكاتهم، من خلال الجرائم التي بدأت تتكرر نتيجة استعمال السلاح سواء أكان عن طريق الخطأ أو بسبق الإصرار والترصد، وتشير التقارير إلى أن عدد السجناء في سجن بنغازي ودرنة بلغ خلال سنة 1945م 242 سجيناً، عدد منهم كان بسبب انتشار السلاح⁽³⁾.

ويورد التقرير البريطاني محاولة رجال الشرطة اعتقال أحد المجرمين في طرابلس، والتي راح ضحيتها عدد من أفراد الشرطة بسبب امتلاكه للسلاح، وقدرته على استخدامه بحرفية عالية. هذه الواقعة كانت حافز للإدارة البريطانية باتخاذ أول خطوة جادة للحد من انتشار السلاح، تنفيذاً لتعليمات القائد الأعلى للشرطة بضرورة الاهتمام بقوة الشرطة في طرابلس، وتحقيق الأمن والاستقرار فيها مشدداً على أمل أن لا تترد مثل هذه الإشكاليات في التقارير القادمة⁽⁴⁾.

(1) أحمد قاسم ضوي، غدامس بين الماضي والحاضر، منشورات دار الكتب الوطنية، بنغازي، 2009، ص 41.

(2) التقرير السنوي للإدارة العسكرية طرابلس 1947، المصدر السابق، ص 27.

(3) التقرير السنوي للإدارة البريطانية 1945، المصدر السابق، ص 32؛ خليل القلال، المرجع السابق، ص 191.

(4) التقرير السنوي للإدارة البريطانية 1945، المصدر السابق.

ونتيجة لذلك أصدر السكرتير العام للإدارة العسكرية البريطانية (مرسر) المنشور رقم 205 لسنة 1944م الذي ينص على منع الاحتفاظ بالأسلحة النارية بأنواعها من دون تراخيص و تصاريح أمنية تسمح بذلك، غير أن الالتزام بهذا المنشور وتنفيذ بنوده كان من أكبر التحديات التي واجهت الشرطة وذلك لعدة أسباب أبرزها: الاحتفاظ بالأسلحة لغرض الحماية الشخصية التي تستوجب عدم التفريط في السلاح، وثانيها: أسباب اجتماعية وهي شغف الأهالي لامتلاك السلاح والتباهي به في المناسبات الاجتماعية، خاصة الذين شاركوا في الحرب، وهي من العادات التي كانت منتشرة في المجتمع الليبي عامة⁽¹⁾.

وفي خطوة أخرى للحد من انتشار السلاح إصدار حامل وسام الإمبراطورية البريطانية (بلاكلي) الإعلان رقم 196 لسنة 1949م، بأنه لا يجوز لأي فرد حيازة أو شراء سلاح ناري أو مواد متفجرة إلا بترخيص، طبقا لقانون طرابلس وبرقة، وحددت المادة 5 من هذا الإعلان أسعار الرخص لكل سلاح بما فيها أسلحة بنادق الصيد وتراخيصها لتصل إلى 500 ل، ع، فضلاً عن البنادق المشخنة والطبنجات التي تصل ضريبة تراخيصها إلى 100ل.ع.

بل إن هذه القرارات حددت عقوبات حاملي السلاح، منها نص المادة 699 بأنه كل من يحمل سلاح من دون ترخيص يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن 6 أشهر، وكل من يحمل سلاحاً غير مسموح بترخيصه أصلاً يعاقب بالسجن لمدة تتراوح ما بين ستة أشهر إلى سنة، وإذا ارتكب ذلك في محل مأهول بالسكان تشدد العقوبة وتزداد أكثر من ذلك⁽²⁾ لذا طالبت الإدارة البريطانية من سكان متصرفية بنغازي بضرورة تسليم الأسلحة التي بحوزتهم لترخيصها، ومن يخالف ذلك يكون عرضة للمساءلة القانونية⁽³⁾.

هذه القرارات التشريعية تبعتها إجراءات تنفيذية لجمع السلاح ، والحد من انتشاره، حيث تم تكليف ضابط بريطاني على كل قوة بوليس بالمقاطعات لتولى هذه المهمة، غير أن المشكلة هنا أن مهام الضابط البريطاني لم تقتصر على الشؤون الأمنية فقط ، بل عهد إليه الإشراف على

(1) مختصر قانون العقوبات البريطاني بطرابلس الغرب، 1947، ص72

(2) المصدر نفسه ، ص7

(3) حسن محمود سليمان، المرجع السابق، ص232- ص248 ؛ صحيفة برقة الجديدة، ع 1477 ، 9 مايو

.1951

الصحة، والأسواق، والمساكن والسجل المدني ،⁽¹⁾ بحجة السيطرة على المرافق المدنية وربطها بالمنظومة الأمنية في الولاية، بحيث ظلت الحاجة ملحة لسن التشريعات التي تمنع تداول الأسلحة والاتجار بها أو اقتنائها من دون رخصة، وتفعيل العقوبات على من يرفض تسليم السلاح، ويستثنى من هذه الأحكام الاحتفاظ بالأسلحة النادرة وذات قيمة فنية وتاريخية (قديمة)⁽²⁾، وربما لاتشكل حيازتها أي خطر يهدد الأمن والاستقرار بالمنطقة.

ونظراً للمخاطر التي نجمت عن انتشار السلاح صدرت عدة تشريعات خاصة بالسلاح منها نص المادة 699 بأنه كل من يحمل سلاح من دون ترخيص يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على 6 أشهر، وكل من يحمل سلاحاً غير مسموح بترخيصه أصلاً يعاقب بالسجن لمدة تتراوح ما بين ستة أشهر إلى سنة، وإذا ارتكب ذلك في محل مأهول بالسكان تشدد العقوبة وتزداد أكثر من ذلك⁽³⁾ ولذا طالبت الإدارة البريطانية من سكان متصرفية لواء بنغازي بضرورة تسليم الأسلحة التي بحوزتهم لترخيصها، ومن يخالف ذلك يكون عرضة للمساءلة القانونية⁽⁴⁾.

وأوكل لقوة دفاع برقة تنفيذ القوانين الأمنية الخاصة بجمع السلاح، ونظراً لتعقيد الموقف الأمني الخاص بالسلاح طالبت قوة دفاع برقة بدعم سياسياً واجتماعياً لتقوية نفوذها والسيطرة على زمام الأمور كبديل عن الجيش السنوسي، بعد أن تم حله وبالأخص من جمعية عمر المختار التي تمثل الواقع الاجتماعي والسياسي في برقة⁽⁵⁾، ولكن السؤال الذي يطرح نفسه: هل استطاعت قوة دفاع برقة ضبط الأمن والحد من انتشار السلاح؟

إن جمع السلاح كان بحاجة إلى تضافر الجهود بين أعضاء البوليس من ناحية والأهالي من ناحية أخرى، إلا إن صعوبة التفاهم المشترك فيما بينهم وعدم وجود العدد الكافي من المترجمين، وإعداد الدورات التعليمية لتعلم اللغات العربية والأجنبية كان سبباً في إعاقة أداء مهام الشرطة بنجاح، كون الأسلحة غير المرخصة مخبأة داخل المنازل، ومن الصعب إجبار حائزيها على تسليمها أو طلب تراخيصها، خاصة إذا كانت من ضمن الأسلحة غير المسموح

(1) صحيفة برقة الجديدة، ع، 1477، 9مايو 1951م

(2) مختصر قانون العقوبات، الإدارة العسكرية البريطانية في طرابلس الغرب، 1947م، المصدر السابق.

(3) صحيفة برقة الجديدة، ع 1477

(4) سالم الكبتي، مسيرة الاستقلال، ص 172

(5) نيقولا زيادة، رسائل من برقة، مركز الدراسات الليبية- أكسفورد، 1949م، ص 244-169

بتراخيصها أصلاً، لذا كثيراً من الأهالي لم يستجيبوا لنداءات الشرطة وتسليم أسلحتهم، بل فضلوا الاحتفاظ بها خفية وعدم اصطحابها لكي لا تصادر من قبل البوليس ومساءلة صاحبها.، ونتيجة لهذه الجهود أصبحت بعض الجرائم ترتكب من دون استعمال السلاح، وهو ما يؤكد أن استعماله أصبح إلى حد ما محضورا وفي نطاق ضيق، لأن حامله سيتعرض للمسائلة القانونية والغرامات المادية، وقد يتبين ذلك بوضوح من خلال ارتكاب العديد من الجرائم ضد موظفي الإدارة من جنسيات مختلفة خاصة جرائم التعدي وجرائم المشاجرات التي كانت تتم بواسطة الأسلحة البيضاء (السكاكين و الهراوات) من دون اللجوء إلى استعمال السلاح الناري⁽¹⁾ وهو ما يدفعنا إلى القول إن قوات الأمن استطاعت إلى حد كبير منع انتشار السلاح في الشارع من دون تجميعه بشكل كامل من البيوت، والسوق السوداء المختصة بالاتجار به.

والجدير بالذكر أن التحديات لم تقتصر على انتشار الأسلحة الخفيفة فحسب، بل إن مشكلة الألغام والقنابل^(*) التي تم زرعها في الصحراء الليبية بعرض يزيد على 70 كيلومتر حول خط عرض 28 كانت مشكلة من الصعب حلها ، حيث تزايدت حوادث الانفجار وارتفع معدلها سنة 1947 بسبب ازدياد نشاط الناس اليومي حيث الرعي في هذه المناطق، إضافة إلى توجه الكثيرين للعمل على تجميع مخلفات الحرب بأنواعها كالحديد والنحاس، وبيعها لتوفير متطلبات الحياة اليومية. وقد بذل رجال الأمن جهودا كبيرة وبمساعدة المختصين البريطانيين في مجال الألغام لتحديد المناطق الخطرة، ووضع علامات تحذيرية تنبه لعدم الاقتراب من هذه المناطق⁽²⁾. هذا وبدأت الشرطة بإصدار القوانين التي تمنع حيازة السلاح إلا بتراخيص ووفق شروط معينة، كما ألزمت رجال الأمن بعدم استعمال السلاح إلا بالقدر الضروري واللازم، وتجنب الأماكن الخطيرة في الجسم إذا استوجب الأمر إطلاق النار، هذا وقد نتلمس تأثير الشرطة في طرابلس من خلال ملاحقة الجناة الذين ارتكبوا جرائم بقوة السلاح وعدم التهاون معهم حتى يضطر الجاني أحيانا إلى تسليم نفسه أو الهروب إلى ولاية أخرى بسبب الضغوطات التي

(1) القلال، المرجع السابق، 206

(*)أوردت بعض الدراسات أن ضحايا الألغام قدرت في الفترة الممتدة من 40 . 1975 حالات الوفيات 1890 والإعاقة المستديمة 1645، ونفوق 2723 رأس من الإبل وتحطم 59 سيارة مدنية. أحمد القلال، المرجع السابق، ص 139.

(2) المرجع نفسه، ص 204

تمارسها الشرطة على أسرته وأقاربه، ونستدل على ذلك، بنجاح قوة بوليس زليتن سنة 1952م في القبض على عصابة تمتهن السرقة ومصادرة أسلحتهم وإحالتهم للنيابة واتضح لاحقاً انهم سبق وان ارتكبوا 27 قضية، وحوكموا بالسجن لمدد متفاوتة.

وفي قبيلة الجعافرة وقعت جريمة قتل راح ضحيتها شخصان، وذلك لإصابتهما بأعيرة نارية من سلاح مجهولين، وبعد عملية بحث واسعة تمكنت قوات البوليس من القبض على سبعة أشخاص اعترفوا بارتكاب الجريمة وتم مصادرة 61 بندقية وكميات من الذخائر، وفي ترهونة أيضاً هاجم مسلحون أحد البيوت وسلبوا عن طريق التهديد بالسلاح 188 جنياً وهي من الجرائم الخطيرة، غير أن قوات البوليس تمكنت من القبض عليهم وإحالتهم إلى المحكمة خلال 48 ساعة.

وفي سبتمبر 1953م سرق مجهولون 93 صندوقاً من الحلوى من مخزن القوات الأمريكية بثكنة "لانكا" وبعد يومين تمكنت قوات البوليس من القبض على الجناة واسترجاع المسروقات⁽¹⁾، وهنا يجب أن لا نغفل دور القبائل والشخصيات الفاعلة في تعاملها مع الجهات الأمنية في حفظ الأمن والقبض على المطلوبين، وهو من التدابير الأمنية التي اتخذتها الشرطة من أجل الحصول على المعلومات الأمنية وتحفيز رجال البوليس على بذل المزيد من الجهد لتكريس عامل الثقة بين رجال الشرطة وبين الجمهور خاصة في المدن التي تشهد ارتفاع معدل الجريمة، وتلاقي صعوبة في القبض على مرتكبيها إلا بتضافر الجهود والتنسيق قدر الإمكان⁽²⁾

أما مسألة تسريب السلاح بعد الاستقلال عبر الحدود الليبية الجنوبية كانت لدعم مقاتلي الثورة الجزائرية وتأمين كل الشحنات من دون أن تصل أي قطعة سلاح إلى أيادي غير أمينة داخل الأراضي الليبية، ومن ثم يكون انتشاره مصدر قلق يسبب في زعزعة الأمن والاستقرار بالبلاد.

وعلى الرغم من أن عمليات تسريب السلاح كانت تتم بعلم الحكومة وبإشراف الشرطة مباشرة، إلا أن ثمة مخاوف وصعوبات واجهت الشرطة أثناء القيام بهذه العمليات منها:

(1) جريدة طرابلس الغرب، ع 3237، 28 فبراير 1954م

(2) وثيقة أهلية، بشأن علاقة رجال الشرطة بالجمهور، د - ت، بحوزة مصباح الزايد

- صعوبة التنسيق بين القادة الأمنيين أمثال، محمود ابوقويطين قائد قوة دفاع برقة، وعبد الحميد بك درنة قائد قوة البوليس في ولاية طرابلس، واختيار الرفاق الموثوق فيهم لإتمام هذه المهام.
- تخوف السلطة الحاكمة المتمثلة في الملك إدريس السنوسي من تسرب السلاح داخل البلاد مما يسبب مشاكل أمنية تهدد الدولة المستقلة وهي في بداية التكوين.
- توتر العلاقات بين الحكومتين الليبية والمصرية ربما يؤدي إلى كشف هذه العملية وإحباطها، ومن ثم تجد الحكومة نفسها في موقف لاتحسد عليه⁽¹⁾.
- ضعف إمكانيات البوليس الليبي ربما لتمكنهم من انجاز هذه المهمة بنجاح، الأمر يحتاج إلى أفراد ذوي كفاءة ولهم ثقل داخل المؤسسة، بحيث كل قائد يتولى اختيار أشخاص يكون على معرفة وعلاقة جيدة بهم، ولهذا كانت هناك مخاوف من انتشار جزء من هذا السلاح داخل الأراضي الليبية، أو يصل إلى أطراف النزاع ويكون سببا في انتشار الجريمة في المجتمع وزعزعة استقراره⁽²⁾.

(1) الصيد، المرجع سابق، ص180

(2) بن حليم، المصدر السابق، ص 347.

المبحث الثالث

المشاكل الحدودية - الهجرة والتهريب

تعد الهجرة وتأثيراتها من التحديات التي واجهت مؤسسة الشرطة بسبب اتساع رقعة البلاد وحدودها الجغرافية ذات التضاريس الوعرة سواء أكانت هذه الهجرة داخلية أم خارجية، وخاصة بعد الحرب العالمية الثانية، ذلك أن سيطرة الإدارة العسكرية البريطانية على ولاية برقة، وعلى مزارع المستعمرين الإيطاليين أدت إلى انسحاب الجالية الإيطالية إلى طرابلس، في الوقت نفسه شهدت ولاية طرابلس توافد أعداد كبيرة من الإيطاليين قادمين إليها من الجزر الإيطالية، في حين منعوا من الدخول إلى أراضي برقة إلا خلسة⁽¹⁾.

وتشير المدونات التاريخية إلى حالات التسلل غير القانونية، وكيفية التعامل معها من قبل مؤسسة الشرطة، فالتقارير البريطانية أوردت حالات التسلل والدخول غير القانوني عبر الحدود الشرقية المصرية، حيث قدرت حالات التسلل لبرقه في العام 1947 حوالي 167 حالة⁽²⁾. في حين ركزت الصحف المحلية على حالات الهجرة الإيطالية، مثل واقعة تسلل امرأتين تحملان الجنسية الإيطالية تعملان بولاية طرابلس وتريدان التسلل إلى أراضي برقة، وتم القبض عليهن يوم 15-11-1946 من قبل المباحث العامة بقوة دفاع برقة داخل أراضي الولاية من دون تراخيص من سلطات الولاية، وتم إحالتهما إلى النيابة التي أصدرت حكماً بإعادتهما إلى طرابلس ودفع غرامة مالية قدرها ثلاثين جنيهاً مصرية⁽³⁾. زد على ذلك أن رجال الشرطة نتيجة لتردي الأوضاع الاقتصادية أصبحوا شبه عاجزين عن أداء مهامهم على أكمل وجه لقلة الإمكانيات واتساع رقعة الأرض الجغرافية، حيث نذكر في برقة مثلاً، عجز رجال الأمن على ملاحقة مجموعة من الأسرى الألمان فروا من السجن على متن سيارات سرقوها من الجيش وهربوا بها داخل الأراضي المصرية لعدم توفر أجهزة الاتصال وانتشار الألغام التي حالت دون القبض عليهم⁽⁴⁾.

(1) على شعيب، المرجع السابق، ص49

(2) القلال، المرجع السابق، ص202.

(3) التقرير السنوي للإدارة العسكرية البريطانية لسنة 1946، المصدر السابق، ص2

(4) جريدة برقة الجديدة، ع، 721، 10 ديسمبر 1946م

أما الحدود الغربية من البلاد كانت مصدر قلق للشرطة بسبب التسلل الحدودي، وما رافقه من زعزعة للأمن وعدم الاستقرار، حيث تم ضبط مهاجرين قادمين من طرابلس إلى برقة في مدينة اجدابيا، وفي مساعي للحد من هذه الحالات تم تفعيل قسم الأدلة الجنائية لضبط المهاجرين من ولاية إلى اخرى والذين من بينهم متهمون في قضايا جنائية بحثاً عن ملاذ آمن من البوليس⁽¹⁾.

وفي محاولة لقوة دفاع برقة للحد من التسلل والهجرة غير القانونية تم إصدار مستندات جوازات السفر، ومن لا يمتلك هذا المستند يعد مهاجراً غير شرعي ويعاقب وفق القانون، ولكن الإشكالية ظلت متمثلة في عدم توفر المستندات بالشكل الكافي، وتزاحم الناس على هذا القسم من أجل الحصول على هذا المستند، حتى يستطيع المواطنون التنقل بسهولة عبر الحدود، إضافة إلى ذلك فإن شعبة الجوازات باشرت بمنح جوازات السفر حتى لمن هم من أصول يهودية، المهم أن يكون مواطناً ليبياياً وفي هذا السياق تشير الوثيقة رقم 87-1949 صادرة عن شعبة الجوازات وإقامة الأجانب بأنها منحت جواز سفر لكل من السيد كاليمنت وزوجته وهم من أصول يهودية⁽²⁾.

ولمواجهة الهجرة عبر شاطئ البحر كان لابد من تطوير الشرطة البحرية، وتدريب منسبيها من خفراء ومباحث وغيرها من الجهات الأمنية، التي طالبت بضرورة تفعيل قسم السجلات الجنائية وإمكانية إدارته بأيادي ليبية لحصر الوافدين على البلاد بطرق قانونية ولديهم مستندات رسمية تثبت هويتهم، هذا وقد بلغ عدد طلبات الدخول و الخروج بوثائق رسمية عبر الحدود من برقة وإليها خلال ثلاثة أعوام 1945-1946-1947م إلى 2500، 304 حالة، في حين بلغ عدد إصدار مستندات السفر المؤقتة إلى 221، 508 حالة إصدار، في حين كان عدد إصدار مستندات إقامة مؤقتة إلى 964 مستنداً، أما حالات التسلل وتخطى الحدود من دون موافقات رسمية عبر الحدود الشرقية المصرية إلى أراضي برقة بلغت 167 حالة تسلل⁽³⁾.

(1) التقرير السنوي للإدارة العسكرية البريطانية 1947، المصدر السابق.

(2) وثيقة منشورة، خليفة الأحول، اليهود في طرابلس الغرب 1911-1943، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، 2005، ص265.507.

(3) التقرير السنوي للإدارة العسكرية البريطانية لسنة 1946، المصدر السابق، ص2

هذا ومن التحديات التي واجهت مؤسسة الشرطة، الهجرات الداخلية، التي شهدتها البلاد من الريف إلى المدن بحثاً عن أسباب العيش بأمن واستقرار، وهو الأمر الذي سبب في اتساع نطاق المدينة وزيادة عدد سكانها عاما بعد عام، مما أدى إلى الإخلال بالأمن العام حيث لم يجد هؤلاء الوافدون إلى المدينة ذلك العمل الميسر الذي حلموا به⁽¹⁾، فلجأوا إلى ممارسة المهنة الوضيعة كبيع أوراق اليانصيب، ومسح الأحذية وبيع الجرائد والمجلات الرخيصة، كوسيلة للعيش من ناحية، ولتفادي طائلة قانون المتشردين والمشبهين الذي يعد كل من لم يكن له وسيلة عيش مشروعة للتعيش فهو في حكم المتشرد ويعاقب عليه القانون، وعندما يحن الليل يأتي هؤلاء العاطلون ويكونون عصابات إجرامية، ويهرعون إلى الحانات، ويعبثون بالأمن ويهددون الناس، ويعتدون على ممتلكاتهم⁽²⁾.

وتشكل ظاهرة التهريب الحدودي تحديا يصعب على المؤسسة الشرطة تجاوزه بسبب اتساع الرقعة الجغرافية من جهة، فضلا على ضعف القوة العددية للمؤسسة الأمنية وإمكاناتها من اتصالات وآليات، زد على ذلك انتشار الألغام خاصة في المنطقة الشرقية، والتي لم تفلح الحكومة في إيجاد حلول لها، خاصة بعد الردود السلبية التي تلقاها أعيان من منطقة طبرق من مقابلة وزير الداخلية عبدالله عون، يطالبون بضرورة إيجاد حلول لمشكلة الحدود والألغام التي طالت الأرواح والممتلكات، هذا وتشكل زراعة الألغام تحديا كبيرا أعاق عمل الشرطة في تأمين الحدود وملاحقة المهربين، بيد أنهم يسلكون طرقا محدقة بالألغام بواسطة خبراء حتى لا تتم ملاحقتهم من قبل البوليس⁽³⁾.

ومخلفات الحرب نفسها شكلت مادة تهريبية حيث يقوم المواطنون بفك أسلاك النحاس وتجميعها وبيعها من جنوب طبرق عبر الحدود، على رغم محاولة الإدارة البريطانية وأجهزتها الأمنية الحد من هذه الظاهرة كون مخلفات الحرب يتم تجميعها من أماكن الحرب وإرسالها عبر البحر إلى دول أخرى للحصول على أموال تدعم الخزينة، وتساهم في مصروفات التواجد البريطاني في برقة.

(1) صحيفة برقة الجديدة، ع، 721، 10 ديسمبر 1946م

(2) خليفة الأحول، المرجع السابق، ص 507 - 265

(3) شعيب، المرجع السابق، ص 205

انتشرت ظاهرة التهريب بأنواعه عبر الحدود الليبية مع الدول المجاورة، لاسيما تهريب التبغ والسجائر في المناطق الحدودية الغربية المتصلة بسلسلة جبل نفوسة إلى الأراضي التونسية بشكل كبير في ظل قلة إمكانيات بوليس المقاطعة الغربية وعدم القدرة على ضبطها والحد منها، الأمر الذي استدعى تدخل بوليس المقاطعة الوسطى والتحرك لمساندة بوليس المقاطعة الغربية، ولكن الإشكالية التي كانت تواجه قوة الشرطة في مواجهة هذه الظواهر هو المساعدة التي يتلقاها المهربون من بعض العناصر الأمنية والمحلية من قاطني الحدود خاصة، وكثير من التقارير الأمنية تحدثت عن هذه الخروقات من دون الاتفاق على تبني خطة أمنية محكمة تمنع التهريب والهجرة غير القانونية، وقد تكون الحكومة مسئولة بشكل مباشر تجاه هذه الظواهر والتهميش لهذه المناطق الحدودية وسكانها وعدم تفعيل الأمن فيها بالشكل المطلوب، وفي هذا السياق أفاد العديد من المعاصرين لتلك الفترة بأن الأهالي كانوا يشجعون عمليات التهريب بسبب حالة الفقر الذي يعانيه هؤلاء، وحاجتهم الماسة للغذاء لبعده المسافة بين مناطقهم ومدينة طرابلس وصعوبة إيصال السلع الأساسية إلى تلك المناطق بسبب تردي الأوضاع الأمنية واللصوص على الطرقات النائية، وإن وصلت تلك المناطق فهي تباع بأسعار عالية مقارنة بالحالة المادية التي يعانيها الشعب⁽¹⁾.

بل إن التهريب لم يقتصر على المواطنين العاديين فحسب، بل امتد نطاقه ليشمل جزءاً من قوة الشرطة امتهنت هذه الوظيفة، ويتضح ذلك من تقرير تقدم به أحد عناصر الشرطة بمركز بوليس العزيزية إلى رئيس بوليس مقاطعة طرابلس بأن دورية صواري وبعض أفراد الشرطة تتاجر في مواد التبغ وتهريبها إلى خارج الحدود، مما يدل على شيوع هذه الظاهرة في المناطق الحدودية للحصول على موارد مالية وإن كانت بطريقة غير مشروعة⁽²⁾.

هذا وتشكل مدينة غريان مصدراً مهماً لتهريب التبغ كونها تنتجها، وتجنّي من ورائها أرباحاً جيدة في محاولة منها للتخلص من احتكار الحكومة لهذه المادة، ولإبراز دور الشرطة في

(1) محمد الوحشي، مقابلة سبق الإشارة إليها،

(2) وثيقة بشأن المتاجرة بالتبغ من قبل أعضاء البوليس بتاريخ 1960. ووثائق مديرية غريان

مكافحة التهريب أشير إلى دور احد أفراد الشرطة فرج أبوشعيرة (*) الذي التحق بالعمل وساهم في مكافحة التهريب وحفظ الأمن والاستقرار بالمنطقة على رغم خلافاته مع من يناصر التهريب ويعدده مصدرا للرزق في ظل الوضع المعيشي المتردي، هذا وقد أهله عمله مع الإدارة العسكرية البريطانية لتعلم اللغة الانجليزية، وتدوين العديد من المذكرات الشخصية، والتي منها مذكرة شخصية تروي قصة حياته مع الفقر وتردى الأوضاع المعيشية سماها (رحلة مع الفقر) (1).

هذه المشاكل الحدودية شكلت تحديا للمؤسسة الشرطية في فترة الدراسة صعب عليها تجاوزه بسبب اتساع الرقعة الجغرافية للبلاد وحدودها الممتدة لمسافات طويلة في تضاريس وعرة إما صحراء أو جبال؛ مما يقلل من فاعلية الأجهزة الأمنية من جهة، فضلا عن تعاملها مع مهربين من الجهة المقابلة لهم دراية بالطرقات والمسالك الحدودية، إضافة إلى أن الحصول على أموال من وراء ذلك يساهم في استمرار الظاهرة وشموليتها.

(*) فرج ابوشعيرة، من سكان مدينة غريان التحق بالشرطة سنة 1948م وتحصل على شهادة الشرطي المثالي وعمل بقسم المخبرات زمن المملكة وساهم في تأمين بعض شحنات السلاح القادمة مصر إلى الحدود الجزائرية هذا وكان احد الفريق الأمني الذي ساهم في القبض على الجاسوس الفرنسي الذي كان يلاحق احد أعضاء الثورة الجزائرية - احمد بن بلة- مقابلة شخصية، ناصر فرج أبو شعيرة، مسؤل ملف المتقاعدين بأرشفيف مديرية امن غريان، 9-5-2018م

(1) وثيقة غير مصنفة ، مكافحة التهريب ، مديرية أمن غريان 1960.

المبحث الرابع

حركات الاحتجاج الجماعي

شكلت المظاهرات والانتفاضات الشعبية التي جاءت كردود أفعال للتطورات السياسية بعد الحرب العالمية الثانية، وأثناء تكون دولة الاستقلال، والتيارات التي انتشرت بها استجابة للأوضاع الراهنة آنذاك معوقا أضافيا لمؤسسة الشرطة حدد علاقتها مع مواطنيها من خلال آلية التعامل مع تلك المظاهرات، وذلك على الرغم من تكتم المصادر الرسمية أو تجاهلها لحجم تلك الانتفاضات.

فالحرب العربية الإسرائيلية و ما أفرزته من تنامي الشعور القومي، سواء في برقة أم طرابلس أدى إلى حوادث دامية وخاصة في طرابلس بسبب كثافة الجالية اليهودية هناك سنة 1945 وسنة 1948 التي لاتكاد تختفي حتى تندلع من جديد كلما تفهقت الجيوش العربية، فتعم شوارع المدن مستهدفين اليهود القاطنين فيها بالحجارة وحرقت محالهم التجارية، الأمر الذي يؤدي إلى حدوث اشتباكات فيما بينهم كثيرا ما كانت تفضي بسقوط قتلى وجرحى من الطرفين، وحاولت الشرطة جاهدة التغلب على هذه المعوقات لكن اندلاعها في أكثر من مدينة عقد مسالة السيطرة عليها من دون اللجوء إلى استعمال القوة.

هذه الاحتجاجات زادت من تردي الأوضاع الأمنية، وترتب عليها هروب عدد من السجناء وتهريب عدد من السيارات، وكميات من الأسلحة والذخائر، وغيرها من الإمكانيات عبر الأراضي الليبية المصرية لدعم القضية الفلسطينية⁽¹⁾.

وعلى الرغم من عدم التدخل الأمني في بداية المظاهرات خاصة 1945 في الأيام الأولى لكن بعد ذلك بدأت الشرطة في حملات الاعتقال، ووجهت الاتهامات إلى الجمعيات السياسية الموجودة آنذاك والناشطين السياسيين كالحزب الوطني وجمعية عمر المختار في برقة، الأمر الذي دفع بالشرطة تحت ضغوطات من الإدارة إلى القبض على بعض العناصر، متهمين في ذلك جمعية عمر المختار بأنها هي من كان وراء هذه الاحتجاجات⁽²⁾.

(1) سامي حكيم، حقيقة ليبيا، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة 1968م، ص 261؛ القلال، المرجع السابق، ص 203.

(2) التقرير السنوي قوة بوليس طرابلس 1956م، المصدر السابق، ص 25

وبعد تشكل الدولة الوطنية كان في مقدمة التحديات التي واجهتها مؤسسة الشرطة هي تأمين الانتخابات، كونها أول تجربة انتخابية وتأمينها يحتاج إلى خطة أمنية محكمة في ظل النقص الذي تعانيه المؤسسة الأمنية، في وسط مجتمعي لم يعتد على هذا النمط من الأسلوب السياسي ، حيث تولدت الأحقاد والضغائن في نفوس الناخبين، واتهام القائمين على تأمين الانتخابات من أفراد الشرطة بالتلاعب والتزوير بنتائج أول انتخابات برلمانية بالحكومة الاتحادية 19 أبريل م 1952، وفتح صناديق الاقتراع، مما زاد من عمق الهوة بين قوة الشرطة والمواطنين، خاصة بعد أن قامت قوات البوليس باعتقال بعض المحتجين على نتائج هذه الانتخابات وإرسالهم خارج الحدود، ومن بينهم البشير السعداوي رئيس المؤتمر الوطني الطرابلسي وأحمد زارم رئيس جريدة الشعلة، وغيث عمار البلعزي الذي تم القبض عليه وقتله بعملية نوعية عدت أبرز التحديات التي واجهت الشرط، كونه يمتلك السلاح ويتقن فنون القتال باعتباره شارك في العمليات العسكرية ضد الإيطاليين بالمنطقة الغربية⁽¹⁾

كانت مؤسسة الشرطة وفق ما أشارت إليه برقية مشفرة بتاريخ 20-2-1952 من رئيس الوزراء محمود المنتصر إلى الملك تحمل مخاوف الحكومة من العملية الانتخابية المزمع عقدها في فبراير 1952، خاصة في طرابلس، توقعا حدوث صدمات دامية ليس بمقدور الشرطة عليها، وذلك بسبب الضعف الذي تعاني منه الشرطة والنقص في أفرادها المدربين على التعامل مع مثل هذه الأحداث، فضلاً عن التعب والإرهاق الذي ظهر على قوات البوليس من عمل ثلاثة أيام متتالية، وعدم توفر قوة كافية بديلة تستلم المهام عنهم وتريحهم بعض الشيء.

إن التخوف من الانفلات الأمني بسبب التأييد الشعبي للعملية الانتخابية بدأ يتصاعد مع توارد بعض الإشاعات إلى مسامع الشرطة بان الحكومة تبين التلاعب بنتائج الانتخابات عبر صناديق الاقتراع التي سوف تحفظ في مراكز الشرطة، وهو ربما يتعارض مع لوائح الانتخابات التي تنص على ضرورة أن تسلم صناديق الاقتراع إلى الجهة المختصة بعد فرزها، وما إن أعلن عن نتائج الانتخابات حتى وقعت صدمات دامية بين المواطنين وقوة الشرطة في عدة مدن بالغرب الليبي.⁽²⁾

(1) سامي حكيم، المرجع السابق، ص 177

(2) محمد المفتي ، السعداوي والمؤتمر، 1948- 1952 ، ط2، وزارة الثقافة والمجتمع المدني، ليبيا، 2012م ،

وتشير الحقائق حسب شهود عيان إلى أن الأحداث التي ترتبت عن العملية الانتخابية كانت مدبرة والهدف منها إفسال الانتخابات، وتأليب الرأي العام في الشارع على أفراد الشرطة لزعزعة الأمن ، بداية من الأسلاك الشائكة التي طوقت مقر المصرفية ومراكز الاقتراع، فضلاً عن ضباط إنجليز ورجال شرطة مسلحين متمركزين فوق الأسطح والمباني المحيطة بها، هذه الاستعدادات الأمنية كانت مستفزة للناخبين وزادت من حدة الاحتقان والهيجان الشعبي، الذي بدأ يتمدد باتجاه أفراد الشرطة، وعندها أطلق رجال الأمن بقيادة ضابط إنجليزي الرصاص على المحتجين من دون الالتزام بقواعد وشروط استعمال السلاح، وتم اعتقال خمسين شخص منهم بحجة منع الانفلات الأمني أمام التصعيد المجتمعي، وهو ما زاد المشهد خطورة لزعزعة الأمن والاستقرار بالبلاد، خاصة وأن هذه الأزمة كانت لها أبعاد قبلية، ونخص بالذكر على سبيل الاستدلال ما حدث في مدينة العجيلات، الاندفاع الجماهيري ضد قوات البوليس، وكاد أن ينسف قوات الأمن لولا تدخل قوات الشرطة من مدينة الزاوية وزواره لتقديم الدعم لمركز شرطة العجيلات، وتوجيه دوريات التفتيش التي طالت عدداً من المنازل والمزارع بحثاً عن الأسلحة والأشخاص المشتبه فيهم بالتحريض عن تأجيج الموقف وزيادة حدته (1)

هذا وفي الوقت الذي اتسع فيه نطاق الاحتجاجات على نتائج الانتخابات في طرابلس منددة بنتائجها وضعف مخرجاتها التي رأوا أنها لم تلب طموح ورغبات المجتمع ، كانت العملية الانتخابية في برقة تسير في ظروف أمنية جيدة إلى حد ما بسبب قوة دفاع برقة ، إلا أنه ثمة مظاهرات شعبية شارك فيها أعضاء من البوليس بملابس مدنية، هاجمت مقر المحكمة ومنازل عدد من مستشاريها؛ تنديداً بحكم المحكمة الذي يقضي بحل المجلس التشريعي وإسقاطه، وربما يفهم من هذا بداية المؤامرة على الشرطة والزج بها في كواليس السياسة لتحقيق مكاسب شخصية، الأمر الذي جعلهم يبعثوا بكتاب عاجل إلى الملك يطالبونه بضرورة اتخاذ التدابير الأمنية المستعجلة لحمايتهم (2).

والجدير بالذكر أن هذه المظاهرات الشعبية تكررت حتى في انتخابات أكتوبر من عام 1964م لاختيار أعضاء مجلس النواب، واتهمت الشرطة بأنها المسئولة عن اعتقال المرشحين

(1) أحمد زارم، مذكرات صراع الشعب الليبي ومطامع الاستعمار، الدار العربية للكتاب، 1943-1968م، ص،

(2) جريدة طرابلس الغرب، ع 379، 20 يناير 1964م

المناهضين للحكومة، ولكن الملك سرعان ما أصدر قراراً بحله بسبب الطعون المقدمة في نزاهة هذه الانتخابات وما صاحبها من قلاقل زادت حدتها.

على أن المظاهرات الطلابية التي نشبت في الشق الشرقي واتسع نطاقها لتشمل الشق الغربي شكل مشكلة حقيقة للمؤسسة الأمنية آنذاك، فقد اندلعت صدامات دموية بين قوة الأمن ومجموعة من الطلاب كانوا متأثرين بالمعارضة الوطنية ضد القواعد الأجنبية، ومنددين بالعدوان الثلاثي على البلاد العربية، ويعد مؤتمر القمة الذي عقد في القاهرة يناير 1964 بداية الشرارة الطلابية، حيث خرج عدد كبير من طلبة الجامعة في بنغازي تأييداً لمؤتمر القمة، واحتجاجاً على عدم حضور الملك محمد إدريس السنوسي لهذا المؤتمر شخصياً واكتفي بإرسال ولى العهد، وكانت هذه المظاهرات الأعنف التي سببت إرباكاً في عمل قوات الأمن واضطرت بقيادة العقيد السنوسي الفزاني إلى إطلاق النار على المتظاهرين، راح ضحيتها عدد اثنين من الطلبة وجرح العشرات جراء إطلاق النار على طلبة المدرسة الثانوية بنين من قبل رجال البوليس التابعين لمركز بوليس البركة بقيادة الملازم حمد حسين، ومنذ ذلك الحين أخذت العلاقات تسوء بين البوليس والطلبة وسرعان ما تدخل رئيس الوزراء السيد فكيني، وطلب من وزير داخلية ونيس القذافي بمباشرة التحقيق في الحادثة، وإيقاف الضباط المسؤولين عن حادثة إطلاق النار، وإحالتهم إلى التحقيق، وهم العقيد السنوسي الفزاني، والعقيد عبد الونيس العبار، والرئيس أول أحمد حسين، والرئيس سليمان بوشعالة، والرئيس سالم هدية⁽¹⁾.

الأمر الذي زاد من حدة المظاهرات الطلابية واتساع نطاقها ليشمل الشق الغربي من البلاد ونخص بالذكر طرابلس والزاوية وغيرها من المدن ، حيث بدأ المتظاهرون في مدينة طرابلس يطالبون بالتحقيق مع من تسبب في إطلاق النار وقتل المتظاهرين في بنغازي في يوم 13- 14 يناير 1964م بعد أداء صلاة الجمعة من مسجد أحمد باشا ومسجد السنوسية، ومسجد سيدي حمودة، عند محاولة البوليس تفريق المتظاهرين بتوجيه الإنذارات إليهم، ثم استعمال القنابل المسيلة للدموع، ولكن ردة فعل المتظاهرين كانت قوية، حيث بدأوا يهاجمون قوات البوليس بالحجارة والعصي الأمر الذي أجبرهم على استعمال القوة⁽²⁾، وكان من أصداء هذه المظاهرات رفع درجة الاستعداد والطوارئ بمركز بوليس الزاوية تحسباً لأي طارئ متوقع بسبب

(1) محمد المفتي، زمن المملكة، 1951-1969م، مرجع سابق، ص182ص184

(2) وثائق مركز بوليس الزاوية 1964 ؛ جريدة طرابلس الغرب، ع 379، 20 يناير 1964

تضامن أهالي الزاوية مع أحداث بنغازي، حيث لم يستمر الهدوء طويلاً، إذ خرجت في 29 يناير من نفس السنة مظاهرة شعبية واشتبكت مع قوات البوليس؛ مما أدى إلى سقوط قتيلين، وعدد 17 جريحاً من أبناء المدينة بعد أن استنزفت قوات البوليس كل المحاولات لتفريقها سلمياً.

وخلفت المظاهرات أضراراً جسيمة بالمرافق المدنية والأمنية بمدينة الزاوية، فضلاً عن اعتداءات شخصية على كل ما يمت للدولة بصلة، سواء رعايا أجنبية أم موظفين، تنديداً لما حدث في بنغازي، حيث قدرت هذه الأضرار بمبالغ مالية متفاوتة لتشمل مستوصف المدينة، وفرع مصرف باركليز، إضافة إلى خسائر في مركز البوليس قدرت بأربعين جنيهاً⁽¹⁾.

والجدير بالذكر أن هذه المظاهرات لم تقتصر على الشريحة المتعلمة فحسب، بل شارك فيها جل أطراف المجتمع، حيث شارك عدد من التجار منهم على سبيل المثال: عبداً بن كورة تاجر الذهب، وأبو عجيله صالح صاحب مقهى بسوق المدينة، وأثروا في الناس خاصة وقت الأسواق الأسبوعية⁽²⁾، ومن ثم يبدو أن هذه المظاهرات اتسمت بالشعبية أكثر منها طلابية، وربما كان من الأجدر أن تسمى بالمظاهرات الشعبية وهو ما أعاق عملية إخمادها من دون خسائر بشرية ومادية

والسؤال المطروح هنا: ماهي الأسباب الجوهرية التي أدت إلى اندلاع هذه المظاهرات والاحتجاجات وقللت من فاعلية المؤسسة الأمنية وعناصرها؟

هناك جملة من الأسباب السياسية والاقتصادية والاجتماعية وراء هذه الانتفاضات الطلابية، فالأسباب السياسية تمثلت في تأثير القضايا العربية على مكونات المجتمع الليبي، فتسرب التيارات الفكرية، ونمو الشعور القومي هز الأوساط الشعبية عند تقصير الحكومة الليبية تجاه أي قضية عربية، خاصة وإن العلاقة التي كانت تربط ليبيا بالدول العربية كثيراً ما كانت توصف بالسلبية، وهو ما يتعارض مع الموقف الشعبي الداعم لمناصرة الشعوب العربية في قضاياها القومية، فصار هناك نوع من الاحتقان والاستياء من أدائها حتى جاء مؤتمر القمة في

(1) هنري حبيب، ليبيا بين الماضي والحاضر، ت، شاكراً إبراهيم، ط1، المنشأة العامة للنشر، ليبيا، 1981م

ص89 وثيقة رقم 87- لسنة 1963م

(2) وثيقة رقم 87- لسنة 1963م مركز الزاوية

القاهرة 13-1-1964م لمناقشة القضية الفلسطينية والاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية، ونظراً لغياب الملك عن حضور هذا المؤتمر تحرك الوعي القومي عند العرب الليبيين⁽¹⁾.

وعلى الرغم من الأعداء التي تعلل بها الملك عن عدم حضوره للمؤتمر، إلا أن الأوساط الطلابية والشعبية لم تقتنع بهذه الأعداء، والتي منها ظروفه الصحية التي لا تسمح له بالسفر وغيرها من الحجج، زد على ذلك تواجد القواعد الأجنبية وتحكمها في المؤسسة السياسية بموجب المعاهدات الموقعة مع الحكومة كانت تثير غضب الفئة المتعلمة من الطلاب والمتقنين والطبقة العاملة، الأمر الذي جعلهم يطالبون بتصفيتها.

أما الأسباب الاقتصادية فقد نتلمسها من خلال التطور الذي حصل في البلاد نتيجة ظهور البترول وتحويل أبناء الريف إلى المدينة، حيث الحياة السهلة، وارتفاع نسبة المتعلمين، مما أدى إلى ظهور طبقة جديدة بدأت تطالب بالمشاركة السياسية، وتتفاعل مع القضايا العربية⁽²⁾.

هذا وتعد الأسباب المبدئية التي دعت إلى خروج المتظاهرين ضد الحكومة في الغرب الليبي هي تقريباً نفس الأسباب التي تحرك من أجلها المواطنون في مدن الشرق، إلا أن تدخل بعض الأطراف الفاعلة سياسياً واجتماعياً من برقة في مظاهرات بنغازي سلبياً، زادت الأوضاع سوءاً وأقحم المؤسسة الشرطية في صراع دموي قلل إلى حد كبير من ثقة الشعب بها، واعتبروها ما هي إلا أداة في يد الحكومة لتكميم الأفواه وقمع المحتجين، وذلك بسبب توتر العلاقات بين رئاسة الوزراء ونائب مدير الأمن العام محمود ابوقويطين، ويقال إن الأخير دس عدداً من عناصر الشرطة بملابس مدنية لإحداث شغب وتخريب في مرافق الدولة، الأمر الذي دفع البوليس إلى التدخل وإطلاق النار بكثافة، مما أدى إلى مقتل ثلاثة أشخاص وهي الخلفية التي اشتدت من أجلها المظاهرات في المدن الليبية، ولم تقف معاناة البوليس عند هذا الحد بل زادت بانديلا مظاهرات أخرى استمرت حتى يوم 8-6-1967م بسبب الهزيمة العربية في حربها مع إسرائيل، وانعكاس ذلك على مختلف شرائح المجتمع معبرة عن رفضها واستيائها من المواقف السياسية الليبية تجاه الاضطرابات التي تسود الساحة العربية إثر متغيرات الصراع العربي الإسرائيلي، هذا وفي طرابلس أعلن عن حالة الطوارئ لقوات البوليس لإيقاف المظاهرات التي زادت حدتها وشارك فيها أفراد من مختلف المناطق الغربية، انطلاقاً من مدينة الزاوية وصولاً إلى

(1) وثيقة رقم 137 لسنة 1964م وثائق مركز الزاوية بحوزة علي الهازل

(2) وثيقة بمركز بوليس قرقارش، لسنة 1967م.

منطقة قرقارش بطرابلس للالتحام بمجموعة أخرى لغرض مهاجمة قاعدة الملاحه التي تتواجد بها السلطات الأمريكية (1). والسؤال المطروح هنا: هل هذا التقدم يرجع إلى ضعف الأجهزة الأمنية وعدم القدرة على صدّه؟ أم أن انتماء المتظاهرين إلى مدن مختلفة ساعدت على تصاعد الموقف وأصبح من الصعب السيطرة عليه من دون إراقة الدماء؟

إن التحام المتظاهرين من مناطق مختلفة مع بعضهم البعض وتوزيع المهام عليهم، عقد عملية السيطرة السلمية على المظاهرات، وعلى سبيل الاستدلال نذكر بأن احد المتظاهرين من منطقة صياد كان مكلفاً بنقل المتفجرات (2)، وأحمد صالح من منطقة قرقارش وهي منطقة قريبة من مركز المدينة، وآخرين كانوا من منطقة الماية، ومجموعة أخرى كانت تنتظر وسط المدينة، وهو الأمر الذي أربك قوات البوليس وجرهم إلى أسلوب العنف وإطلاق النار على المتظاهرين والنزج بمن قبض عليه في السجون، بسبب تأثر هؤلاء بالتيارات الفكرية التي تسربت إلى ليبيا وأثرت على الفئات العمرية التي تتراوح أعمارهم ما بين 15-30 سنة، وهي فئة شابة قادرة على مواجهة القوة البوليسية، خاصة وأن المظاهرات شملت كل أطراف المجتمع من طلبة وعمال وفلاحين من مختلف المدن الليبية، مما يدل على انتشار الوعي الوطني الذي قادتته مدرسة الزاوية الثانوية بمدينة الزاوية، التي شكلت حاضنة للمعرفة وحرية الفكر في المنطقة الغربية وكان من نتائج هذه المظاهرات عموماً سقوط قتلى وجرحي لدى الطرفين، فضلاً عن تردي العلاقات بين الجمهور والأجهزة الأمنية المناطة بحفظ الأمن بالبلاد (3).

هذا ومن بين أعضاء البوليس الذين أصيبوا أثناء هذه المظاهرات بإصابات متفاوتة نتيجة القذف بالحجارة والركل بالأقدام، ملازم أول محمد فروة التابع لمركز بوليس الزاوية، وسالم عثمان من مركز بوليس العجيلات، والبوليس محمد أبو سنوقة التابع لمركز بوليس الزهراء وكانت إصاباتهم متفاوتة (4).

هذه التحديات الأمنية بسبب حركات الاحتجاج الجماعي كانت سبباً في تعديل القوانين وتطويرها، حيث أدخلت بعض التعديلات على القوانين واللوائح الشرطية السائدة، وبموجبها ألغي

(1) وثيقة غير مصنفة د-ت، بشأن المظاهرات الطلابية ضد الحكومة، مركز بوليس الزاوية

(2) وثيقة بمركز بوليس قرقارش، لسنة 1967م. بحوزة على الهازل

(3) وثيقة، المظاهرات والاحتجاجات الطلابية مركز بوليس الزاوية 1964م

(4) وثيقة رقم 19 غير مصنفة، 19-12-1962م مركز الزاوية بحوزة على الهازل

القانون رقم 33 لسنة 1962م بشأن قوة الأمن، وإصدار القانون رقم 18 لسنة 1964م القاضي بأن تكون قوة الأمن قوة نظامية مسلحة بقيادة الملك تابعة لوزارة الداخلية، ومن أبرز اختصاصاتها فض المظاهرات والمحافظة على النظام والأمن العام في الدولة، وربما القصد من إدخال جملة - نظامية مسلحة - لا تكون أقل تجهيزاً وتسليحاً من القوات المسلحة، وفي نفس الوقت تكون تابعة لقيادة مدنية تآتمر بأمرها وتخضع لتعليماتها، وقد جاء هذا صريحاً في المادة رقم 3، التي أجازت لرجل البوليس استعمال القوة بالقدر الضروري واللزام، بما في ذلك حق استعماله لفض التجمهر لأكثر من خمسة أشخاص على الأقل، هذا وحدد القانون أيضاً كيفية إطلاق النار، على أن يكون بالإنداز في الهواء، وفي حال لم يتم فض التجمهر يكون إطلاق النار بالاتجاه السفلي حفاظاً على الأرواح (1).

وعلى الرغم من أن القانون حدد جميع الحالات التي يجوز فيها استعمال السلاح بالقدر الضروري واللزام ولايجوز الإفراط في إطلاق النار عشوائياً، وإن حدث ذلك يصبح إفراطاً، ولكن ما حدث ومن خلال الوثائق يبدو إن المظاهرات انحرفت عن مسارها والبعض من المتظاهرين كان يتحرك بتعليمات وأجندات غير معلومة للعموم، فالتوجه إلى تكسير وتخريب الممتلكات العامة والخاصة، وإطلاق النار على أفراد من البوليس بمركز الشرطة أجبرت أفراد البوليس على استعمال السلاح بعد أن فشلت كل المحاولات لتفريقهم بشكل سلمي، فتم إطلاق عدد من القنابل المسيلة للدموع التي استعملت لتفريق المتظاهرين بلغ عددها 86 قنبلة، وعدد 191 ذخيرة بندقية 303، وعدد 60 طلقة 9 م، وعدد 43 عياراً 38م، وهذا ربما مؤشر يدل على حجم المظاهرة التي أتعبت رجال الأمن، وترتب عليها انعدام الثقة بين مؤسسة الشرطة والشعب، واتهامها بعدم الانحياز إلى الشعب في تحقيق مطالبه السياسية والاقتصادية ومحاربة الفساد (2).

وترتب على ذلك تعرض المؤسسة الأمنية لردود أفعال شعبية انتقامية مشحونة من بعض مشايخ واعيان القبائل في محاولة لتصفية حسابات شخصية، مثل حرق منازل لأفراد من الشرطة، والتهديد بالملاحقة والتصفية الشخصية كرد فعل من القبيلة على ما تعرض له أبنائها أثناء المظاهرات، بحجة أن المظاهرة سلمية وشعاراتها وطنية، إذا ما موقف الشرطة هنا من

(1) وثيقة تبين الحالات التي يجوز لرجل قوة الأمن استعمال لسنة 1964م، إدارة العلاقات العامة بوزارة الداخلية طرابلس،

(2) وثائق مركز بوليس الزاوية لسنة 1964م

وجهة نظرهم؟ وماهي حجتها من عدم التحامها بالشعب؟ خاصة بعد ورود أخبار بان رجال البوليس في بنغازي قد اقتحموا الجامعة وأخذوا يجرون الطالبات من شعورهن، واستخدموا الهراوات. في ضريهن⁽¹⁾.

هذه الردود الشعبية ضد المؤسسة الشرطة تعكس طبيعة العلاقة بين المؤسسة ومواطنيها، التي أصبحت في نظرهم أداة في يد السلطة الحاكمة لقمع المتظاهرين، ودعم النظام الحاكم واستمراريته.

(1) على الهازل، أحداث الزاوية 1964، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية 2004، ص36

الفصل الرابع

تأثير المؤسسة الشرطية على المجتمع والحكومة:

المبحث الأول: التأثيرات السياسية، حماية المؤسسة الحاكمة والاستقرار السياسي

المبحث الثاني: التأثيرات الاقتصادية فض المنازعات الاقتصادية وتأمين الحقوق
النفطية

المبحث الثالث: التأثيرات الاجتماعية . الضبط المجتمعي وحفظ الأمن والاستقرار

إن نشوء مؤسسة أمنية مختصة بحفظ الأمن والاستقرار في البلاد على الرغم من أن تأسيسها كان على يد أنظمة متباينة، إضافة إلى التحديات والمعوقات التي حدت من قدرتها وفعاليتها، فإن تأثيراتها كانت واضحة على المجتمع والدولة، وقد تباينت هذه التأثيرات بين سياسية واقتصادية واجتماعية؛ مما أسهم في تحديد أطر العلاقة بين المؤسسة ومواطنيها، وعلى الرغم من صعوبة تحديد فاعلية التأثير الأمني فإن هذا الفصل سيحاول تتبع تلك التأثيرات من خلال الحوادث التاريخية التي تعرضت لها مؤسسة الشرطة وكيفية معالجتها.

المبحث الأول

حماية المؤسسة الحاكمة والاستقرار السياسي

إن مسألة التأثيرات السياسية غاية في الأهمية بالنسبة إلى مؤسسة الشرطة، ذلك أنها تستمد وجودها وقوتها من المؤسسة السياسية الحاكمة التي أنشأتها فكان من الطبيعي أن تعمل جاهدة لحفظ الأمن والاستقرار السياسي للدولة، على الرغم من أن التأثيرات السياسية كانت متباينة بسبب الظروف التاريخية التي مرت بها مؤسسة الشرطة من جهة، وطبيعة المؤسسة السياسية الحاكمة آنذاك، فبعد الحرب العالمية الثانية، وسيطرة الإدارات الأجنبية على حكم البلاد، بريطانية في الشمال، وفرنسية في الجنوب، فإن مؤسسة الشرطة عملت على مواجهة التحديات الأمنية لإرساء قواعد الأمن والاستقرار، وتهيئة مناخ مناسب يمكن المؤسسة السياسية من السيطرة على مقاليد الحكم، خاصة في ظل النتائج الذي خلفته الحرب العالمية الثانية على البلاد. إن الدعم الذي تحظى به المؤسسة من القوات العسكرية، وإصدار العقوبات على مرتكبيها وفق قانون العقوبات البريطاني ساعد في دعم الاستقرار السياسي، حيث لم تحدث أي معارضة شعبية أو مظاهرات احتجاجية ضد الإدارة البريطانية وسياساتها الانفصالية في طرابلس وبرقة على رغم الاحتقان والرفض لهذه السياسة، مما يدل على إحكام القبضة الأمنية والتعامل مع الزعامات الفاعلة سياسياً وفق أطر تنظيمية كالحزب الوطني وجمعية عمر المختار وغيرهم، فكانت تراقب نشاطهم وتتدخل عند الضرورة. وعلى رغم من وجود مطالب سياسية فإنها كانت في إطار مقنن من خلال الأحزاب والتنظيمات السياسية سواء في شرق البلاد وغربها وبموافقة بريطانية، حيث حاولت مؤسسة الشرطة قدر الإمكان الحد من الخروقات الأمنية التي كان من

الممكن أن تؤدي إلى زعزعة الأوضاع السياسية، والتقليل من خطورتها من خلال استدعاء رؤساء هذه التنظيمات وتحذيرهم بأن لا يتم أي تحرك سياسي إلا بموافقة بريطانية، باستثناء بعض الخلافات مع أطراف سياسية تم التعامل معها، واتخاذ التدابير اللازمة حيالها بالإنداز الكتابي والتوقيف الاحتياطي، مما خلق نوعاً من الاستقرار الأمني وولد الثقة بين رجل الشرطة والمكونات الاجتماعية بالمنطقة، وقد نستشف ذلك من خلال التعاون الأمني بين مؤسسة الشرطة، وعدد من الأعيان وشيوخ القبائل في القبض على عدد من المطلوبين الفارين من العدالة⁽¹⁾.

إن الاستقرار الذي شهدته بداية السيطرة الأجنبية بفعل مؤسسة الشرطة والدعم الذي تلقتة شهد متغيرات عدة فيما بعد، فالظرفية التاريخية وما أفرزته من نمو الشعور القومي بسبب الصراع العربي الإسرائيلي الذي كانت له تأثيرات على البلاد الليبية أدى إلى حدوث انفصام في العلاقة القائمة بين العرب واليهود في نوفمبر سنة 1945 ومايو سنة 1948 ، مما هدد السلم والأمن الاجتماعيين خاصة في مدينة طرابلس حيث يتواجد أعداد كبيرة من اليهود تقدر بحوالي 23 ألف نسمة، واتسم أداء الشرطة في معالجة الأزمة المجتمعية بالقصور والإخفاق وخاصة في أحداث ، 1945 فلم تتدخل في الأيام الثلاث الأولى لبدء المصادمات بين الطرفين، مما أسفر عن سقوط ضحايا وخسائر في الممتلكات قدرت بحوالي 78 قتيلا، و 222 جريحا، هذا عدا الخسائر المادية لليبيوت والمحلات التجارية⁽²⁾ ، بل أن محاولة استهداف اليهود امتد نطاقها ليشمل مناطق أخرى، حيث تكررت حوادث القتل في بنغازي، حيث الملفات الجنائية جريمة قتل لأحد اليهود أثناء الاحتفال الذي أقيم في برقة بمناسبة أحياء ذكرى وعد بلفور⁽³⁾.

وعدم التدخل من قبل عناصر الشرطة في بداية الأمر كان يخدم أهداف سياسية عدة منها: إجبار الجالية اليهودية في ليبيا على الهجرة وهذا ماتم فعلا، حيث بدأت وكالات يهودية في تهجير اليهود إلى فلسطين فأدى ذلك إلى تناقص أعدادهم، فقد من بقي منهم في طرابلس

(1) التقرير السنوي للإدارة العسكرية البريطانية برقة 1945م، ص 28 ؛ وثائق أحمد الفقيه حسن، 1947، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.

(2) أسهمان معاطي، الإدارة البريطانية في ليبيا وأثرها على المجتمع، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم التاريخ، جامعة الزاوية، 1997 ص 92

(3) التقرير السنوي للإدارة البريطانية برقة، 1945، ص 28.

حوالي 8 آلاف نسمة، وفي برقة حوالي 200 نسمة⁽¹⁾ ، إضافة إلى اعتقال بعض الزعماء الوطنيين بتهمة التحريض على أعمال الشغب، وتراوحت أحكام العقوبات بين ثلاث وخمس سنوات⁽²⁾.

هذه المعالجة الأمنية ساعدت في استقرار الوضع السياسي للمؤسسة الحاكمة وخدمة أغراضها السياسية لكنها أحدثت قطيعة في العلاقة بين العرب واليهود بشكل نهائي. ولم تتمكن المؤسسة من منع الليبيين من المشاركة في الحرب العربية الإسرائيلية سنة 1948، حيث تدافع أبناؤهم على كتائب التجنيد للمشاركة في حرب فلسطين مع الجيوش العربية، فضلا عن التبرعات المادية وفق الإمكانيات المادية للمواطنين⁽³⁾.

وعند الإعلان على مشروع بيفن سفروزا 1949 حدثت مظاهرات واضطرابات رفضا للتقسيم، وللعودة الإيطالية لطرابلس، أي رفضا للسياسة البريطانية الرامية لفصل البلاد وتقسيمها، وأمام هذه الأحداث والتطورات وتزايد الاحتجاجات التي تجوب الشوارع قامت مؤسسة الشرطة بالتدخل وفض المظاهرات، وإلقاء القبض على العناصر القيادية المحرزة لتحافظ على الاستقرار السياسي.

والجدير بالذكر أن دور الشرطة في الاستقرار السياسي اقتصر على المدن الرئيسية وخاصة طرابلس وبنغازي التي اندلعت فيهما المظاهرات الشعبية مطالبة بالاستقلال والوحدة كردة فعل على السياسة البريطانية الانفصالية، لأن المناطق الداخلية كانت بعيدة عن التيارات السياسية بسبب انصراف الأهالي بشؤونهم المعيشية، وتحصيل قوتهم اليومي، خاصة أن الفترة من 1947 - 1948م التي شهدت أوضاع اقتصادية بائسة بسبب دورة الجفاف والنزوح السكاني نحو الشرق الليبي⁽⁴⁾.

أما فاعلية الأداء الأمني في ضبط المناطق الحدودية فقد عملت المؤسسة على مطاردة المهريين والمتسللين، فغالبا ما كان يتم مطاردتهم عبر الحدود الليبية المصرية، ويتبادل إطلاق النار معهم لتقع إصابات بينهم تصل إلى القتل أحيانا، ونتيجة هذه الأعمال طالبت قوة الشرطة

(1) أسمهان معاطي ، المرجع السابق، ص 92

(2) جريدة طرابلس الغرب، ع 766، 19 نوفمبر 1945.

(3) وثيقة رقم 175، المركز الوطني للدراسات التاريخية، لجنة فلسطين، 1948.

(4) المفتي، جمعية المختار، طموح المعارضة والديمقراطية في مجتمع تقليدي، ص74.

من إدارة الحدود المصرية المزيد من التعاون لصد هذه العمليات ومحاربتها لما تسببه من قلق داخل ولاية برقة، وإن عدم تأمين الحدود جعل الحكومة غير قادرة على التحكم في نقاط التسلل والتهريب عبر الحدود لاسيما تهريب الأسلحة، وعلى الرغم من ذلك تمكنت قوة الشرطة من ضبط كميات منها نتيجة الدوريات الأمنية المكثفة على الحدود الشرقية مع مصر، مما مكنها من استرجاع حوالي 34 بندقية و22 رشاشاً، و15000 إطلاقة، و 18 سيارة.، وبذلك قللت من التهريب، وإن لم ينته بشكل كامل لعدم إمكانية ضبط الحدود وتأمينها بالشكل المطلوب من ناحية، ومن ناحية ثانية أن البلاد تحت سيطرة أجنبية فترى في ليبيا امتداد لنفوذهم في الدول المجاورة ، فضلاً عن السكان القاطنين على المناطق الحدودية تربطهم صلات قرابية وعلاقات مصاهرة ببعضهم البعض، فمن الطبيعي أن تجد هؤلاء ينتقلون من دون إجراءات رسمية، ومن الصعب على رجل الأمن تحديد هوية هؤلاء الرحل، فتجدهم تارة بالأراضي الليبية وتارة أخرى بأراضي دول الجوار⁽¹⁾.

هذا ومن الإجراءات التي اتخذت للحد من هذه المعضلة ففي برقة على سبيل المثال تم الاهتمام بقسم الجوازات والمهاجرة، وإصدار وثائق سفر مؤقتة لمحاولة ضبط المتسللين على الأقل عندما تكون هناك وثائق يستطيع رجل الأمن أن يكشف ما إذا كان المتسلل يحمل أوراقاً تثبت هويته أم لا، وفي هذا الشأن أصدرت مصلحة الجوازات خلال الفترة ما بين 1945 - 1948م حوالي 4866 وثيقة سفر في برقة، وبناء على ذلك تقلصت حالات التسلل من 134 حالة سنة 1945م إلى 7 حالات سنة 1948م في الحدود الشرقية بحسب ما ورد في التقارير البريطانية⁽²⁾.

أما فزان، فقد خضعت بالكامل لسيطرة الجيش الفرنسي وفرض الجيش رقابة صارمة على كل المناشط بالإقليم، بحيث أصبحت فزان أقل الأقاليم نشاطاً سياسياً، بل وأجبر مجموعة من أهالي فزان على أن تكون موالية لها وتقدم له المعلومات عن أي تحركات أو نشاطات سياسية، فأصبح أهالي فزان في عزلة تامة محرومين من أي وسائل اتصال بالعالم الخارجي،

(1) التقرير السنوي للإدارة العسكرية البريطانية في برقة لسنة 1945، المصدر السابق، ص 28، القلال، المرجع السابق، ص 206.

(2) القلال ، المرجع السابق، ص 200.

إلى درجة أنهم منعوا أي مواطن فزاني من مغادرة الإقليم إلى طرابلس، خاصة بعد أن تعرض معسكر القلعة إلى هجوم انتحاري خلف عدداً من القتلى والجرحى.

والحقيقة إن عزلة الإقليم عن التيارات السائدة في الشمال رغم التواصل المحدود والذي يتم بطريقة سرية عن طريق الجمعية الوطنية في فزان بزعامة عبدالرحمن البركولي، فإن القوة العسكرية الفرنسية والفرق الأمنية المساندة لها كانت فاعلة في قمع كل التحركات، وتحقيق الاستقرار السياسي في الإقليم، من خلال حملة الاعتقالات التي أعقبت ذلك الهجوم من قبل السلطات الفرنسية لعدد من أهالي فزان، للقبض على المحرضين على الهجوم، وبحثاً عن مصادر الأسلحة التي استخدمها المهاجمون (1).

هذا وقد تمكنت مؤسسة الشرطة في عهد الدولة الوطنية من التأثير على الواقع السياسي الليبي من خلال دعم الدولة الناشئة، وضبط أمنها واستقرارها، وحماية مؤسساتها الملكية وانتخاباتها البرلمانية سنة 1952م، التي تعد أول تجربة حقيقية لمعرفة مدى فاعلية الشرطة وتأثيرها على المجتمع من الناحية السياسية. حيث بدأت باتخاذ التدابير الأمنية اللازمة لإنجاح العملية الانتخابية، وذلك بتصفية الخصوم واستبعاد بعض المعارضين والنشطاء السياسيين، الذين يشكلون تهديداً على الأمن السياسي إلى خارج الحدود لإضعاف هذه الزعامات السياسية والحد من نشاطاتها. وفي الوقت الذي نجحت مؤسسة الشرطة في إنجاز العملية الانتخابية في برقة من دون حدوث أي خروقات أمنية تذكر، شهدت العملية الانتخابية بطرابلس توترات وصدامات رفضاً لنتائج العملية الانتخابية بسبب انحياز الشرطة إلى أحد أطراف الصراع السياسي، حيث عملت الشرطة على الاحتفاظ بصناديق الاقتراع داخل مراكزها، فاتهمت بتزوير نتائجها لصالح مؤيدي الحكومة، خاصة وأن العناصر الشرطة أعلنت الاستفتاء العام حياً أي تحرك شعبي تجاه مراكز الاقتراع (2).

وعلى الرغم من كل هذه التحولات الأمنية التي باشرت تنفيذها قوة الشرطة، إلا أنها لم تستطع وقف الزحف الشعبي وخروج المظاهرات الراضية لنتائج الانتخابات التي لم ترضي مؤيدي حزب المؤتمر في كل من مدن الزاوية ومصراته ومدن أخرى سلمياً، مما أدى إلى تصادم دموي نتيجة إطلاق النار من قبل الشرطة على المحتجين خوفاً من تفاقم الأوضاع الأمنية

(1) عثمان الصيد، المرجع السابق، ص 146.

(2) محمد المفتي، زمن المملكة 1951-1969، دار الكتب الوطنية، بنغازي، 1010، ص 55.

وتصبح الأمور خارج السيطرة، مما أدى إلى مقتل 17 شخصاً وجرح 210 آخرين، فضلاً عن اعتقال 300 آخرين، و تفيد المصادر بأن كل من قتل في هذه المظاهرات الراضة للعملية الانتخابية كانت ببنادق رجال الشرطة وبتعليمات من الحكومة نفسها⁽¹⁾.

وتشير التقارير اليومية المعدة من وحدة المباحث الجنائية بطرابلس في 26-11-1951م، إلى أهم التحولات الأمنية التي اتخذتها المؤسسة الأمنية حيال تحركات الأحزاب السياسية لاسيما حزب المؤتمر الوطني في يوم إحياء الذكرى الثانية لاعتراف هيئة الأمم المتحدة بقرار استقلال ليبيا في أول يناير 1952م، حيث أخذت الشرطة منذ ساعات الصباح الأولى في مراقبة كل الأفراد الذين بدأوا يتوافدون على مقر الحزب، وأخذوا ينادون بوحدة ليبيا وإسقاط الفيدرالية، وحيال هذه الأعمال قامت الشرطة بتدوين أسماء بعض الأشخاص المشاركين بهذه المظاهرة، منهم على سبيل المثال الحاج بشير الحربي، صالح عمار الطيف، محمد وهيب الزقار، وأحمد بوعرقوب، وغيرهم، وكانت المظاهرة في البداية مظاهرة عادية والأسواق والمحلات التجارية مفتوحة، ثم بدأ العدد في تزايد وتوجهوا إلى الدكاكين وطالبوا أصحابها بضرورة إقفالها، غير أن البوليس تمكن من تفريق هذه المظاهرة وتأمين المحال التجارية، مما أدى إلى الاصطدام بين البوليس والمتظاهرين وما لبث أن اشتد نتيجة التهور في صد هذه المظاهرات والإفراط في استعمال القوة، مما أسفر على وقوع عدد من الجرحى، من بينهم مدير البوليس المدعو كارتر وعدد من أفراد الشرطة نقلوا على إثرها إلى المستشفى، وكان نتيجة هذه التصرفات خروج قرابة 300 شخص منددين بأعمال البوليس وقمعهم للمظاهرات، الأمر الذي أريك الحكومة وأدى إلى زعزعة الأمن والنظام ، كما عطل البرنامج العام الذي أعده الحزب الوطني، ولم يتمكنوا من إقامة الاجتماعات والموكب بحسب ما كان مرسوماً لذلك، هذا كما تم اعتقال عدد من البارزين في الحزب من بينهم صالح عمار اللطيف، ومحمد الزقار، وهو ما خفف من غلوان البوليس، وقد نلتمس هنا سرعة التحرك في ملاحقة واعتقال عدد من المتظاهرين، وأيضاً دقة المعلومات الاستخبارتية التي تم جمعها بواسطة جهاز المباحث الجنائية في معرفة الأشخاص البارزين

(1) محمد المفتي، السعداوي والمؤتمر، ص 227.

والقبض عليهم، وأهمهم صالح عمار الذي قبض عليه وهو خارج من بيته بحقيبة السفر بقصد مغادرة البلاد، وبعد تفتيش منزله وجد به العديد من المناشير السياسية (1).

وتعد القوة الوطنية المتحركة قوة احتياطية مجهزة للتدخل السريع خاصة في مواجهة المظاهرات ومكافحة الشغب، فضلاً عن شعبة المخازن لإمداد هذه القوة بالسلع التموينية، والأسلحة، والذخائر، والقنابل المسيلة للدموع وغيرها من الأدوات الأساسية التي تحتاجها القوة لإخماد المظاهرات، وقد نستقرا ذلك من تدخل القوة المتحركة في أحداث الشغب التي وقعت بمدينة بني وليد كنموذج بسبب عدم الرضى على نتائج الانتخابات النيابية، حيث اعتدى أفراد من المحتجين على رجال البوليس، فاضطروا إلى إطلاق النار لرد المهاجمين فقتل اثنان منهم وجرح اثنان من أفراد البوليس من بينهم مدير بوليس المقاطعة العقيد محمد المنصوري (*) الذي استطاع برفقة رجال البوليس استعادة السيطرة على الموقف، واحتوائه بالتعاون مع مراكز البوليس بالمقاطعة الشرقية لتقديم الدعم الضروري إذا لزم الأمر، خاصة إذا كانت القيادة من خارج المنطقة ولا تخضع لأي ضغوطات قبلية أو جهوية (2).

واستطاعت الوحدات الأمنية التابعة لمؤسسة الشرطة، وبدعم أطراف قبلية أخرى دعم الاستقرار السياسي في المناطق الغربية وخاصة في مدينة الزاوية التي شهدت هي الأخرى مصادمات مع القوة الأمنية، وفي محاولة للحد من المشكلة لجأت رئاسة الشرطة إلى وساطة القبيلة في مسالة إقناع الرافضين للانتخابات بتسليم أنفسهم أو الابتعاد عن المشهد السياسي، ومنهم على سبيل الاستدلال ضغوط الشرطة على بعض الأعيان من قبيلة البلاعزة لإقناع الشيخ عمار البلعزي بتسليم نفسه لاتهامه بأنه أحد المعارضين لنتائج الانتخابات والرافضين لها، هذا وتم إعداد خطة أمنية بحضور عدد من أفراد الشرطة، وتم محاصرة المكان المتواجد فيه والقبض عليه بعد إصابته بنيران الشرطة، كما تم القبض على عدد آخر من الأشخاص المتهمين بإعمال الشغب والرافضين لهذه الانتخابات التي أجريت في سنة 1952 وكان عدد كبير منهم ينتمون إلى قبيلة أولاد عيسى (البلاعزة)، وهي نفس القبيلة التي ينتمي إليها غيث بك عمار البلعزي،

(1) وثائق منشورة بشأن تقارير المباحث الجنائية طرابلس سنة 1951م، سالم الكبتي، ج2 مسيرة الاستقلال ، ص1274

(*) وهو من سكان مدينة زوارة ، تقلد عدة مناصب بالشرطة وكان له دور فاعل في تأسيسها وبناء إدارتها

(2) التقرير السنوي 1956م، ص22

منهم على سبيل الاستدلال، محمد بن عمار، وغيث عمار، الشيباني عمار، وتم إحالة هؤلاء ومن معهم بإجراءات قانونية إلى النيابة⁽¹⁾.

وتشير المصادر الوثائقية إلى أن الشرطة تعاملت مع العديد من القضايا السياسية، وتمكنت من وضع حد للخروقات السياسية التي واجهت الحكومة ومن بينها قضية مسجلة تحت رقم 56-625، بشأن التخطيط لمهاجمة قاعدة الملاحه، وتم التعامل مع هذه القضية وفق الإجراءات القانونية، والتحقيق مع المعتقلين⁽²⁾

السياسيين في قضايا الانتخابات الذين تجاوز عددهم 70 معتقلاً بواسطة ضباط بوليس وداخل مراكز الشرطة، وإحالتهم إلى النيابة العامة التي أصدرت أحكام متفاوتة بين ثلاث سنوات إلى 7 سنوات⁽³⁾.

وفي الوقت نفسه تمكنت مؤسسة الشرطة من حماية الشخصيات السياسية الدولية التي زارت ليبيا كملك السعودية سنة 1954 وبلغت الحماية أقصى درجاتها إلى درجة أن الملك الزائر أعجب بقوة البوليس والوضع الأمني بالمدينة مما دفعه للتبرع بمبالغ مالية لقوة بوليس طرابلس كمكافأة لما بذلوه من جهد وانضباطية أثناء الزيارة.

وعلى الرغم من أن مؤسسة الشرطة أصبحت مؤسسة تعمل على حماية المؤسسة الحاكمة وديمومة حكمها، لكن ذلك لم يمنعها من التعاطي مع الأحداث العربية بفاعلية، حيث ساهمت في نقل السلاح إلى الثوار الجزائريين سنة 1956 تحت إشراف ورقابة الشرطة، والتنسيق بين الأجهزة الأمنية في الولايات الثلاث وبسرية كاملة، دون تسريب جزء منها داخل البلاد، الأمر الذي يشكل تهديدا خطيرا على الأمن والاستقرار بالمنطقة، خاصة وأن الأوضاع الأمنية لم تستقر بعد في ظل الدولة الوليدة، والأمر يحتاج إلى ثقة بين الجهات الأمنية والضباط المنفذين بشكل عام.

إن مساهمة الشرطة الليبية في دعم الثورة الجزائرية هو جزء من تأثيرها القومي، مما يدل على فعاليتها وقدرتها على تأمين وصول الأسلحة إلى الأراضي الجزائرية، وذلك باختيار

(1) احمد زارم، مذكرات صراع الشعب الليبي مع مطامع الاستعمار 1943-1968، الدار العربية للكتب، طرابلس 1972، ص 237

(2) وثائق غير مصنفة، مركز بوليس الغربي 1956م، دار احمد النائب الأنصاري طرابلس

(3) وثائق غير مصنفة، مركز بوليس الغربي 1956، دار أحمد النائب الأنصاري.

عدد من ضباط الشرطة من ذوي الكفاءة والوطنية لتحمل هذه المسؤولية الصعبة، ومن بينهم عبد الحميد بك درنة قائد الشرطة بطرابلس ومحمود ابوقويطين قائد قوة دفاع برقة، والزعيم مفتاح بادي من فزان، وقد تم نقل شحنات السلاح بسيارات الشرطة أنفسهم بالتنسيق مع الحكومة، تحت سرية كاملة وتحفظ على الأسماء المشاركين فيها باستثناء القادة البارزين، وبمساعدة المواطنين مما خلق نوعاً من الثقة والتبادل بين الطرفين⁽¹⁾.

وهنا يبرز سؤال جوهري مهم عن كيفية تعامل المؤسسة الأمنية مع الانفجارات الشعبية بسبب التيارات القومية؟ وما تأثيرها على العلاقة مع كل فئات المجتمع؟

للإجابة على السؤال يمكننا القول إن التحركات الأمنية التي قامت بها مؤسسة الشرطة لصد المظاهرات الطلابية في بنغازي والزاوية، التي أشرنا إليها في الفصل السابق انعكاس بالغ الأثر في تصنيف المؤسسة الشرطة وهيتها في نفوس مواطنيها، ذلك أن إطلاق النار على المتظاهرين نجم عنه مقتل عدد من الطلبة الأمر الذي زاد من تعقيد المشهد، واستمرت المظاهرات تجوب الشوارع وترفع لافتات تحمل شعارات تدل على مدى الحقد والكراهية التي بدأ يكتسبها الشعب لرجال الشرطة والحكومة بشكل عام، مطالبين بمحاكمة المسؤولين عن إطلاق النار، الذين أفرطوا في استخدام العنف لتفريق المتظاهرين.

إن المعالجة الأمنية للمظاهرات الطلابية اتسمت بالعنف الدامي، مما أفقد الشارع الثقة في المؤسسة الأمنية، وخلقت نوعاً من التباعد والتناحر بينهما، وذلك بسبب نمو الوعي القومي الذي بدأ يتغلغل في نفوس الطلبة تجاه القضية العربية الفلسطينية وموقف الحكومة من ذلك، واستمرار بقاء القواعد الأجنبية على رغم الاستقلال، وسعت الشرطة مع بداية اندلاع المظاهرات الطلابية سنة 1963م إلى الأخذ بزمام الأمور لحماية النظام الحاكم، وعدم السماح بأي خروقات أمنية من شأنها أن تؤدي إلى زعزعة الأمن والاستقرار بالمنطقة، خاصة في خضم الانقسامات السياسية والخلافات الشخصية، التي جعلت مؤسسة الشرطة في موقف لاتحسد عليه، بحيث انعكس التأثير هذه المرة على الحكومة نفسها، واجبرها على استقالتها الواحدة تلو الأخرى، بل وتم حل البرلمان بالكامل بسبب القلاقل الأمنية المتكررة⁽²⁾.

(1) مصطفى بن حليم ، المرجع السابق، ص 354.

(2) تقرير مركز بوليس الزاوية 1964، الهازل، ص 29.

وفي محاولة لضبط الاستقرار السياسي وحماية المؤسسة الملكية عملت مؤسسة الشرطة على تعقب دعاة التيار الناصري، والحد من نشاطهم، ومما يدل على ذلك ما تعرض له أحد المعلمين المصريين بمدرسة الزاوية الثانوية من مضايقات وتكسير لباب منزله عندما كان خارج البلد دون سرقة أي من محتوياته لكونه أحد المشتبه بهم في انتمائهم للتيار الناصري والمروجين له، ومثل هذه الأعمال غالباً ما يقوم بها رجال الأمن بحثاً عن أوراق أو مناشير لنشر هذا الفكر والحد منه(1).

وفي الوقت ذاته نشرت عناصرها السرية التابعة لأمن الدولة في الفنادق والأماكن العامة لمراقبة القادمين لليبيا، وتوجهاتهم السياسية ونشاطاتهم السرية أن وجدت ، للحد من خطرهم في تأليب الشارع العام ، والوقوف على حقيقة الوضع في البلاد بتنامي تيار الرفض للمؤسسة الملكية(2).

بل عملت على رصد تحركات مشبوهة للسفير المصري بلبيبا، والمنسق معه مسبقاً بتجميع كمية السلاح بمنى السفارة المصرية بلبيبا حتى يتم تمريرها إلى الجزائر، هذا وقد باتت تدور الشبهات حوله وحول إمكانية استخدام السلاح للإطاحة بالمؤسسة الملكية. وبناء على المعلومات التي تم جمعها من قبل الشرطة، والتقارير التي قدمت للملك إدريس بالخصوص صدرت الأوامر لقوات الشرطة بطرده فوراً(3).

وعلى الرغم من جهود الشرطة في مراقبة هذا التيار والحد منه ولكنه كان فاعلاً ومؤثراً على الشباب خاصة بالمدارس، حيث يتواجد من يروج له من معلمين مصريين وطلبة، مما أفرز جمعيات سرية مناهضة للنظام كحركة القوميين والبعثيين الذين عملت الشرطة على ملاحقتهم، واعتقالهم لتضمن الاستقرار السياسي للدولة، لكن الغضب الشعبي زاد بعد أحداث 1967 وماتبعه من تداعيات، بل وصلت إلى درجة توجه جموع غفيرة من المنطقة الغربية باتجاه طرابلس قاصدة قاعدة الملاحة، أوقفتهم الشرطة في أحداث دامية، أحرقت فيها سيارات الشرطة ، وتم قمع المتظاهرين(4).

(1) وثائق غير مصنفة مركز بوليس الزاوية، 1963.

(2) وثيقة غير مصنفة بشأن الإدارة العامة لأمن الدولة 1965.

(3) الصيد ، المرجع السابق، ص114

(4) محمد المفتي، زمن المملكة، ص261 ؛ مصطفى احمد رواية شفوية، بتاريخ 2-3 2019م طرابلس

وفي نفس السياق تمكن أفراد الشرطة بمركز بوليس الميناء بطرابلس من القبض على ثلاثة شبان يخططون لمهاجمة قاعدة الملاحه، وفي الوقت ذاته تم اعتقال عدد من القوميين العرب، وبعض قادة نقابة عمال البترول المتهمين في قضايا المظاهرات والتحريض عليها منها قضية مسجلة تحت رقم 67-329 سجلت بمركز الأوسط، والقضية رقم 67-685 سجلت بمركز المدينة، والقضية رقم 67-354 بمركز شرطة قرقارش، والقضية رقم 67-848 سجلت بمركز شرطة باب بن غشير بطرابلس وتم إصدار أحكام مختلفة على المتهمين⁽¹⁾.

هذا وفي برقة سجلت القضية رقم 67-57 بمركز الشرطة الرئيسي بينغازي، وسجلت القضية رقم 67-58 بمركز شرطة البركة والرئيسي بينغازي، وقد أحيلت كل القضايا المذكورة بالمنطقة الغربية إلى محكمة جنايات طرابلس، في حين أحيلت قضايا المنطقة الشرقية إلى نيابة بنغازي الجزئية كل المحكومين في هذه القضايا السياسية مختلفة الأبعاد والأسباب تم الإفراج عنهم بقانون العفو العام الذي صدر لاحقاً بتاريخ 16 أبريل 1970م، وكان مسموح للسجناء السياسيين أن يعرضوا على النيابة العامة ويتلقون زيارات دورية من أهاليهم شهرياً على الأقل وإن لم يكن أسبوعياً⁽²⁾.

هذا ولما كانت الصحافة بعد تشكل معالم الدولة الوطنية وسيلة من وسائل الضغط ، شددت وحدة المباحث الجنائية برئاسة حسن التومي على مراقبة الصحافة، وأمرت بتوقيف بعض المسؤولين عن الصحف، منهم مسئولو صحيفة برقة، بسبب الإساءة إلى الأسرة الحاكمة، ومن خلال التواصل مع رئيس قوة دفاع برقة السيد محمود أبو قويطين في البيضاء، وعدهم بأن يكون خير وتم تشكيل لجنة تحقيق بعضوية كل من عبيد عامر، ورجب الماجري وعند إطالة أمد التحقيقات، تم تشكيل وفد برفقة الشيخ الصافي المنفي، وتوجهوا إلى الملك ل طرح الواقعة، وبدوره علق إنه لا علم له بالحادثة، وأمر بالإفراج الفوري عن الموقوفين وصرف مرتباهم،⁽³⁾ لذا استطاعت الشرطة إلى حد ما حماية الحكومة من الآلة الصحفية والتقليل من حجم مخاطرها على الأمن والسلم الاجتماعيين على حد سواء.

(1) المرجع نفسه، ص 288.

(2) الجريدة الرسمية، ع 20 أبريل 1970.

(3) المفتي، زمن المملكة، مرجع سابق، ص 288.

وتأسيسا على ماسبق فإن المحاولات المتكررة لمؤسسة الشرطة لدعم المؤسسة الملكية من خلال قمع المظاهرات، واعتقال الشخصيات الفاعلة والمؤثرة، ومراقبة التيارات القومية والصحف الوطنية الصادرة آنذاك جعل من المؤسسة الشرطة أداة قمعية للنظام الحاكم، مما أفقدها مصداقيتها في ضبط الأمن المجتمعي، وأدى إلى خلق نوع من عدم الثقة والنفور المجتمعي للمؤسسة وعناصرها الأمنية.

أما في فزان فالأمر يختلف عن مدن الشمال ، فقد تمكنت الشرطة من ضبط الأمن الحدودي، من خلال ربط المناطق الصحراوية بالأجهزة الاسلكية لمراقبة الحدود، ومنع تدفق المهاجرين والمتسللين، والحد من تهديداتهم التي تشكل خطرا على الأمن الوطني (1).

وفي الوقت نفسه استطاعت قوة الشرطة في فزان أن تحظي بنوع من الاحترام من قبل الأهالي، خاصة بعد أن شارك أفراد منها في رد الاعتداء الفرنسي على منطقة ايسين الحدودية جنوبي غات، وعلى إثر ذلك تم ترقية أفراد بالشرطة تقديرا للجهود التي يقومون بها في حفظ الأمن والاستقرار بالمنطقة، وتقديم المساعدة لأهلها، (2) وقد نستقري ذلك من مساعدة اثنين من رجال البوليس في تغيير حكم المحكمة على المواطن احمد راشد الذي حوكم بإدانته باهانة الذات الملكية، غير أن تدخل أفراد من البوليس الاتحادي والإدلاء بشهادتهما أمام المحكمة معتمدين في ذلك على دفتر الأحوال الذي لم تقيد فيه هذه القضية، وإن التهمة ملفقة بالمتهم ولا أساس لها من الصحة لذا حكمت المحكمة ببراءة المتهم من كل ما نسب إليه بمركز بوليس مرزق، وهنا قد نستشف من ذلك إن المسألة لاتتعدى كونها تصفية حسابات شخصية لا أكثر (3).

(1) جريدة فزان، العدد 6، 23-10-1967م

(2) جريدة فزان، العدد 4، 1-10-1957م

(3) جريدة فزان العدد 34، 6مايو 1958

المبحث الثاني

التأثيرات الاقتصادية (فض المنازعات الاقتصادية وتأمين الحقول النفطية)

إن نمو أي نشاط اقتصادي يستلزم توفر الأمن والاستقرار بالمنطقة، ومن ثم فإن دور الشرطة مهم جداً في تهيئة مناخ أمني يتمكن فيه الفلاح والصانع والتاجر وغيرهم من ممارستهم أعمالهم بحرية مطلقة، خاصة وأن جل الجرائم ارتكبت بسبب تردي الأوضاع المعيشية، لذلك كان من أولويات مؤسسة الشرطة إنشاء مراكز الشرطة في كل المدن والأرياف لاستقبال شكاوى المواطنين وتوثيقها، والحد من النزاعات الاقتصادية التي تحدث بين الفينة والأخرى. هذه الإجراءات ساعدت في ضبط الجرائم الاقتصادية وخففت من حدة النزاعات القبلية على الأراضي الزراعية والرعية، وتأمينها من جرائم الاعتداءات المتكررة عليها، وذلك من خلال تفعيل مهام الدوريات الأمنية وتسييرها حول المناطق الرعية والزراعية.

فقد عملت مؤسسة الشرطة الناشئة على المساهمة في التخفيف من حدة بعض الأزمات الاقتصادية كأزمة القحط والجفاف سنة 47 . 1948 وما تبعها من هجرة إلى برقة، التي كانت تشهد وضعاً معيشياً أفضل بإشراف الإدارة البريطانية على حراسة الأراضي في سهل بنغازي والمرج، من خلال عمليات تنظيم توزيع السلع التموينية بالبطاقات من خلال تجار البقالة في المدينة، وتأمين المخيمات الخاصة بإقامتهم فضلاً عن تشجيع الأهالي على جمع التبرعات لمساعدة أخوانهم القادمين من الغرب الليبي،⁽¹⁾ غير إن انتشار البطالة والازدحام الذي سببه هؤلاء المهاجرون مما انعكس على تردي الأوضاع الأمنية، وارتفاع الأسعار كانت سبباً في تجميعهم من قبل قوات الشرطة وإعادتهم إلى مناطقهم التي جاءوا منها⁽²⁾.

وفي محاولة يائسة من الشرطة لمعالجة الأراضي الرعية، وتطهيرها من الألغام بوضع علامات استرشادية تحذر المواطنين من الاقتراب منها أو المرور بها، وبذلك ظلت هذه المناطق بعيدة عن الاستغلال الاقتصادي في مجال الزراعة والرعي⁽³⁾.

(1) التقرير السنوي للإدارة العسكرية البريطانية 1947م، المصدر السابق

(2) التقرير السنوي ليرقه سنة 1948م، المصدر السابق، ص 31

(3) القلال، المرجع السابق، ص 204؛ شعيب، المرجع السابق، ص 181

ويعد الانضمام للسلك الشرطي فرصة للشباب للحصول على أعمال قارة بأجر ثابت في ظل تردي الأوضاع المعيشية بعد الحرب العالمية الثانية، حيث حاولت قوة الشرطة الاستفادة من العناصر الوطنية والدفع بهم في مجال العمل كل بحسب قدرته وإمكانياته، فتم فتح باب القبول أمام الشباب الراغبين في العمل في السلك الأمني، وقد انخرط عدد كبير من أبناء الوطن في مجال العمل بالشرطة، خاصة بعد استحداث بعض التحسينات على المعاشات والأوضاع الصحية لرجل الشرطة، وهي من أهم الأمور المشجعة للشباب على اللحاق بعمل الشرطة بقصد تحسين أوضاعهم المعيشية.

هذه الخطوات شجعت على عودة عدد كبير من عناصر الشرطة الوطنية إلى العمل، وشجعوا الشباب الذين ليس لديهم عمل أو دراسة أن يكونوا أفراداً بالشرطة، هذا فضلاً عن الاستفادة من خدمات المساجين ، والزج بهم في ميادين العمل خاصة في المزارع التي شهدت انتعاشة تحت إشراف الإدارة العسكرية البريطانية في برقة، حتى لا يكون هؤلاء النزلاء عالة على المجتمع بعد انقضاء مدة الحكم والخروج من السجن وعرضه للعودة إلى ارتكاب الجرائم ثانية، هذا وقد ساهمت هذه الإجراءات في توفير موارد مالية لمؤسسة الشرطة التي أصبحت تعتمد بشكل أساسي على اليد العاملة من نزلاء السجون بعد تدريبهم على المهن والحرف والصناعات المختلفة مقابل مبلغ مالي زهيد⁽¹⁾.

وتشير التقارير البريطانية إلى أن عدد أفراد قوة دفاع برقة ارتفع من 691 فرداً في شهر يوليو 1948م إلى 916 مجنداً مع نهاية العام، مما جعل قوة الشرطة في برقة قادرة على تأدية وظائفها بشكل أكثر فاعلية واقتدار⁽²⁾.

هذا ونظراً لاعتماد الدولة على الأسواق الأسبوعية وحركة التجارة فيها صار مسألة ضبط هذه الأسواق وتأمينها من أولويات الشرطة ومحل اهتمامها، وذلك لأهميتها كمورد من موارد الدخل اليومي للمواطن، فكلما تهيئة الظروف الأمنية المناسبة للتسوق كلما تشهد الحركة التجارية مردوداً مادياً أفضل ونشاط تجاري أكثر، ومن ثم فإن التركيز على حماية الأسواق جاء باتخاذ عدة تدابير أمنية لضبط عمليات بيع وشراء المواشي، لاسيما المشتبه في أنها حيوانات مسروقة والتحقيق مع مصطحبيها، وتقديمهم إلى العدالة.

(1) التقرير السنوي للإدارة العسكرية البريطانية برقة لسنة 1947م ، المصدر السابق

(2) التقرير السنوي للإدارة البريطانية في ليبيا، لسنة 1948م، المصدر السابق

وتشير الإحصائيات المعدة في فترة الإدارة العسكرية البريطانية، بأن سرقة الحيوانات في طرابلس وبيعها في الأسواق الأسبوعية للماشية قد انخفضت من 171 حالة سنة 1944م إلى 48 حالة سجلت خلال سنة 1951م⁽¹⁾ ، وذلك بفضل التعاون بين الأجهزة الأمنية في ضبط الأسواق وحمايتها من اللصوص.

وتمكنت المؤسسة الأمنية من الحد من جرائم الانتهاكات والتعدي الزراعي في برقة التي كانت تشهد ارتفاع وانخفاض بين الحين والآخر خلال الفترة ما بين سنة 1945م وسنة 1947م⁽²⁾ وهذا بلاشك جعل مؤسسة الشرطة تكثف من الإجراءات الأمنية التي تقوم بها مراكز الشرطة حيال هذه الجرائم كونها تمس أمن المواطن وقوته المعيشي. وتشير الوثائق التاريخية على سبيل المثال، إلى أن المدعو محمد مفتاح قد اعتدى بأغنامه على مزرعة المدعو محمد النيهوب في مدينة البيضاء ، فاضطر الأخير إلى إطلاق عيار ناري على الأغنام مما جعل فرقة من مركز بوليس البيضاء تتوجه إلى المزرعة وتقوم بإلقاء القبض على النيهوب وتقدمه للمحاكمة التي حكمت عليه بالسجن لمدة عام ومصادرة بندقيته،⁽²⁾ وتم أيضاً عاقبة محمد مفتاح وفق المادة 636، التي تنص على معاقبة كل من يدخل أو يطلق قطعانا من الأبقار أو غيرها من البهائم على أملاك غيره دون قصد الرعي بالحبس لمدة سنة، أو دفع غرامة مالية، أو بكلا العقوبتين معاً⁽³⁾ غير أن هذا الحكم تم تخفيفه بسبب تدخل القبيلة وأعيانها، خاصة مستشار قبيلة البراعصة والدرسة، والتوصل إلى عقد صلح بين أقارب المعتدي والمعتدى عليه لفض النزاع الحاصل بينهما.

واستطاعت قوة الشرطة تنظيم حركة التجارة البحرية ومراقب البضائع التجارية القادمة من الخارج إلى موانئ البلاد، والتأكد من سلامة إجراءاتها ومراجعة الحجر الصحي والذي تتم عادة بواسطة مفتش صحي، هذا ونظراً لتصاعد الخروقات الأمنية عبر المواني التجارية عملت قوة الشرطة ما بوسعها على وضع رقابة مشددة على السفن التجارية، ومراكب الصيد الموجودة على الساحل المقابل لميناء بنغازي،

(1) راسم رشدي، المرجع السابق، 228.

(2) صحيفة برقة الجديدة، 917، 9 يوليو 1947م

(3) مختصر قانون العقوبات البريطاني في طرابلس الغرب 1947، المصدر السابق ، ص 55

حيث كانت هذه المراكب تعمل على تهريب الغلال والمواد الغذائية، فضلاً عن المواشي وغيرها، وقد استطاعت الشرطة الحد من هذه التجاوزات التي كانت تتم غالباً بواسطة مراكب الصيد، لاسيما اليونانية منها بالتعاون مع صيادي الأسماك والأسفنج بالساحل الشرقي، وتم القبض على عدد منهم.

ولم تكن هذه السرقات تتم عبر البحر فقط، بل كانت تتم عبر الطرق البرية أيضاً، مما أدى إلى ارتفاع أسعار المواد الغذائية كالقمح والشعير بسبب أعمال التهريب التي تتم بحراً وبراً، حيث تمكنت الشرطة من القبض على عدد من مهربي القمح عبر الطرق البرية بالمناطق الصحراوية بواسطة أدلاء يخبرون تلك المسالك الترابية، والاعتراف عن مجموعات أخرى من اللصوص يقومون بسرقة كميات كبيرة من القمح والشعير من برقة، وتهريبه إلى طرابلس وبيعه بأسعار مرتفعة؛ نظراً لتردي الأوضاع المعيشية التي شهدتها المنطقة بسبب حالة الجفاف التي عمت أراضي الإقليم، وهو الأمر الذي جعل قوة الشرطة تتفطن لهذا الأمر وتباشر بإقامة حواجز مرورية ونقاط تفتيش عند منطقة إجدابيا والعقيلة للقبض على المهربين وتقديمهم إلى النيابة العامة للتحقيق معهم⁽¹⁾.

ومع توسع قوة الشرطة في ضبط الأسواق الأسبوعية وتأمين حركة التجارة خلال فترة تشكل الدولة الوطنية، أصبح بالإمكان تبادل المعلومات الأمنية بشأن الحيوانات المسروقة وبيعها خارج السوق، والشواهد التاريخية بخصوص ذلك كثيرة ومتنوعة، منها على سبيل الاستدلال: شكوى رفعها المدعو محمد فرح بمركز بوليس جنزور، بشأن سرقة إحدى أغنامه ليلاً، مما أدى إلى سرعة تحرك أعضاء المركز بتوجيه نداءات عبر موجات اللاسلكي لتعميم البلاغ، وبالفعل تمكن أعضاء من مركز بوليس السوق من القبض على الجاني عندما كان يقوم ببيعها خارج نطاق السوق بحجة أنه لا يريد أن يدفع الضريبة السوقية وقدرها 25 قرشاً، فتم القبض عليه من قبل دورية بوليس سوق الثلاثاء واسترجاع الحيوانات المسروقة.

وفي حادثة مماثلة تمكنت الشرطة ضبط من أحد تجار المواشي والذي قام بشراء أغنام من خارج أسوار السوق بثمن زهيد والتوجه بها إلى مدينة ترهونه، غير أن قوة الشرطة استطاعت

(1) التقرير السنوي للإدارة العسكرية برقة، 1948، المصدر السابق، ص30.

القبض عليه بعد رصد حركة البيع التي تمت خارج السوق، والتأكد من صحة مواصفات الأشياء المسروقة وبائعها(1).

وبناء على ذلك يمكننا القول إن الشرطة حاولت قدر الإمكان الحد من السرقات الاقتصادية من خلال ضبط الأسواق الأسبوعية ومراقبتها، تلك الأسواق التي تشكل ملتقى للتبادلات الاقتصادية من خلال حركة البيع والشراء، فتأمينها يشكل مسألة غاية في الأهمية بالنسبة إليهم، كونه مجتمعاً يعتمد على إنتاجه الزراعي والحيواني بصفة أساسية.

وفي برقة انعكس التحسن في الأوضاع الأمنية على أصحاب المحلات التجارية والأسواق، ألى درجة أن صاحب المتجر أو الحانوت يترك محله مفتوحاً، ويكتفي بوضع مكنسة أو شيء من هذا القبيل كعلامة تدل على أن صاحب المتجر فقط غادر لأداء وقت الصلاة أو تناول وجبة الغذاء، وهو ما شجع عدداً من التجار فتح المزيد من المحال والأسواق التجارية، وذلك نتيجة الجهود المضنية من قبل رجال الشرطة في ضبط شوارع المدينة واستقرار الأوضاع الأمنية فيها ، حيث تمكن رجال الأمن من ضبط عدد من الجناة في قضايا السرقة من المحال العامة (2).

ومن الإسهامات الأمنية الاقتصادية خلق ظروف أمنية مستقرة لإقامة معرض طرابلس الدولي(*) للترويج للنشاطات والصناعات الاقتصادية المحلية والدولية، في ظل تنافس الشركات العالمية على السوق الليبية الذي أوكل تأمينه لشخصيات أمنية عرف عنها بالانضباطية وحسن المظهر، نذكر منهم على سبيل المثال عضو الشرطة محمد الشنيتي، وكان يلقب بالبوليس حتى خارج نطاق العمل (3).

على أن التأثير الاقتصادي الأكثر أهمية يتضح في مدى قدرة المؤسسة الأمنية من عدمها في التحكم في النزاعات الفردية والقبلية حول الأراضي الزراعية والرعية. فهل تمكنت مؤسسة الشرطة من الحد من هذه الخلافات الاقتصادية؟

(1) وثائق غير مصنفة بشأن واقعة سرقة 1962-1963م مركز بوليس السوق، مركز بوليس جنزور، أرشيف نيابة الزاوية.

(2) برقة الجديدة، ع، 4451، 1966م

(*) صدر القانون الخاص بالمعرض في فبراير 1959، ويتم افتتاحه سنوياً تشارك فيه الشركات العالمية لعرض منتجاتها داخل السوق الليبية. للمزيد أنظر زاوية والشنواني، المرجع السابق، ص 123.

(3) مختار موسى، مقابلة سبق الإشارة إليها ؛ طارق محمود الشنيتي ، مقابلة سبق الإشارة إليها.

وللإجابة عن التساؤل يمكننا القول إن المجتمع الليبي مجتمع يعتمد بشكل كبير على الأرض في معاشه فكانت المشاكل على الأرض والرعي من أكثر الجرائم التي تواجه البوليس، والشواهد التاريخية حول هذه النزاعات كثيرة ومتنوعة، منها على سبيل الاستدلال النزاع الذي نشب بين مواطنين من قبيلة المناصير بجنزور بسبب احتجاز عدد 130 رأساً من الماعز عندما وجدوها ترعى بأرض ليس من حق صاحب الأغنام الرعي فيها مستعملين القوة والتعدي على الرعاة، وساقوا القطيع واحتجزوه بالحضيرة، ثم توجه إلى المركز لرفع الشكوى ضد المعتدين، وبالفعل تحرك البوليس إلى الحضيرة وطالب محتجزي الماعز بالإفراج عنها، وبمجرد تحويل أوراق المحضر إلى النيابة العامة أصدرت أمر قبض على الجناة لعدم امتثالهم أمام الشرطة، واستمرت التحقيقات إلى أن تمكن أفراد التحري بمركز بوليس جنزور من القبض على المتهمين، وتقديمهم إلى النيابة (1).

وتزدنا وثائق نيابة الزاوية وهي الوحيدة التي كانت بالمنطقة الغربية كنموذج على حجم الجرائم التي ارتكبت لأسباب اقتصادية، وأحيلت إليها من مراكز البوليس المختلفة التابعة لها بنماذج عن هذه النزاعات، ومنها نذكر قضايا مرفوعة بين عائلتين من قبيلة أولاد الشيخ بالعجيلات بشأن الاتفاق على استغلال أرض تعد وفقاً للشيخ أبو عجيل، إلا أن إحدى العائلتين خلت بالاتفاق ومنعت الأخرى من استغلال نصيبها من الأرض بل الأكثر من ذلك دفعوا بالأرض إلى أشخاص آخرين بالمغارسة، وحرموا العائلة من نصيبهم الذي يقدر بثمانية وثلاثين ديناراً، وبعد اطلاع النيابة على محضر الشكوى والاستماع إلى أقوال الأطراف حكمت النيابة برد حيازة الأرض إلى المدعي وإلزام المدعي عليه أو الطرف الآخر بالمصاريف والأتعاب. هذا كما تم رفع دعوى مدنية بسبب نزاع على قطعة أرض يوجد بها أشجار التين الشوكي (الهندي)، وذلك بين عائلتين تنتمي الأولى إلى قبيلة المحافظ والعائلة الثانية من قبيلة روابة بمنطقة الطويبية، وبما أن المدعي عليه لم يأت بما يثبت ملكية الأرض أقرت المحكمة بملكية الأرض للمدعي وهو من قبيلة المحافظ، وإلزام المدعي عليه بالمصاريف.

(1) واقعة بشأن نزاع على الأراضي 1961م أرشيف نيابة الزاوية.

والجدير بالذكر أن مثل هذه النزاعات لا تكاد تخلو منها أي مدينة أو منطقة ، ففي صبراته أيضا حدث نزاع بين عدة أشخاص من قبيلة الخطاطبة بخصوص إرث شرعي بقطعة ارض (شراك) بمنطقة دحمان⁽¹⁾

وبعد إجراء التحقيق وسماع أقوال المدعي والمدعي عليهما حكمت المحكمة بتاريخ 14-5-1968م حق المدعي، الساسي الناجح في ملكية الأرض، وإلزام المدعي عليهما بالمصاريف كاملة⁽²⁾.

ولم تقتصر قضايا التعدي الزراعي على الليبيين فقط، بل كانت هناك نزاعات بين الليبيين والمستوطنين الإيطاليين، ومنها اعتداء حيوانات المدعو المبروك الحاج التابع لبوليس الغابات على مزرعة الإيطالي روزاريو لياكو، وهو مسئول عن مزرعة شركة سالن بالمنطقة الغربية، وأحيلت القضية إلى نيابة الزاوية وحكمت على المتهم بغرامة قدرها خمسة جنيهات، وصنفت جنحة وفق المادة 458 ق.ع⁽³⁾ (2).

أما مواسم الحرث والزراعة وقت سقوط الأمطار فشهدت هي الأخرى مشاكل ونزاعات قبلية حول الأراضي، ولكن على الرغم من تدخل مؤسسة الشرطة في هذه النزاعات الاقتصادية خوفا من تطورها بشكل يؤدي إلى مصادمات بين القبائل ، فإن التأثير الأقوى كان من القبائل أنفسهم بحل هذه المسائل العالقة بينهم بطرق ودية بتخصيص مساحات خاصة لكل قبيلة للاستفادة من موسم سقوط الأمطار .

إن لجوء الأهالي إلى مراكز الشرطة واختيار القانون في حل نزاعاتهم يعطي دلالة واضحة على قوة الأمن في المنطقة الغربية، وبطبيعة الحال إن قوة القانون لا تتأتى إلا بوجود مؤسسة أمنية قادرة على بسط الأمن بالمنطقة، خاصة أن المجتمع الليبي يعتمد أساسا على الأرض في قوته اليومي سواء الزراعة أو الرعي، ومن ثم جل المنازعات كانت بسبب الأرض والمغارسة والمراعي.

أما فيما يخص الثروة الغابية فقد حاول بوليس الغابات حمايتها من القطع والتلف إلا بترخيص رسمي، مما ترتب عليه عدم اعتداء المواطنين عليها الغابات بسبب الخوف من

(1) أرشيف مديرية الأمن بصرمان، سجل رقم 1967.

(2) مجموعة وثائق محكمة الزاوية 1961-1967م

(3) وثائق غير مصنفة، أرشيف مركز بوليس صرمان.

الملاحقة الشرطة، وذلك وفق قانون الغابات رقم 12 لسنة م 1956 م، خاصة أن هذه الغابات كانت تشكل عاملاً مهماً في حياة المواطن البسيط لحاجتهم إلى الحطب في إيقاد النيران الذي يعد من أولوياتهم بالنسبة لسكان القرى والأرياف لاستخدامها في الطبخ والتدفئة، فقد كانت الشرطة تسيّر دوريات أمنية لمنع التعدي عليها والرعي فيها.

وتشير الوثائق التاريخية إلى محضر استدالات فتح للمدعو سالم بن محمد، بمركز بوليس صرمان بسبب الرعي داخل حدود الغابة الحكومية والحاق الضرر بشجر السنط وأشجار الكينا بالغابة الحكومية، وتم تغريمه بأربعة جنيهات بموجب المادة 14 من قانون العقوبات الليبي بنبابة الزاوية، (1).

كما إن كثرة الغابات العامة والحكومية بالذات غالباً ماكانت أحد الأسباب لهذه الخلافات والنزاعات القبلية، وهنا تشير الوثائق التاريخية إلى نشوب نزاع بين مواطن من قبيلة الجوامعية وأحد أعضاء البوليس المكلف بحماية الغابات، وذلك بسبب قيام الأول بقطع أغصان الغابة الحكومية، وتم فتح محضر بالخصوص وإحالته إلى النيابة التي بدورها حكمت على المتهم بالحبس خمسة وعشرين يوماً، وهي عقوبة تعد مشددة، العبرة منها عدم تكرار مثل هذه الاعتداءات، باعتبار أنه تطاول على موظف عمومي، وانتهك حرمة أملاك الدولة(2).

أما عن تأثير الشرطة في حماية الثروة الحيوانية ف جاء بتفعيل قوانين الثروة الحيوانية التي تنظم قانون الصيد ومواسمه، بداية بتنفيذ القانون رقم 68 لسنة 1955م الذي يحدد مواسم صيد الحيوانات وفق تصريح نافذ أو إذن مسبق يمنح للصيد الحق في ذلك، وقانون الصيد لم يقتصر على الحيوانات فقط والتي منها بقر الوحش الودان، الغزال، الأرنب، بل شمل صيد الطيور أيضاً والتي تشمل: الحجل العادي، الحجل الصحراوي، القطا، الحبارة، الحمام الأحمر الأهلي، كما تم تحديد الفترة الزمنية لكل صيد، وذلك وفق الآتي:

جدول رقم (15) يوضح أنواع الصيد ومواعيده

موعد الصيد	نوع الصيد
من 15 أغسطس إلى 15 أكتوبر من كل عام	بقر الوحش الودان - الغزال
من 15 أكتوبر إلى 30 نوفمبر من كل عام	الأرنب البري، الحجل والسمان

(1) وثائق غير مصنفة، أرشيف مركز بوليس صرمان.

(2) وثائق مديرية أمن صرمان ، سجل رقم 1967.

هذا الجدول يوضح الفترة الزمنية المناسبة لصيد كل من هذه الحيوانات، مراعاة فترة التكاثر والإنجاب، على أن لا يجوز لأي شخص أن يصطاد أكثر من ذكر واحد من بقر الوحش والودان، وأكثر من ذكرين من الغزال في السنة الواحدة، وفي حالة قيام الصياد المرخص له بقتل أي من هذه الحيوانات أن يبلغ أقرب مركز بوليس أو مركز حرس الغابات لاتخاذ الإجراءات اللازمة، هذا ومن مخالفات قانون الصيد : - عدم جواز صيد الحجل بالشباك، وعدم الصيد إلا بإذن كتابي من وزارة الداخلية. - عدم إلقاء النار على الصيد من عربة آلية أو طائرة، مما يؤدي إلى تشتيت الصيد وف - بيع أو شراء أي من الحيوانات والطيور المذكورة، ومن ضبط متلبساً يصادر صيده، ومن استعمل كلب الصيد من دون ترخيص يجوز حجز الكلب لمدة عشرة أيام لدى أقرب مركز بوليس أو حرس الغابات إلا بعد دفع مصاريف الكلب، وغرامة قدرها جنيه ليبي (1).

هذه الإجراءات جاءت لتنظيم موسم الصيد، وفرض غرامة على كل من يخالف قانون الصيد تقدر بالنسبة إلى الطيور 20 ج، ل، أما مخالفات الصيد بالنسبة إلى بقية الحيوانات يعاقب بغرامة قدرها 50 ج.ل، وكان كل ذلك يتم بالتنسيق والتعاون بين ضباط البوليس بالولايات وحرس الغابات، ويتولى مأمورو الضبط من رجال البوليس والقضاة مساءلة الصيادين ومحاسبتهم لأهمية هذه الثروة في التنمية الاقتصادية والسياحية التي كان يعول عليها كمشروع للدخل القومي للبلاد (2).

وبعد اكتشاف النفط وتوافد الشركات الأجنبية، أصبح دور الشرطة أكثر فاعلية بتأمين الحقول والموانئ النفطية والشركات المنقبة عن البترول؛ لحماية البلاد وحقولها البترولية من العمليات التخريبية التي كان تتعرض لها بين الفينة والأخرى، كرد فعل ضد تواجد القواعد الأجنبية، والتحكم في موارد الدولة (3)، وربما تفسر هذه الأعمال بأن الحقول النفطية استخدمت كورقة ضغط ضد مصالح الدول المصنعة صاحبة القرار لتغيير مواقفها السياسية تجاه القضايا العربية.

(1) وثائق مدرسة تدريب البوليس بأبي ستة بحوزة رمضان عبدالقادر .

(2) وثائق أهلية ، رمضان عبدالقادر ، 1965.

(3) بن حليم، المرجع السابق، ص438.

وتتضح هذه الفاعلية خاصة في فزان، حيث بدأت مؤسسة الشرطة بعقد اجتماعات رسمية دورية تضم شخصيات سياسية وعسكرية مع أطراف أجنبية، لمناقشة أوضاع الإقليم الاقتصادية، ومحاولة بناء أسواق جديدة، والتنسيق مع شركة أسو النفطية لتمويل مشاريع استثمارية للنهوض باقتصاد فزان، هذا وقد أثمرت هذه الاجتماعات التي كانت بحضور العقيد عبد الرحمن بادي قائد قوة شرطة فزان لإبداء رأيه في إمكانية إنجاز ما تمخض عن هذه الاجتماعات من مشاريع أمنية أم لا؟، وعلى سبيل المثال نذكر أنه تم مناقشة مدى إمكانية تحديد سعر المتر الواحد بوسط المدينة بحيث لا يتجاوز خمسة قروش، بالإضافة إلى الاتفاق مع شرطة بوليس فزان على تحصيل الضرائب نقداً أو عيناً وأكثر ما يمكن أن يقال في هذا الجانب تأمين حقول البترول في فزان وبأقل الإمكانيات، بحيث أصبحت الشركات والحقول النفطية في مأمن، ومن دون شك كلما كان التأمين محكم كلما أصبح المناخ مناسب للإنتاج أكثر، خاصة بعد إن تم تزويدهم بسيارات الدفع الرباعي نوع دوز، ولاندرو فر لتفعيل تلك الحماية وجعلها أكثر تأثيراً⁽¹⁾.

وتأمين الشركات لم يكن قاصراً على الشركات النفطية، فالشرطة عملت على حماية كل الشركات التي تعاقدت معها وزارة التخطيط للقيام بمشاريع تنمية داخل البلاد، كشركة ارسنكشال المتعاقدة مع وزارة التخطيط بتنفيذ تخطيط شامل لمدن المملكة، ويتضح ذلك من خطاب قوة الأمن العام بحكمداية الزاوية إلى جميع المراكز التي تتبعها وهي مركز بوليس الزاوية، زوارة، صبراتة، صرمان، العجيلات،

الزهراء، جنزور، العسة بحماية الشركة والعاملين بها، وتوفير بيئة أمنية ملائمة للعمل⁽²⁾. ولتأمين البضائع وضمان سلامة وصولها عبر المنافذ البحرية سخرت قوة الشرطة بعض الإمكانيات لضبط الأوضاع بهذه الموانئ وتأمينها، وذلك من خلال تسيير دوريات على متن زوارق البوليس على سواحل ولاية طرابلس وبنغازي، حيث تم توقيف أربعة قوارب لمخالفتها اللوائح المتعلقة بصيد الأسفنج والأسماك وتهريبها، فضلاً عن إنقاذ زوارق صيد محلية داخل المياه الإقليمية بالمنطقة الشرقية لأسباب قد تكون فنية أو طبيعية، هذا وصار بمقدور رجال البوليس بالتعاون مع الأجهزة الأمنية الأخرى فحص البضائع والأموال التي تخرج من الميناء أو

(1) جريدة فزان، ع، 11 نوفمبر 1957م

(2) وثيقة غير مصنفة بشأن التعاون بين الداخلية ووزارة التخطيط والتنمية، لسنة 1966م

تدخل إليه، وإصدار الرخص التجارية للبحارة لتنظيم حركة البواخر التي كانت ترسو بالموانيء سواء البواخر المحملة بالبضائع أم البواخر السياحية التي كانت ترسو وعلى متنها أعداد كبيرة من السياح الأجانب بعد أن عملت قوة الشرطة على توفير مناخ امن لهم، وهنا تشير بعض الإحصائيات المسجلة سنة 1956م إلى أن عدد السياح والمسافرين عبر منفذ ميناء طرابلس البحري بلغ 10707 راكباً.

وأما مراقبة البوليس للبواخر فكان يختلف من باخرة إلى أخرى، باعتبار أن لكل باخرة خصوصيتها، فهناك بواخر مدنية خاصة بالركاب وهذه تحتاج إلى بوليس الجوازات ومراقبة المسافرين وبلغ عددها 844 باخرة، وهناك أيضا البواخر العسكرية، والبواخر الخاصة بصيد الإسفنج وهي عادة تكون بواخر محلية وأجنبية بلغ عددها خلال سنة 1956م 108 باخرة⁽¹⁾.

وتشير بعض الإحصائيات إلى أن ميناء بنغازي استقبل نتيجة الظروف الأمنية خلال عام 1965م قرابة 150 سفينة خلال شهر، وبلغت إيراداته حوالي 500 ألف جنيه⁽²⁾.

والجدير بالذكر أن وجود عنصر نسائي تابع لجهاز الأمن في المواني والمطارات ساعد على التقليل من عمليات التهريب التي تتم بواسطة النساء، حيث تشير الوقائع إلى أن امرأة يهودية تم ضبطها بواسطة امرأة نائب عريف بحوزتها مجوهرات كانت تعتزم السفر بها إلى روما⁽³⁾. هذا ولتأمين البحر قام جهاز خفر السواحل بتسيير دوريات بحرية في حدود المياه الإقليمية بمسافة 12 ميل، كانت مجهزة بسلاح رشاش يستعمل غالباً في الدوريات البحرية لاستهداف المهربين بحيث أصبحت الحركة الملاحية والتجارية تحت رقابة مركز بوليس الميناء بطرابلس⁽⁴⁾.

أما التهريب عبر الحدود فعلى الرغم من إخفاق البوليس في منعه بشكل كامل إلا أن رجال الشرطة في بعض المدن استطاعوا أن يضعوا له آلية تنظيمية، وذلك بتسجيل البضائع التي تدخل البلاد بطرق غير مشروعة في مركز شرطة بالمدينة لكي تصبح العملية تحت إشراف

(1) التقرير السنوي لقوة بوليس طرابلس الغرب، 1956م ، المرجع السابق

(2) المصدر نفسه.

(3) مجلة ليبيا الحديثة ، المرجع السابق، ص 31

(4) وثيقة غير مصنفة بشأن دورات السلاح لإفراد البوليس لسنة 1963م، المركز الليبي للدراسات التاريخية طرابلس؛ مجلة ليبيا الحديثة، ع، 13، 1965م.

البوليس مباشرة، بهدف منع دخول الممنوعات إلى البلاد من خلال تكثيف دوريات الهجان، والعمل على تأمين الحدود مع دول الجوار وتحديد نقاط التهريب ومحاولة التمرکز فيها. والجدير بالذكر أن الحد من تهريب البضائع عبر الحدود الجنوبية الغربية خاصة مع غدامس، كان من أولويات الشرطة، فتم إنشاء نقطة بوليس وأن فجاجن، كرية وداد وتقع متاخمة مع الحدود الليبية الجزائرية وتعد نقاط مشتركة (أمنية وعسكرية) ويتواجد بها أفراد تابعون للبوليس، وأفراد تابعون للجيش، هذا واستطاعت هذه الفرق الأمنية حراسة الحدود وملاحقة المهربين⁽¹⁾.

وفي سياق تأمين السياحة كمصدر اقتصادي شرعت مؤسسة الشرطة على رسم خطة أمنية لحماية وتأمين الآثار والمتاحف من التهريب والتخريب، فقامت بتكليف عدد من الشرطة لحراسة المدن الأثرية، ومنع دخول الحيوانات إليها لأجل الرعي، ويتم إحالة من يتم القبض عليه متلبساً إلى مركز الشرطة بالمدينة، وكان من نتائج هذه الخطوة أن امتنع الناس عن الرعي داخل سياج المدن الأثرية، فاحتفظت المناطق الأثرية بمعالمها، وأصبح من المحظورات اشتعال النيران أو الطهي بداخل أسوار المدينة وللحد من عبث الزوار بمحتويات المدينة والكتابة عن الأسطح والجدران، خاصة بعد أن تم افتتاح نقاط أمنية ثابتة داخل المدن الأثرية، وأصبحت تعقد دورات تدريبية لأعضاء شرطة متخصصة بحماية المدن الأثرية، هذه التحولات الأمنية شجعت البعثات الأجنبية على إجراء دراسات بحثية وحفريات أثرية لاكتشاف معالم المدينة ومحتوياتها، وقد ساعدت الظروف الأمنية على أن تقيم هذه البعثات باستراحات داخل المدن الأثرية التي يشرف على تأمينها في الغالب رجال الشرطة⁽²⁾.

وهذا بالتأكيد انعكس على اقتصاد الدولة من حيث توافد الحركة السياحية لزيارة معالم المدينة الأثرية، حيث سجلت إحصائية الدخل من الحركة السياحية خلال سنتي 1967-1968م قرابة 17 مليون جنيه ليبي، هذه الإحصائية وإن صحت حتى ولو أنها تتنافى مع إحصائية إدارة الجوازات التي أحصت عدد الأجانب الوافدين على ليبيا بما فيهم عمال البترول

(1) احمد قاسم ضو، غدامس بين الماضي والحاضر، منشورات، دار الكتب الوطنية بنغازي، 2009، ص 87

؛ محمد الوحشي، بوليس سابق 1957م مقابلة شخصية 10-9-2017م

(2) عبدالله بن مصطفى، مقابلة شخصية سبق الإشارة أليها، وهو احد أعضاء الشرطة الكلف بحماية الآثار منذ عام 1967م.

لايتجاوز 4159 شخصاً، في وقت كانت قيمة رسوم الدخول للمدن الأثرية لايتجاوز 5 قروش،⁽¹⁾ إلا أن هذا يعكس التحسن الملحوظ في الأوضاع الأمنية، والتحرك الفوري في حال ورود أي معلومات تفيد باكتشاف موقع أثري نتيجة الحفر أو البناء العشوائي، والجدير بالذكر هذه المهام كانت تتم بالتنسيق مع مصلحة الآثار.

ونسند على دور البوليس في تأمين السياح من تصريحات المستر، جون - إنجليزي الجنسية - أحد أفراد الفوج السياحي الذي زار مدينة طرابلس 1961، في مقابلة مع مراسل جريدة طرابلس الغرب، عبر فيها عن ارتياحه وإعجابه بالمعاملة التي لاقاها من قبل شرائح المجتمع الذي صادف وأن التقى بهم، مشيراً إلى دور أفراد الأمن عامة، وخص أفراد الأمن السياحي و بوليس المهاجرة (الجوازات)؛ لإتمام إجراءات التفتيش عند نزولهم من الباخرة، مما يدل دلالة قاطعة على تأثير الشرطة، وفعاليتها في تأمين وفود السياح للمناطق الأثرية⁽²⁾.

خلاصة القول: لقد تمكنت مؤسسة الشرطة من خلال الحرص على تأمين الموارد الاقتصادية للمواطن والدولة من التأثير بشكل ايجابي في الحفاظ على الأراضي الزراعية من الانتهاكات، كونها تمثل المصدر المعيشي الأهم للمواطن، إضافة إلى أن قدرتها على تأمين الحقول النفطية والعاملين بها جعل الشركات تعمل على رفع معدلات الإنتاج، مما انعكس على زيادة الدخل القومي بشكل عام خاصة في نهاية الستينيات.

(1) صحيفة الرائد، ع252، 1967م.

(2) جريدة طرابلس الغرب، ع، 170، 16-6-1961م.

المبحث الثالث

تأثير الشرطة على ضبط الجريمة والاستقرار المجتمعي

إن الفترة بعد الحرب العالمية الثانية كانت تشهد توترات سياسية بسبب المطالبة بالاستقلال والوحدة وتوترات اجتماعية في العلاقة مع اليهود، مما هدد النسيج الاجتماعي وخاصة في طرابلس وبنغازي، إضافة إلى سوء الأوضاع الاقتصادية وما ترتب عليها من انتشار ظواهر السرقة والتسول، إلا أن مؤسسة الشرطة أثرت في هذه البيئة المضطربة. فهل تمكنت المؤسسة الأمنية من تحقيق الأمن والاستقرار المجتمعي من خلال الحد من الجريمة، وتقديم مرتكبيها للعدالة، وتطبيق أشد أنواع العقوبة عليهم؛ حفاظاً على استتباب الأمن والاستقرار بالمنطقة وتنظيم الحياة العامة بين السكان؟

والتأثير يمكن تلمسه من خلال حجم الجرائم المرتكبة، حيث سجلت التقارير البريطانية لعام 1948 انخفاضاً ملموساً في عدد الحوادث في برقة مقارنة بالعام الذي قبله. فحوادث المنازعات المختلفة تناقصت من 3523 إلى 3285، وحوادث السرقات من 432 إلى 249، والاعتداءات الزراعية من 856 إلى 710. مما يدل على الفاعلية الأمنية في مسألة ضبط الجريمة والحد منها⁽¹⁾.

وقد بلغ من محدودية الجرائم أن المحكمة المختصة تعقد جلسة كل أسبوعين في إحدى المقاطعات الثلاث أي أنها تنتقل من مقاطعة إلى أخرى بكامل هيأتها.

وبما إن الأسلحة كانت مصدر قلق للشرطة تم إصدار تراخيص للأسلحة التي بحوزة المواطنين حتى يسهل حصرها ومراقبة استعمالها، ويعاقب كل من يحمل سلاح من دون ترخيص بأشد أنواع العقوبات⁽²⁾، ومن ثم إن ضبط الأمن المجتمعي والحد من الجريمة كان من أولويات المؤسسة الأمنية لتحقيق الأمن والاستقرار.

وفي الوقت نفسه عملت على فض المنازعات القبلية التي لو تركت عما هي عليه لاتسع نطاقها، وسفكت فيها دماء كثيرة. وذلك بالتعاون مع القبائل بحكم فاعليتها وخاصة في المنطقة

(1) خليل القلال، المرجع السابق، ص200.

(2) التقرير السنوي للإدارة العسكرية البريطانية برقة، 1947م، ص3؛ مختصر قانون العقوبات البريطاني 1947، ص72.

الشرقية كقبيلة الدرسة التي عملت جاهدة على حل الإشكاليات العالقة، وتحقيق الأمن والاستقرار. (1)

والجدير بالذكر أن حالات القتل العمد غالباً لا تفلح الشرطة في تهدئة الأوضاع الأمنية، الأمر الذي يستدعي تدخل القبائل وعقد الاجتماعات بالتنسيق مع رؤساء مراكز الشرطة وكثيراً ما تفضي هذه الاجتماعات على الصلح بين القبيلتين بدفع الدية، وهو ما سعت إليه مؤسسة الشرطة للسيطرة على هذه النعرات، وعدم اتساع نطاقها لحقن الدماء بين القبائل، ومن ثم ظلت حالات القتل العمد ضئيلة لا تتجاوز 40 جريمة خلال إحصاء سنة 1946م (2).

وفي طرابلس حيث التنوع في المكونات الاجتماعية بين عرب ليبيا ويهود وإيطاليين، إضافة إلى جاليات أخرى كان من الطبيعي أن تبذل مؤسسة الشرطة جهوداً مضاعفة لإحداث التأثير المطلوب في هذا الإقليم الذي شهد هو الآخر وبأكثر قوة اضطرابات وتوترات أفرزتها المرحلة، ولكي نقف على حجم التأثير نستدل بإحصائيات الجريمة التي أشرنا إليها في فصول سابقة.

جدول رقم (16) يوضح معدل الجرائم المرتكبة في طرابلس

السنة	جرائم قتل	محاولة القتل	اعتداء	سرقات مختلفة	سرقة حيوانات	جرائم أخلاقية	مخالفات	جرح مختلفة
1944	40	24	297	1357	171	61	3062	2732
1950	40	24	2845	4150	23	140	20187	2555
1951	48	29	2878	4199	48	151	20811	2614

المصدر: راسم رشدي، المرجع السابق، ص 228

تشير معطيات الجدول من خلال مقارنة الجرائم في بداية الفترة ونهايتها على ارتفاع طفيف في جرائم القتل وانحصرت في نطاق شبه محدود فلا تكاد ترتفع حتى تنخفض إلى مؤشرها السابق، أما الاعتداءات فقد شهدت ارتفاعاً ملحوظاً ربما تأثراً بالأحداث السياسية والعربية التي شهدتها البلاد، وانعكست على مختلف الشرائح الاجتماعية التي عبرت عن رفضها واستيائها من نهج المؤسسة السياسية أمام متغيرات الصراع العربي الإسرائيلي؛ مما يدل على عدم الاستقرار الأمني في المنطقة، والفاعلية الأمنية لم تكن بالقدر الكافي في ولاية طرابلس ذات الكثافة السكانية العالية.

(1) صحيفة برقة الجديدة، ع 871 26 مارس 1947.

(2) التقرير السنوي للإدارة البريطانية 1947، المصدر السابق، ص 10.

هذه التأثيرات الأمنية شهدت تغيرات جذرية مع مؤسسة الشرطة الوطنية بعد الاستقلال، من حيث فاعلية الأداء الأمني وانعكاساته على المجتمع واستقراره، فبدأت الأمور تشهد استقراراً أمنياً، ذلك أن المؤسسة الأمنية في طرابلس تمكنت من ضبط الأمن المجتمعي من خلال أعضاء البوليس السري، الذين تم نشرهم في الشوارع العامة للحد من الجريمة، وتقصي أخبار النشطاء السياسيين والأحزاب السياسية التي قل تأثيرهم وفاعليتهم بسبب الاعتقالات التي طالت البعض منهم واستبعاد البعض الآخر خاصة ممن يتمتعون بدعم شعبي ملحوظ، فضلاً عن أخبار الشارع وما يدور من حوارات في المقاهي والمحال العامة⁽¹⁾.

وفي سياق الحديث عن الأمن الاجتماعي نجد ثمة طفرة طرأت على الأمن الاستخباراتي من الواقع الاجتماعي نفسه، الذي دفع بأبنائه إلى العمل بالشرطة بدعم من الأهالي، هذا وقد نستدل على ذلك من خلال مواقف مرت على عضو الشرطة الصغير شرابة عندما لفت انتباهه يوم كان بميدان السوق رجلان يبدو أنهما غريباء عن المنطقة بشهادة بعض المتسوقين والباعة، يرتديان ملابس قديمة وعكاكيز، فراوده الشك في أمرهم، فبلغ عليهما مركز البوليس، ومن خلال التحقيق اتضح أنهما يعملان بفرقة البوليس السري التابع للمباحث الجنائية طرابلس، ولم يقتنع بوليس المركز بهذه الاعترافات بل طلب من المباحث الجنائية طرابلس إرسال من يتحقق من هوية الشخصين واثبات ما يفيد بتكليفهما بالعمل داخل حدود حكمدارية أمن الزاوية، على أن يتم التسليم بشكل قانوني، وفعلاً جاءت سيارة المباحث واستلموا الشخصين بعد إثبات بأنهما عضوان يتبعان قوة الأمن بطرابلس⁽²⁾، وعليه ربما يفهم من هذا، إن ضبط الأمن المجتمعي كان يتم بالتعاون مع الأهالي في الشارع أو السوق، لأن رجل الأمن بحاجة إلى الدعم المجتمعي بكل أشكاله وأنواعه.

بل إن الدوريات الأمنية الراجلة والراكبة تمكنت من الوصول للمناطق والضواحي البعيدة عن المدن كالحرشة والصابرية في الزاوية على سبيل المثال ليلاً ونهاراً، مما مكنها من الوقوف على المشاكل وتقصي الأخبار والعمل على استتباب الأمن، والحد من الجريمة.

إن انتشار الفاقة والفقر بسبب الظروف الاقتصادية السيئة قبل اكتشاف النفط صحبة ظواهر سلبية في المجتمع كالتسول والتشرد. فكيف كان تأثير المؤسسة على هذه الظواهر

(1) وثائق غير مصنفة، إرشيف الزاوية 1966؛ الصغير شرابة، مقابلة بتاريخ 5.9.2016، الزاوية

(2) وثائق أهلية، رمضان عبدالقادر، 1965.

المجتمعية؟ هل تمكنت من القضاء عليه والحد منها؟ أم أنها صارت جزءاً من معالم المدن الليلية؟

ومع تفاقم المظاهر السلبية مثل ظاهرة التسول والتشرد، قامت مؤسسة الشرطة بالتخلص منها، بالقبض على المتسولين، وإيداع المتشردين في مؤسسات خاصة، والتخلص من هذه الظواهر التي ربما تكن من أسباب ارتفاع معدل الجرائم في الشوارع العامة.

وفي خطوة أخرى قامت بالتأثير في الأحداث وهم صغار السن من خلال تفعيل الفقرة - هـ - من المادة الأولى وفق المرسوم الملكي الصادر في 10/5/1955م، التي بموجها تعد الحدث متشرداً إذا كان سيء السلوك ومارقاً عن سلطة أبيه، أو من ليس له ولاية على نفسه، وتشير الوثائق التاريخية إلى تعامل الشرطة مع هذه الوقائع وفتحت دوراً خاصة لمثل هذه الحالات، الأمر الذي شجع بعض الأهالي الذين يشتكون من سلوكيات أبنائهم التوجه إلى مراكز الشرطة، ورفع الشكاوى ضدهم. وقد نستقري ذلك من تقدم مواطن برفع شكوى بمركز بوليس الزاوية ضد ابنه البالغ من العمر 12 سنة على أساس أنه مارق عن سلطته وأصبح غير قادر على تربيته ويطلب بإيوائه بدار الرعاية، وبالفعل تم مخاطبة مدير دار رعاية البنين بالزاوية لإيواء الحدث، غير أنه في إحدى جلسات النيابة اتضح لوكيل النيابة بعد التحدث معه بأنه لا تنطبق عليه صفة التشرد، لأنه ليس سيء السلوك كما ادعى والده، وإنما الأمر لايتعدى كونه لا يتجاوب لمطالب الوالد، خاصة بعد الحصول على تقرير المدرسة الذي يفيد عن أن مستوى الطالب ومحصله التعليمي جيد، وسلوكه حسن، ومن ثم قررت محكمة الأحداث عدم مساءلة المتهم وبراءته من تهمة التشرد ولا مبرر لاتخاذ أي تدابير وقائية طالما كان الطفل عادياً في سلوكه شأنه شأن الأطفال العاديين، ولم يظهر عليه أي جنوح للانحراف والشذوذ⁽¹⁾، وقد نستقري من هذه الواقعة ربما جهل بعض أولياء الأمور في التعامل مع أبنائهم وعجزهم على إصلاحهم، وهو ما يدفع بهم إلى دوائر الإصلاح والتأهيل التابعة لرئاسة البوليس للحد من سلوكيات أبنائهم.

هذا ومن قضايا الأحداث التي ربما تعكس الواقع الليبي وتأثير البوليس فيه، مشاجرة وقعت بين طفلين يبلغان من العمر اثنتي عشرة عاماً، والآخر خمسة عشر عاماً بمعهد المدرسة

(1) محضر جمع الاستدلالات رقم 128-1969، أرفيف مركز بوليس الزاوية

القرآنية بزواوية الأبشاة، أفضت إلى أذى جسيم لاحديهما نقل على إثرها إلى المستشفى، وبعدها توجه الوالد برفقة ابنه المصاب إلى مركز البوليس لفتح محضر بالخصوص، وعلى الرغم من قفل المحضر بالتنازل، إلا أن إجراءات التحقيق ضلت مستمرة، حيث وجه وكيل النيابة خطاب إلى رئيس مركز الزاوية بضرورة استدعاء الطفل الجاني ووالده، للتأكد من سلامة سلوك الطفل وتوبيخه، والتنبيه على والده بتحمل مسؤوليته تجاه سلوكيات ابنه كي يكون عبرة لأقرانه⁽¹⁾.

هذا وعملت مؤسسة الشرطة على توفير الرعاية الخاصة للمساجين الأحداث الذين لا تتجاوز أعمارهم سنة 18 سنة من حيث الأكل والرعاية الصحية، وفصلهم عن السجون الأخرى، كي لا يتأثروا بغيرهم من معتادي السوابق، مما أتاح لهم فرص التواصل مع أهاليهم والاطمئنان عليهم، هذا وأصبح من خلال الأخصائيين الاجتماعيين بالإمكان التعرف على المناخ الأسري الذي يعيش فيه هؤلاء، وإعداد تقارير إلى نضارة العدل؛ كي تهتم بقضايا الزواج والطلاق والنفقات الشرعية وما يترتب عليها من آثار سلبية على الحدث، وقد نلتمس ذلك من خلال وثيقة تبين مدى تعاون الشرطة مع ناصر العدل في استقطاع نفقة شرعية من السيد عاشور السنوسي للسيدة أنية مختار بقيمة ستة جنيهات فقط عن شهري ديسمبر 1964م ويناير 1965م⁽²⁾

وتأسيسا على ما سبق، يبدو أن ثمة اهتماماً واضحاً من البوليس بجنوح الأحداث والحد من سلوكياتهم السيئة، مع حث الآباء على تحمل مسؤولياتهم تجاه أبنائهم، وإلا فهم أيضا سوف يتعرضون للمساءلة القانونية، وربما هي نفس الأسباب التي جعلت ولي الأمر في القضية السابقة يلجأ لمركز البوليس لضمان حق ابنه وحماية نفسه من المساءلة القانونية، وعليه اهتم البوليس بدور الإصلاح الخاصة بالأحداث وتأهيلهم بالشكل المطلوب لإمكانية انخراطهم في المجتمع والمساهمة في بنائه.

والجدير بالذكر ثمة اهتمام طراً على مصلحة السجون كمؤسسة اجتماعية ساهمت في التقليل من حجم الجريمة، خاصة بعد افتتاح جناح الأحداث والإصلاح في سجن بنغازي. هذه المؤسسات تم تفعيلها من خلال تبني برامج التأهيل والتدريب للمساجين، بهدف تعليمهم حرفاً وصناعات تمكنهم من الاعتماد على أنفسهم في المستقبل، بدلا من اللجوء للسرقة والسطو

(1) محضر جمع الاستدلالات رقم 411-68م

(2) وثيقة غير مصنفة بشأن نفقة شرعية، لسنة 1965م، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية

فيكونون بذلك رجالاً صالحين يساهمون في خدمة المجتمع. حيث وضعت مصلحة السجون خطة للاستفادة من خدمات المسجونين، خاصة ممن يثبت عليهم من ذوي السير الحسنة داخل السجن وأحكامهم خفيفة، فيتم تشغيل عدد من نزلاء السجون بالمزارع التابعة لمؤسسة الإصلاح والتأهيل، وتدريب البعض منهم على أعمال الصيانة والطلاء وغيرها، وتشير الوثائق إلى أن حجم الإيراد من مزرعة سجن عين زاره بلغ 6000 ج، ل سنوياً، وقد دعم هذا السجن بمبلغ قدره خمسة آلاف دينار لشراء معدات زراعية، نظراً للفائدة المرجوة من هذه المزرعة⁽¹⁾.

وفي سياق التنظيم المجتمعي للمتواجدين الأجانب خاصة العاملين في القطاعات الاقتصادية، عملت مؤسسة الشرطة على متابعتهم، والتأكد من سلامة إجراءاتهم القانونية، خاصة وإن البلاد شهدت بعد الطفرة النفطية تواجداً للعمالة العربية من تونس ومصر بصفة خاصة للعمل في المزارع الليبية، بل أن البعض منهم قد دخل البلاد بصورة غير قانونية، لذا كثفت الشرطة حملاتها على مقاطع الحجارة والمناطق الريفية للقبض على هؤلاء ، وعلى سبيل الاستدلال نذكر أنه تم القبض على مواطن تونسي الجنسية وتسليمه لمركز بوليس الزاوية بسبب دخوله الأراضي الليبية من دون تصريح رسمي، وتم إحالة المحضر إلى النيابة التي رأت حبس المتهم احتياطياً لمدة خمسة أيام وفق المادة 302 ق.ع.ل⁽²⁾؛ لأنه يتعارض مع اللائحة التنظيمية التي تنص على إن لا يتم دخول وخروج الأجانب إلى البلاد إلا عبر المنافذ الرسمية كالمطارات والموانئ والمنافذ البرية وعداها يعد مخالفاً قانونياً، ومن ثم أصبحت المطارات والموانئ الليبية خاضعة لسيطرة الشرطة، مما مكنها من التحكم في حركة الدخول والخروج ومراقبتها حفاظاً على الأمن العام.

وتمكنت قوة الشرطة من خلال البوابات الأمنية الثابتة والمتحركة من ضبط الطرقات البرية التي تربط طرابلس بغرب وجنوب وشرق البلاد، كل هذه الطرقات شهدت نوعاً من الاستقرار الأمني بسبب نقاط التفتيش الأمني بمدخل ومخارج المدن، وأصبح أي مهاجر من دون وثائق رسمية لا يستطيع التنقل إلا عبر الطرقات الفرعية والمسالك غير الرسمية أثناء الليل

(1) التقرير السنوي للإدارة العسكرية البريطانية، 1947، المصدر السابق.

(2) وثائق مديرية أمن صرمان، 1966.

وتحت كنف الظلام بواسطة أدلاء وخبراء طرق، خشية الوقوع في قبضة الدوريات الأمنية، وتسليمهم إلى مكتب شعبة الجوازات (1).

وتقوم المؤسسة بفض النزاعات من خلال تكليف دوريات ثابتة في مناطق النزاع إذا وقع، وتوفير مصروفات لتموين هذه الفرق ومدّها بالماء والسيارات والعدد الكافي من الأفراد على مدار الأربع والعشرين ساعة، على إن تتولى هذه النقاط الثابتة تسيير دوريات على مدار اليوم لضبط الأوضاع الأمنية ونقلها في صورة تقارير يومية أول بأول إلى الرئاسة، ونظراً لافتقار هذه النقاط لوسائل الاتصالات وعدم توفر المركبات الكافية، أخذت رئاسة البوليس بالمقاطعات والمقاطعة الوسطى بالخصوص على عاتقها تسيير دوريات تشرف على هذه النقاط للاطمئنان على أحوالهم وتوفير احتياجاتهم (2).

وعلى صعيد السلم الاجتماعي حاولت مؤسسة الشرطة الحفاظ على المجتمع بمكوناته المختلفة من عرب وأجانب، وإيجاد الحلول الفورية والعاجلة لإنجاح لغة التفاهم والتعايش السلمي فيما بينهم، خاصة بعد اندلاع الأحداث الدامية في الشرق الأوسط، وتأثيراتها السلبية على المجتمع، فكثيراً ما تحدث اشتباكات ترهق رجال الشرطة وتعيق أي جهود تسعى إلى التهدئة، وإتاحة الفرصة للتجانس والتناغم في مناخ امني يسمح للجميع بممارسة حياته في أمن وطمأنينة، وعندما تفاقم الوضع وتكررت الاحتجاجات خاصة في طرابلس وبنغازي وما رافقها من خسائر في الأرواح والممتلكات رأّت الشرطة إنه لا بد من اتخاذ خطوات ملموسة لمواجهة هذه الاحتجاجات التي لم تلبث أن تخدم حتى تتدلّع من جديد، فتم تجنيد قوة إضافية تمكن الشرطة من إعادة الهدوء والاستقرار إلى شوارع طرابلس بركة، لكنها أخفقت في ذلك فكان تأثيرها ضعيفاً وفق المتغيرات العربية، فلم تتمكن من كبح الغضب الشعبي من جهة، ولم تتمكن من حماية الأقلية اليهودية بالشكل الكافي من الاعتداءات المتكررة، مما أدى إلى هجرتهم نهائياً من البلاد سنة 1967. على الرغم من احتفاء البعض منهم أثناء الأحداث بعائلات ليبية، إضافة إلى شخصيات فاعلة ومؤثرة سياسياً واجتماعياً منهم أعضاء في البرلمان الليبي، نذكر منهم، على سالم صقر الذي كان يستقبل التجار اليهود ويحتمون بنفوذه الاجتماعي والسياسي حتى يتمكنون

(1) الجريدة الرسمية، عدد خاص 1962.؛ أمر توقيف احتياطي بموجب حكم صادر من نيابة الزاوية 1962، أرشيف مركز بوليس صرمان.

(2) التقرير السنوي لسنة 1956، المصدر السابق، ص 16. 27.

من تصريف كامل بضاعتهم في ظروف أمنية جيدة⁽¹⁾ وفي ذلك دلالة على أنه على الرغم من الاحتقان الشعبي ضد الأقلية اليهودية تأثراً بأحداث الحرب إلا أن ذلك لايعني انعدام التعامل الاجتماعي والاقتصادي معهم من قبل المجتمع بأكمله.

أما عن تأثير المؤسسة في مساعدة الأهالي إبان الأزمات المناخية التي يتعرضون لها بين الحين والآخر في فصل الشتاء، فقد ساهمت الشرطة في التخفيف من حدة الكوارث الطبيعية لأهالي المناطق المتضررة كالزلازل الذي ضرب مدينة المرح في برقة سنة 1963م، وأدى إلى خسائر كبيرة في الأرواح والممتلكات، الأمر الذي استدعى تدخل عناصر الشرطة، حيث طالب اللواء محمد الزنتوتي - رئيس البوليس الاتحادي- في ذلك الوقت من أمر قاعدة وبلس الأمريكية بتوفير طائرات لنقل الإغاثة والتموين والخيام لمتضرري الزلازل، بالإضافة إلى تشكيل غرفة طوارئ بالبريد المركزي بطرابلس، والتأكيد على ضرورة إيصال هذه المعونات إلى المنكوبين بطريقة آمنة ومشروعة، خاصة بعد أن تسربت بعض المعلومات حول اختفاء كمية من المعونات على أيادي أفراد من الشرطة أنفسهم ، ومن ثم طالب الأهالي بضرورة أن تسلم المعونات وتوزع وفق الأحكام العرفية في برقة⁽²⁾ ، وهنا نلتمس دور القبيلة في دعم مهام البوليس أثناء حالة الطوارئ.

وفي المنطقة الوسطى تحديداً في مدينة زليتن واجهت قوة الأمن عدة صعوبات في إنقاذ عدد ممن غرقوا بسبب الفيضانات التي منيت بها المدينة وسببت في مقتل طفلين وخسائر جسيمة في الممتلكات لعدم توفر طائرات الإنقاذ وارتفاع مناسيب المياه التي غطت المنطقة⁽³⁾.

وفي جبل نفوسة أيضا قامت قوات البوليس بغريان بتوزيع معونات إنسانية لمنطقة تمنى التي تبعد 25 كم عن مدينة غريان، نتيجة الأضرار التي لحقت بها جراء الفيضانات، هذا وتم التوزيع بمعرفة رجال البوليس ووزارة العمل على المتضررين، وكان ذلك بإشراف مديرية أمن الريانة التابعة لمتصرفية يفرن بإشراف رئيس مركز بوليس الريانة المهدي السائح⁽⁴⁾، بل عملت

(1) عبد الرزاق صقر، مقابلة شخصية بتاريخ، 12-8-2014م

(2) محمد عثمان الصيد، المرجع سابق، 221

(3) وثيقة رقم 180-5-5-4355، ملف البر والإحسان - كوارث ونكبات، أرشيف مركز المحفوظات والدراسات التاريخية ؛ وثيقة رقم 1، ملف رقم-م-8-6-399 بشأن أوامر القوة 1963م

(4) التقرير السنوي لقوة بوليس طرابلس 1956م، ص، 12 - ص20

الشرطة في مواسم الأمطار على تنبيه المواطنين باخذ الحيطة والحذر من أي عوامل طبيعية مفاجئة قد تهدد أمن واستقرار المواطن بالأحياء السكنية.

وفي الجانب المروري شهدت المنطقة الشرقية تحسناً في خدمات المرور، وتنظيم حركة السير على الطرقات العامة خاصة الطريق الرابط بين بنغازي ودرنة، وصار لابد لسائقي المركبات من تراخيص قيادة وإلا يتعرض للمساءلة القانونية، مع الأخذ في الاعتبار قلة عدد السيارات في ذلك الوقت مقارنة بعدد السكان. (1)

كما يجب إن لا نغفل دور شرطة المرور في ضبط الأمن على الطرقات العامة في حواضر المدن للحد من مخاطر الحوادث المرورية والمخالفات العامة التي تهدد حياة المواطن وممتلكاته، حيث تشير الإحصائيات إلى أن قيمة الأضرار بالممتلكات خلال سنة 1956م بلغت 3005، 587 ج، ل، من أصل 29، 219، 350 حادث مرور مركبة آلية، نتج عنها 67 حالة وفاة، الأمر الذي جعل قوة الشرطة تبدأ بتفعيل بند المخالفات لمحاولة التقليل من هذه الحوادث المؤلمة.

هذا ولتسهيل عملية تحصيل الغرامات المرورية تم فتح مكتب تحصيل داخل بناية كل قسم مرور، وفي هذا السياق تشير الوثائق إلى أن حجم الإيرادات من المخالفات المرورية التي دخلت خزينة الدولة خلال عام 1955م كانت بقيمة 2، 615، 199 جنيه ليبي من أصل 9030 مخالفة، في حين بلغ حجم إيراد المخالفات العام الذي يليه 8، 673، 045 جنيه، ومن ثم كان لاتخاذ هذه الإجراءات فضل كبير في توفير هذه المبالغ، والجدير بالذكر أن هذا المكتب يبقى مفتوحاً طوال النهار لاستقبال من يرغبون في دفع الغرامات المرورية(2).

هذا وعلى الرغم من التدابير الأمنية حيال حوادث المرور إلا أنها ظلت في تزايد بسبب تزايد عدد المركبات الإلية على الطرقات العامة، حيث بلغت خلال سنة 1966 في بنغازي قرابة 300 قضية مرورية بحسب إحصائيات محكمة استئناف بنغازي(3).

والجدير بالذكر أن الشرطة تمكنت من اكتشاف أول قضية لزراعة نوع من الحشيش في إحدى مزارع غدامس من دون علم صاحب المزرعة بخطورة هذا النوع من الحشيش على عقول

(1) صحيفة برقة الجديدة، ع 4466، 1966

(2) التقرير السنوي 1956، المصدر السابق، ص20.

(3) صحيفة برقة الجديدة، ع 4466، 1966.

المواطنين، ويقال إنه اكتشف من قبل عضو تحري من أحد أفراد بوليس الجزائر، بعد ضبطه مع أحد المواطنين كان يود بيعه في الجزائر، وهو ما قد يضعنا في احتمال أن صاحب المزرعة لايعرف هذا النوع من الحشيش، ولكن الشخص الذي كان يشتريه بالتأكد هو على دراية به وهو معتاد على شرائه، وبعد التنسيق بين الفرق الأمنية بالنقاط الحدودية استطاعوا دخول المزرعة والقبض على صاحبها الذي اتضح أنه لايعرف هذا النوع من الحشيش⁽¹⁾.

وكان من نتيجة ضبط الشرطة للواقع الاجتماعي الحد من مخاطر الأفراد الذين يترددون على الأماكن العامة، وإن تم ذلك فيكون وفق قواعد الآداب العامة واحترام الآخرين، وخاصة الذين يكونون في حالة سكر ظاهر، والذين يتصرفون من دون وعي، ويقومون بسلوكيات تخل بالأمن المجتمعي.

وتمكنت مؤسسة الشرطة من فرض رقابة أمنية على عروض الأفلام بدور السينما، وطباعة الصحف، ونشر محتوياتها، فضلاً عن تأمين المهرجانات بأنواعها، وتأمين بعض الرحلات المدرسية وحماية الطلبة خاصة المعاهد والجامعات⁽²⁾.

وبما أن هناك العديد من القضايا الأمنية والاجتماعية متفاوتة الخطورة حلت بواسطة العرف لأهميته في مساعدة قوى الأمن في حفظ الأمن والسلم الاجتماعي، فقد تم إيجاد العديد من الحلول لقضايا تصنف من الناحية القانونية جنحة وتنتهي غالباً بالتنازل، منها على سبيل المثال قضايا السب والشتم والتهديد، وانتهاك حرمة المساكن، وهي من الشائع حدوثها بين أفراد المجتمع، ولكن لا يعني هذا أن كل القضايا الاجتماعية تحل بهذه الطريقة، فهناك قضايا دخلت دائرة النيابة محالة من مراكز الشرطة وحكمت بأحكام مختلفة، منها مثلاً قضية وقعت بين شخصين أحدهم من صرمان والآخر من قبيلة أولاد أبوحميرة بالزاوية، حيث اعتدى الأول على الثاني بالتهديد ثم بالضرب، وانتهى الأمر بفتح محضر بالخصوص وأحيل إلي النيابة العامة، وحكمت بتغريم المتهم بخمسة جنيهاً، وتصور قيمة الخمسة جنيهاً في ذلك الوقت كيف حالها، أي أن هذا الحكم ربما كان ثقيلاً بعض الشيء، كما أشير إلى قضية مشابهة وقعت بين شخصين من قبيلة أولاد بالليل سنة 1965م، حيث قام أحدهما بانتهاك حرمة مسكن الآخر، وتعرض له بالسب والضرب، وعلى الرغم من إصرار الطرف المتضرر بفتح محضر بمركز

(1) الطيب الكبير، مقابلة بتاريخ 13. 9. 2017، غدامس.

(2) التقرير السنوي 1956، المصدر السابق، ص 7

البوليس وإحالته إلى النيابة، إلا أنه أرغم على إعطاء التنازل تحت تأثيرات اجتماعية وحفظت القضية بالتنازل بنبابة الزاوية⁽¹⁾.

وفي قضية أخرى حيث قام سالم عبد الرحمن بتهديد المواطن محمد عبد السلام، وأصر المجني عليه أن يفتح محضر بمركز بوليس صرمان وإحالة المحضر إلى النيابة العامة، ومع ذلك انتهت القضية بالتنازل وحفظت بنبابة الزاوية سنة 1965م، كما كانت هناك قضايا تحفظ لعدم توفر الرغبة في إقامة الشكوى على الرغم من أحقيته في ذلك، منها على سبيل المثال قضايا الإيذاء الخطأ نذكر منها على سبيل المثال تعرض احد أبناء قبيلة أولاد عمارة للأذى بالخطأ من قبل عبد السلام عمار مخلفاً له جروحاً وحفظت القضية لعدم الرغبة في رفع الشكوى وذلك يوم 28-8-1965م، هذا وقد يفهم من هذه النماذج للقضايا التي تتردد على مراكز البوليس شبه يومي ولا يكاد يخلو مركز بوليس من وجودها، وغالباً ما تحل بالتنازل أو الغرامة المالية أو تحفظ لعدم الرغبة في رفع الشكوى من الطرف المتضرر، لأن المجتمع الليبي مجمع قبلي وإن اختلفت حدة القبيلة من إقليم لآخر⁽²⁾ ومن ثم منح القانون للشرطة أحقية أمن المجتمع وممتلكاته ووضع ضوابط أمنية للحفاظ على أموال الناس المفقودة والمسروقة، وذلك وفق ما جاء في أمر القوة رقم 120، الذي نص على أن يكون هناك سجل خاص باللقطات المعثور عليها، وأن تسجل بالحبر الأحمر، وإذا ثبت ملكيتها تعاد لصاحبها⁽³⁾، وإن لم يتسن ذلك يتم بيعها ويودع ثمنها بخزينة الحكومة ولها حرية التصرف في هذه الأموال وفق المصلحة العامة، وتشمل أكثر الأحيان ملابس وساعات يدوية وأواني و.الخ، ويتم كل ذلك بمعرفة ضابط مركز البوليس أو عن طريق شيخ القبيلة في الدواخل حتى لا تنهب وتباع من جديد⁽⁴⁾، ولهذا بدا الأهالي يتوجهون إلى اقرب مركز شرطة فور ضياع أي من ممتلكاتهم على أن تتمكن الشرطة من العثور عليها واستردادها، وهنا يبرز التعاون الأمني بين الشرطة والمواطن.

(1) سجل الجرائم 1965، مركز بوليس صرمان.

(2) مجموعة وثائق مركز بوليس صرمان، لسنة 1965م بشأن سجل الجرائم

(3) سجل الأموال الضائعة والموجودة، لسنة 66-67م، أرشيف بمديرية أمن صرمان

(4) قانون اللقطات رقم 55 لسنة 1957م، وثائق مدرسة تدريب البوليس بابي ستة، ضمن مجموعة وثائق

رمضان عبد القادر

واستطاعت مؤسسة الشرطة أن تلعب دور القاضي في معالجة العديد من القضايا الاجتماعية المتعلقة بالخلافات العائلية بمهنية عالية لحساسيتها، وتأثيرها على مستقبل الأبناء، والشواهد التاريخية كثيرة ومتنوعة في القضايا المقدمة لمراكز الشرطة ودورها في الحد من هذه الخلافات الأسرية ونكتفي هنا إلى الإشارة إلى واقعة حدثت بمنطقة سهل الجفارة، وهي اعتداء اثنين من الأبناء وأمهم على والدهم، وأحدثوا له إصابات بليغة توجه على إثرها إلى مركز بوليس الزاوية يشكي أبناءه وزوجته، وفتح له محضر بمعرفة ملازم ثان محمد قدارة (1) ، ومن هنا ربما نتلمس اهتمام البوليس بالقضايا الاجتماعية والسبق في حلحلة هذه الإشكاليات الأسرية لما تشكله من تهديد حقيقي للأمن والسلم الاجتماعيين وقد ينتج عنها قضايا التشرذم والانفلات الأمني خاصة الشباب في سن المراهقة، والذي ربما يعتمد عليهم في بناء المجتمع مستقبلاً، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى استطاع البوليس الدخول إلى البيوت والتحقق من الحالات المرضية التي ترد إلى المستشفى والوقوف على الأسباب الحقيقية وراءها لوضع حد للتجاوزات التي من الصعب أن ترد إلى بلاغات البوليس، بسبب العادات والتقاليد التي لاتسمح بنشر مثل هذه الخصوصيات الأسرية بمراكز الشرطة إلا نادراً.

إن التأثير الاجتماعي على مؤسسة الشرطة لم يكن قاصراً على الشمال فقط حيث الكثافة السكانية، فقد كان لفران والجنوب نصيب في ذلك، حيث تمكنت قوة الشرطة من الحد من ارتكاب الجرائم، وقد يفهم ذلك من خلال الوثائق التي تتضمن تصريح رئيس المجلس المحلي مرزق، بان الحالة الأمنية بالجنوب تبدو مرضية بعد خروج الفرنسيين، ولم تسجل في مركز بوليس مرزق أي جريمة خطيرة باستثناء بعض جرائم التعدي وسرقة ثمار النخيل(2).

وقامت المؤسسة بسبب التسلل الحدودي والهجرة غير الشرعية بحصر مواطنيها من خلال الأوراق الثبوتية، حيث صدر القرار الذي يلزم كل مواطن تجاوز سن الثامنة عشر أن يكون لديه بطاقة شخصية لإبرازها كلما طلب منه البوليس ذلك، كما تم تنظيم عملية حياة السلاح أو الاتجار به وفق القانون، الذي خوله ذلك وفق المادة 1-2 من قانون الأسلحة

(1) محضر تحقيق رقم 305 بخصوص مشاجرة 1962م مركز بوليس الزاوية

(2) جريدة فران العدد 49، 11-9-1967م

والذخائر الصادر سنة 1967م، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة تجديد رخص حمل السلاح قبل انتهاء مدتها بشهر⁽¹⁾.

هذا وبموجب جهود الشرطة بالتعاون مع قوة الحرس البلدي تم توجيه حملات نظافة للمدن وبعض الطرقات العامة؛ حفاظاً على صحة المجتمع والمنظر العام، ولعلنا نذكر مدينة سبها كنموذج كونها كبرى مدن الجنوب، تفعيل للإعلان رقم 1 لسنة 1958م بشأن منع إلقاء القمامة خارج المكان المخصص لها حفاظاً على صحة المجتمع من الأوبئة والأمراض ومن ثم يمكن حصر جل التأثيرات الشرطية على الواقع المعاش في فزان على النحو الآتي:

احتوت مدرسة البوليس التي تم تأسيسها في مدينة سبها أعداداً كبيرة من شباب المناطق الجنوبية، مما وفر لهم فرصاً للعمل وساهموا بشكل كبير في حماية وتأمين هذه المناطق، وحماوا حدودها من التسلل والتخريب.

إن ربط التمرکزات الأمنية بالمناطق الصحراوية النائية بأجهزة اللاسلكي ودوريات الأمن بما فيها الهجانة غرس نوعاً من الطمأنينة للمسافرين عبر الطرق الصحراوية إلى الدول المجاورة والقادمين منها، وذلك من خلال نجدة المواطنين وتقديم المساعدة لهم في حالة ضياعهم أو تيهانهم في الصحراء، هذا وأصبح السير يتم بمحاذاة هذه البوابات الحدودية والتسجيل في سجلاتها، بحيث أصبح المهريون معروفين لدى رجال الأمن، وهم من يفضلون الابتعاد عن التمرکزات الأمنية حتى لا يقعوا في قبضة البوليس.

أصبح بموجب القرارات الأمنية والترتيبات الشرطية أكثر من 65% من سكان الجنوب لديهم وثائق ومستندات ثبوتية، حيث بلغ عدد البطاقات الشخصية الصادرة في عام 1965م 14 ألف بطاقة، ما سهل حصر السكان في حالة الكوارث الطبيعية مثلاً⁽²⁾.

استطاعت قوة الشرطة إقناع شيوخ وأعيان القبائل بفزان بأهمية التعاون بينهم لحفظ الأمن ومكافحة التسلل عبر الحدود، وما يترتب على ذلك من انتشار الجريمة التي تهدد الأمن والسلم الاجتماعي بالمنطقة وامتداد حدودها مع أكثر من دولة. حيث استعانت قوة الأمن بفزان بعدد من شيوخ القبائل للتعرف على العائدين من المهجر من دون بطاقات شخصية أو أي وثائق

(1) جريدة فزان، العدد الثاني 25-9-1967م

(2) جريدة فزان العدد 49، 11-9-1967م

تثبت جنسيتهم الليبية، وذلك لمعرفة شيوخ القبائل بالتركيبة السكانية وانتماءات هؤلاء المهاجرين الذين غادروا فزان لأسباب مختلفة.

وتم التركيز الأمني على الصحافة وتسخيرها في الأمن والسلم الاجتماعي الذي يخدم المواطن، وقد نستقري من هذا أن رجال الأمن يبدو أنهم على درجة لا بأس بها من الوعي الثقافي باعتبار الصحافة والسينما سلاحاً ذو حدين، وقد يخلقان تأثيراً قويا على الرأي العام وخلق اتجاهها عدائياً لتشويه صورة البوليس، لذا طالب الزعيم عبد الرحمن بادي الصحافة بضرورة تغيير نهجها ما يخدم المواطن، وأن تساهم في زرع الثقة بين الشرطة والجمهور، وإناطتهم بالدور الحقيقي لرجل الأمن ومهامه بعيدا عن كل ما يعود بذاكرة المواطن لأساليب البوليس في مرحلة ما قبل الاستقلال، مشيراً إلى أهمية دور المواطن وتعاونهم مع قوى البوليس لخلق مناخ امني يساعد المواطن على التعبير، والعمل، والتنقل من مكان إلى آخر بأمن وأمان، وربما يفهم من تصريحات عبد الرحمن بادي وكأنه يود القول: احذروا من الفتنة التي قد تحصل بين الشرطة والجمهور كما حصل في مدن أخرى، خاصة وأن الوضع في فزان لا يستوعب مثل هذه الأشياء⁽¹⁾

هذه الخطوة الإعلامية لم تكن قاصرة على الجنوب، بل عمت لتشمل الوطن برمته ليدرك المواطن أهمية المؤسسة في استقراره وأمنه من خلال بث برامج تلفزيونية إرشادية وتوعوية، أهمها برنامج (الشرطة في خدمة الشعب) يذاع كل يوم أربعاء من كل أسبوع، وهو برنامج أمني اجتماعي يتضمن العديد من الأخبار الثقافية والتوعوية والنشرات الجنائية، هذا وأحيانا تقوم الشرطة بمرافقة تلاميذ المدارس في الرحلات المدرسية والنوادي الاجتماعية، وهي محاولة للنهوض بثقافة المؤسسات التعليمية أمنياً والتي يعد ضعفها من ابرز العوامل التي كانت سبباً في ارتكاب الجريمة.⁽²⁾

وغني عن البيان أن الشرطة استطاعت أن تثبت وجودها في كثير من الجوانب، وتدخل البيوت من أبوابها لضبط الأمن والاستقرار فيها، وغرس الثقة بينها وبين المواطن، من خلال البرامج الهادفة التي تخدم الوطن والمواطن.

(1) جريدة فزان، العدد الثاني 25-9-1967م

(2) مرسوم ملكي لسنة 1964، إدارة العلاقات العامة بوزارة الداخلية، طرابلس؛ أسامة جمعه هويدي مقابلة شخصية بتاريخ، 10.10.2016م صبراتة

خلاصة القول: إن مؤسسة الشرطة بوحداتها المتعددة عملت قدر الإمكان على التقليل من الجريمة والحد منها، بل إن المجرمين أنفسهم أخضعتهم لبرامج تدريبية وتأهيلية للاستفادة منهم في المستقبل، وقامت بضبط المدن والقرى، والحفاظ على الأمن والاستقرار المجتمعي، مما جعل المواطنين يهرعون للمراكز الشرطة حتى في خلافاتهم الشخصية؛ أيماناً منهم بأهمية الدور الذي تقوم به على الرغم من الصعوبات والتحديات التي واجهتها وحدثت من فاعلية أدائها الأمني.

الخاتمة

تأسست مؤسسة الشرطة في ليبيا بعد الحرب العالمية الثانية لحفظ الأمن والنظام بالمجتمع، وقد حظيت باهتمام متفاوت بحسب مصالح السلطات الحاكمة التي تعاقبت على الحكم ورغباتها وأهدافها، ابتداء بالدول الأجنبية بريطانيا وفرنسا اللتين سيطرتا على ليبيا بعد الحرب، وانتهاء بالدولة الوطنية المستقلة التي استكملت بناءها وتنظيمها، هذا وبعد فرز حيثيات المؤسسة الشرطية توصلت الدراسة إلى عدة نتائج عدة هي على النحو الآتي:

- إن تردي الأوضاع الأمنية في طرابلس وبرقة بعيد انتهاء الحرب العالمية الثانية فرض على الإدارة الحاكمة تفعيل المؤسسة الأمنية وفق منظومة شرطية متكاملة، حيث استمدت أصولها من أساليب الشرطة التي كانت متبعة في العهد الإيطالي، ذلك أن القوانين والتشريعات الإيطالية ظلت سارية المفعول في العهد البريطاني إلى حين عقد معاهدة الصلح مع إيطاليا، بل إن المؤسسة الحاكمة الجديدة عملت على الاستفادة من عناصر الشرطة الإيطالية في الإدارة والتدريب.

- الضبط الأمني وصرامة القوانين ودقتها مكن المؤسسة الأمنية في طرابلس وبرقة من السيطرة على زمام الأمور المجتمعية، خاصة وأنها عملت على الاستفادة من التكوينات الاجتماعية في المجتمع كالقبيلة في الشرق، والشخصيات الفاعلة في الغرب في استتبات الأمن واستقراره، وحل نزاعاته بالطرق السلمية.

- خضعت مؤسسة الشرطة منذ تأسيسها للإدارة العسكرية البريطانية، والتي جمعت بين الصفة شبه العسكرية المتمثلة في التشكيلات الأمنية المسمى بقوة دفاع برقة، والصفة المدنية المعبر عنها بقوة الشرطة أو البوليس في طرابلس، مما كان له بالغ الأثر في التركيبة الأمنية وصبغها بالصبغة البريطانية التي كانت بلاشك واضحة وملموسة.

- ضمت مؤسسة الشرطة في عهد الإدارات الأجنبية ضمن عناصرها قوات وطنية ازداد عددها يوما بعد الآخر؛ مما مكنهم من اكتساب خبرات أمنية أهلتهم فيما بعد لتسلم زمام المؤسسة الشرطية، وقيادتها عند إنشاء الدولة الوطنية.

- وفي الوقت الذي كانت فيه مؤسسة الشرطة في برقة وطرابلس تعمل على تنظيم نفسها وزيادة عدد وحداتها كان الوضع في فزان يختلف تماما، فهو خاضع لسيطرة عسكرية أجنبية عملت

- على ربطه بمستعمراتها الإفريقية، فالقبضة العسكرية على فزان ومحدودية كثافته السكانية، وعزلته عن بقية الأقاليم في الشمال، مكنت الإدارة الفرنسية من ضبط الأمن به والسيطرة على سكانه ، فانخفض معدل الجرائم بالإقليم ، وحلت أغلب مشاكله بالطرق التقليدية.
- وعند تشكل الدولة الوطنية انعكس نظامها السياسي الفيدرالي على مؤسسة الشرطة، فتعددت وحداتها الأمنية، وتداخلت اختصاصاتها وتنازعت فيما بينها؛ مما انعكس سلبا على أدائها الأمني في مواجهة بعض المشاكل المجتمعية، بل إن البعض منها كقوة دفاع برقة بسبب قوة قادتها كونهم من القبائل القوية وولائهم المطلق للملكية يتصرفون بحرية تفوق بقية الوحدات الأمنية الأخرى.
- لقد تمكنت المؤسسة من خلال تفعيل مدارس الشرطة، واستقطاب عناصر جديدة للدراسة بها، وتكثيف الدورات بها، وتضمين المناهج معارف متعددة من تأهيل عناصر ذات كفاءة عالية، تعاملت مع الأزمات الأمنية باحترافية واقتدار .
- قامت مؤسسة الشرطة بإجراءات ترتيبية في توزيع قيادات الشرطة وعناصرها بتعيينهم في مناطق بعيدة عن مناطق سكانهم ليكونوا أكثر فاعلية في ضبط الأمن، وتجنب الضغوط الاجتماعية والعلاقات القرابية التي تحد من قدراتهم، وتمنعهم من التصرف بحرية مطلقة تجاه المشاكل الأمنية.
- عملت مؤسسة الشرطة في خطوة متقدمة لاستكمال بنائها الداخلي كمؤسسة وطنية مستقلة بالتخلص من التأثير الأجنبي على مستوى قياداتها بتلييب المؤسسة، أي تسليم تسيير أمورها للعناصر الوطنية الفاعلة بعد خروج العناصر الأوربية منها تأكيدا لمبدأ الاستقلالية.
- تعد مشكلة السلاح الذي كان نتاجا لمخلفات الحرب العالمية الثانية تحديا كبيرا للمؤسسة منذ نشأتها، لما تسبب فيه من تزايد حالات القتل والفوضى في البلاد، لكن حملات تجميعه وإصدار قرارات الترخيص من جهة، ومنع الاستعمال في الأوجه غير القانونية من الجهة الأخرى مكن الشرطة من الحد منه.
- تعد المشاكل الحدودية من هجرة غير قانونية، وتهريب للسلاح والمواد التمييزية معضلة كان من الصعب على مؤسسة الشرطة تجاوزها بسبب اتساع الرقعة الجغرافية، ودراية المهربين بالطرق والمسالك الحدودية، وعلاقاتهم مع مهربي الدول المجاورة؛ مما قلل من قدرتها على الضبط الحدودي على رغم المجهودات المبذولة للحد منها.

- وعلى الرغم من كل الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي مرت بها مؤسسة الشرطة استطاعت مؤسسة الشرطة تحقيق نوع من الأمن والنظام والاستقرار المجتمعي، وأن تفتح السجون لمرتكبي الجرائم من جميع شرائح المجتمع، وأن تعمل على حل مشاكل المجتمع من تعدي زراعي إلى نزاعات في مواسم الحرث، بل تمكنت من خلال دورياتها الراجلة والراكبة من الدخول إلى الأحياء والشوارع، وتتبع أخبار المجرمين والقبض عليهم قبل ارتكاب جرائمهم، مما جعل المواطنين يلجأون إلى المراكز، ويختارون القانون لحل نزاعاتهم بدلا من القوة، مما يدل على إدراك المواطن لأهمية مؤسسة الشرطة وقوتها.
- إن التغييرات التي مر بها المجتمع الليبي بزيادة عدد المتعلمين وانتشار التيارات القومية في أوساطهم في فترة الصراع العربي الإسرائيلي، كانت سببا لتفجر الشارع الليبي ضد المؤسسة الملكية ومواقفها من القضايا العربية، الأمر الذي استلزم تدخل عناصر الشرطة لفض المظاهرات باستخدام العنف الذي راح ضحيته طلاب المدارس، وتم ضرب قوى المعارضة والتكيل بالخصوم، مما دشن للقطيعة بين المؤسسة ومواطنيها، فأصبحت في نظرهم أداة قمعية لحماية النظام الحاكم وديمومة استمراره.

قائمة الملاحق

ملحق رقم (1) المقابلات الشخصية والروايات الشفوية :

- أبوبكر هارون، مقابلة شخصية 11-9-2017 غدامس
- الصغير الحاجي، عضو بوليس سنة 1957م، مقابلة شخصية الثلاثاء 13-9-2017م.
- مدينة غدامس - الصغير شرادة، عمل بالشرطة سنة 1964م، رواية شفوية 5-9-2016
الزاوية
- الصادق المريري، عضو شرطة 1960م مقابلة شخصية، 9-4-2016م الحرشة بالزاوية
- الطيب الكبير مهتم بتاريخ غدامس وموظف بوكالة الأنباء الليبية، 13 الثلاثاء-9-2017م
مدينة غدامس
- عبد المجيد أبوصبع، عضو شرطة 1953سنة، تاريخ المقابلة 8- 9- 2016م بالزاوية -
طارق الشنيتي ابن المرحوم محمد الشنيتي، أحد رجال الشرطة بقاعدة الملاحه 3-9-
2016م
- عبدالله بن مصطفى، مقابلة شخصية بتاريخ، 9-11-2015م، صبراته
- عبد الكريم الباشا، ابن المرحوم لامين الباشا، مقابلة شخصية يوم 10-3-2016م الزاوية
- على معتوق، أحد أفراد الشرطة الإيطالية في ليبيا 1942م، يوم السبت، الموافق 5-12-
2015، الزاوية
- عطية بالط، مقابلة شخصية 20-3-2017 طرابلس
- علي العجيلي، -4-2016م ، الصابرية
- مختار موسى ، التحق بالشرطة سنة 1964م، -7-2016م الزاوية
- مصباح الزايدي، مقابلة شخصية يوم 30-3-1917م ، طرابلس
- مصطفى حسن مقابلة شخصية بتاريخ 2-4-2017م، الزاوية
- محمد الوحشي، مقابلة شخصية 10-9-2017م غدامس

ملحق رقم (2) شخصيات تعاقبت على (نضارة - وزارة الداخلية) بعد استقلال البلاد في 24-

12-1951م.

- الطاهر باكير ناصر للداخلية 13 يونيو 1953م
 - محمد رفعت ، ناظر للداخلية 16- ديسمبر 1954م
 - أحمد عون سوف ، ناظر الداخلية 17- مارس 1956م
 - عبد الرحمن قلهود 18-2- 1954 حتى 12- 1957
 - عبد الحميد عطية الديباني 26-5- 1957 حتى 16-10- 1960م
 - عبد الرحمن القلهود (ولاية ثانية) من سنة 16- 10 - 1960 حتى 19- 3- 1963م
- وخلال فترة الوزارة السادسة برئاسة رئيس الوزراء محي الدين فكيني الممتدة من مارس 1963م وحتى 22- 1- 1964م حدث تغير جذري، حيث انفصلت وزارة الداخلية عن وزارة العدل، وأصبحت وزارة الداخلية مستقلة عن أي وزارة أخرى برئاسة ونيس القذافي، وتعاقب على هذا المنصب بعد ذلك كل من:-

- محمود المنتصر ، وزيرا للداخلية 22-1- 1964 حتى 18-3- 1965م
- محمود البشتي، وزيرا للداخلية من 18- 3- 1965 وحتى 1-7- 1967م
- فاضل الأمير، وزيراً للداخلية 18-3- 1965
- أحمد عون سوف 2 - 10 - 1965م
- علي الساحلي 4-4- 1967
- أحمد عون سوف، 1-7- 1967 حتى يونيو - 1969م
- معتوق آدم، وكان آخر الوزراء للداخلية في عهد المملكة الليبية انتهت ولايته في 31- 8- 1969م



GOVERNO DELLA TRIPOLITANIA



BOLLETTINO UFFICIALE

Abbonamento annuo L. 30

Inserzioni L. 0,15 la parola

Un numero L. 1,50

Per inserzioni, informazioni e abbonamenti rivolgersi all' *Economato del Governo*

SOMMARIO

DECRETI REALI

- 1 — R. D. Legge 14 aprile 1927, n. 573 — Modificazione all'ordinamento della Corte di Cassazione del Regno.
- 2 — R. D. Legge 13 maggio 1927, n. 837 — Riduzione delle tariffe postali e telefoniche.
- 3 — Legge 16 giugno 1927, n. 988 — Conversione in legge del R. D. Legge 14 aprile 1927, n. 573, contenente modificazioni all'ordinamento della Corte di Cassazione del Regno.
- 4 — Legge 16 giugno 1927, n. 1090 — Conversione in legge del R. D. Legge 27 ottobre 1926, n. 1999, per la trasformazione della società cooperativa « Unione Militare » in ente autonomo avente personalità giuridica propria.
- 5 — Legge 9 giugno 1927, n. 1128 — Conversione in legge del R. D. Legge 1° luglio 1926, n. 1248, concernente le ricerche di minerali nel Regno e nelle Colonie.

DECRETI MINISTERIALI

- 6 — D. M. 10 giugno 1927, col quale vengono modificati i prezzi di vendita al pubblico di alcuni tipi di tabacchi lavorati esteri.
- 7 — D. M. 9 luglio 1927, col quale sono stati fissati i prezzi di cessione dei prodotti della locale Manifattura Tabacchi alle altre Colonie, per l'esercizio 1927-28.

CIRCOLARI MINISTERIALI

- 8 — Circolare Ministeriale in data 17 giugno 1927, n. 71 — « Prescrizione a titoli all'ordine emessi dalla Banca Italiana di Sconto ».

DECRETI GOVERNATORIALI

- 9 — D. G. 30 giugno 1927, serie Rag. n. 22 — Variazioni di bilancio per l'esercizio 1926-27.

الملحق رقم (3) شرطة الكرابينيري الإيطالي في ليبيا 1927

(7)

Police Office Station
Headquarters,
The Tripolitania Police,
Tripoli.
Tel. No. 148
9th Sept. '46

Superintendent of Police, Tripoli Province.
Superintendent of Police, Eastern Province.
Superintendent of Police, Western Province.
Superintendent of Police, Central Province.
Superintendent of Police, Tripolitania.
Superintendent of C.I.B., Tripolitania.
Commandant Depot & Police Training School.
The Quartermaster, the Tripolitania Police.
The Sergeant, Tripolitania Police.
Headquarters Office, the Tripolitania Police.

Subject:- Signatures.

It is essential that all official documents bearing signatures should be legible.

A recent finding and taking over certificate was the cause of a considerable waste of time in ascertaining the authenticity of a signature was completed, although.

In future all papers and documents bearing signatures of Police officers whether Senior Officers, Inspectorate, or C.I.B., will have rank, initials, Name and No. where applicable typed written in Block capitals above the signature.

I deprecate the total illegible signature when pertaining to British Officer which in most cases is nothing more than an affectation. Such signatures should be discouraged.

(Signed) J. G. ...
Colonel
Commissioner of Police.

Headquarters,
Tripolitania Police,
Eastern Province,
Maurate 14th Sept. '46.
Tel. No. 148.

Subject:- Signatures.

For your information and compliance in respect of para. 2 is carried out.

Copy to ...

3349

30

الملحق رقم (4) مخاطبة رئاسة الشرطة إلى رؤساء الوحدات الأمنية بضرورة التقيد باللوائح والتعليمات

1946م

2

Police Stations - Tripoli	7
Eastern Province	7
Western Province	5
Central Province	4
Police Posts - Tripoli	4
Eastern Province	9
Western Province	6
Central Province	4

2. One British Officer, and nineteen members of the British Inspectorate terminated their services, whilst two British Officers and twelve members of the British Inspectorate were appointed to the force during the year under review.

The Establishment and Strength of the Force and Prisons Service at 31st December, 1947 were as under:

Establishment	Brit. Officers	B.Is.	A.B.Is.	European non British	Libyan
Police and Prisons	34	21	32	185	1756
Strength	27	20	17	80	1746

3. 794 Libyan personnel applied for entry to the Force. Of these 425 were accepted in accordance with the standards of literacy and physical fitness at present pertaining. Both these figures are nearly 100% in excess of those for 1946. The standard of intelligence is improving slowly.

The number of illiterates in the Force are being slowly diminished. It must, however, be borne in mind that the wholly illiterate Arab is gifted with great powers of memory. Many of the illiterate members of the Force are most valuable policemen.

Literacy in Arabic and/or Italian shows a steady increase in the year under review.

The health of the personnel of the Force and of the Prisons Service has been uniformly good.

4. Criminal Statistics. Appendix « A ». Show a somewhat alarming increase over the figures for 1946. In large measure this is due to the serious drought and to the unemployment which followed in inevitable consequence. Two other probabilities may be sought and found:

- (1) the police themselves are becoming more self confident as the result of precept and example shown by their more highly trained British officers. Greater vigilance is bringing more felonies and misdemeanours to book, and
- (2) the public are feeling an added confidence in their police force and are bringing more cases to notice and becoming more informative.


These may be additional causes in explanation of the very considerable increases shown. They are indeed common causes in the early days and teething stages of a newly constituted civil police force.

5. Migration. With the restoration of travel facilities by sea and by air, and with a modification of the Administration's policy towards migration by Italians to and from the territory on temporary visits, migration work increased greatly. Applications to enter and leave the territory—mainly from Italians—increased from January until May, when they reached their highest peak; and thereafter decreased but never to less than double the figures for January. In all, 2004 applications to enter the territory were received, and 5080 to leave. These figures are exclusive of applications for transit visas. Of the 7084 applications received, 5930 were granted, 325 were rejected, and 829 were still under disposal at the end of 1947.

6. Two new commitments have been taken on during 1947.

- (1) Censorship of newspapers.
- (2) Censorship of films.

الملحق رقم (5) عمل مراكز الشرطة بولاية طرابلس من خلال التقارير 1947



الملحق رقم (6) حالات استعمال السلاح من قبل رجال الشرطة عهد الإدارة البريطانية

3

GOVERNAM. PSICHIATRICO GOVERNATIVO
TRIPOLI / PASOLUN

DATA: 2-10-57
Rif. N. AP
Rif. N.: Va 20/c/50

AL DIRETTORE
DELL'OSPEDALE GOVERNATIVO
S.P.S.

OGGETTO: Collegiale per il Felice Matr. 305 Amer b, Ali'.

Questa Commissione composta dai sottoscritti:

- 1) Prof. Felici Mario
- 2) Dott. Antinolfi Gastano
- 3) Dott. Penzo in sostituzione Dott. Spoleti

si e' riunita presso l'ospedale di Pasolun per giudicare il caso del Felice Matr. 305 Amer b, Ali'.

Egli risulta affetto da "Sclerosi multipla" in fase avanzata e con grave compromissione della deambulazione (paraparesi spastiche).

Trattasi di malattia cronica, a carattere progressivo, questa Commissione non ritiene che esse allo stato attuale delle conoscenze mediche - possa trarre sostanziale giovamento da un trattamento in istituto specializzato all'estero.

Tale opinione e' stata espressa all'interessato il quale pero' e' dimostrato fisco nell'aprire la sua decisa volonta' di essere inviato in Italia, tanto da apparire ostile ed inaccessibile alla persuasione ai tentativi di dissuaderlo.

A causa di tale atteggiamento questa Commissione suggerisce di favorire il desiderio dell'agente per non creare la possibilita' di rivendicazioni - sempre nocive al regolare funzionamento dell'Amministrazione - trattandosi di malattia cronica, progressiva, in fase di avanzata e ad esito infuasto entro pochi anni.

Non si puo' precisare il periodo da trascorrere all'estero ne, sia per l'osservazione che per le ricerche ed ogni relativo trattamento, esso non puo' ritenersi inferiore ai sei mesi.


In base a tale periodo di tempo questa Commissione ritiene che la spesa complessiva non puo' essere inferiore alle L.300 (trecento) oltre alle spese accessorie.

F/te Prof. Dott. Felici Mario
 * Dott. Antinolfi Gastano
 * Dott. Penzo [per Dott. Spoleti

تمت
 تقرير
 في
 10/10/57
 في
 10/10/57
 ان
 ان
 ان
 ان

X

الملحق رقم (7) تقرير عن الحالة الصحية لفرد شرطة سنة 1957 م



ملحق رقم (9) التسلسل الإداري المتبع عند مقابلة مسؤولين برتب عليا

وثائق مركز السوف. المرشد العام

٧٧/٦٤

قوة بوليس طرابلس الغرب

ملف قضية

حالات اصطدام على الطرق

١٤٢٨٤٧

٨٧

إدارة

١٤٤٢٤٧

١٢٥٥

تاج مكرم النسي

ط ٢٤٧٦

ج. كاري روبرتو

ع. كحل ١٤ المراسم

تاج الخوجي

ملحق رقم (10) دور الشرطة في ضبط المركبات على الطرقات العامة

١٥

نسط/١٧٢

ولاية طرابلس الغرب

البوليس والسجون

رئاسة ادارة المباحث الجنائية
طرابلس/ تلفون ٤١٣٥٧

التاريخ ٢ مايو ١٩٦٢

نمرة الاشارة ٨/ح

الموضوع : حسابات اكل البوليس

٤٦٤٧

حضرة مدير المالية والمحاسبة لقوة بوليس
طرابلس الغرب المحتـرم

ارفق اليكم طيه قائمه من نسختين باسمه صقوف
ضباط وافراد هذه الفائرة الذين منحوا مبلغ ٤٠ قرشا لكل منهم
نظير الاكل ليومي ١٢/١٣ / ابريل ١٩٦٢ بمناسبة الاحتياط العام لدى
زيارة زعماء الجزائر . وقد بلغ عددهم ٤٤٨ فردا .
وعليه ارجوا استرداد مبلغ ٦٣٢٠٠ ج ل السني
صرف من رصيد هذه الدائرة .
وتقبلوا فائق الاحترام .

العقيد (الصادق خشخوشه)

مساعد مدير عام البوليس للمباحث الجنائية



ملحق رقم (11) دور رجال الشرطة في دعم زعماء الثورة الجزائرية وحمائهم

٤

X

94

السلطنة الليبية

وزارة الداخلية

مخاطبة مرافعة

عسكرية سرية

الطيف رقم ١٢/١٢

التاريخ ١٧/٢/١٩٦٣م

الموضوع/تحويل نموذج


ن ب ط / ١٠

حضرة السيد مدير بوليس الطالبة لم الحاسبة المحترم طرابلس

بسمه التعمية.

أرجع اليكم طي هذه الرسالة نموذج علاقة صبي السيد البوليس رقم ١٨١٥
 نتيجة عدم وجود الاسم المذكور به بالاستشارات المرورية بها الخاصة برؤايب بوليس مركز
 من شهر يونيو ٦٢ والضح انه مستبدل لديكم بالنموذج الخاص بالبوليس رقم ١٨٠٥/لاسه
 مختلف من المرفقات الختلة بالاستشارة تحت رقمك ٣٤٨ والتي تم صرفها من خزينة هذه العسكرية
 تحت رقم ١/١٠ وما يتأكد لذلك ان الصلح الوارد بالاستشارة المذكورة للبوليس احلله عن علاقة
 الصبي بمائله تمام وهو الذي يرجع ضمن راتبه بالاهمال له رقم ١/٤١ مسلسل ٥٢٢١١٦
 تاريخ ١٢/١/٢٠ لذلك ارجو تذكرا احالة النموذج المستبدل به الي مكتب فحص الحسابات
 لحظه ضمن الاستشارة الخاصة به .


تفضلوا بتحويل لائق الاحترام


 (اشرف العباس)
 مدير وزارة الداخلية - سرت

(م.م. الطريقي)

صورة الى حضرة السيد مدير الحاسب الحاسبة المحترم بطرابلس

صورة الى حضرة السيد رئيس مركز بوليس سرت المحترم

Act 1/12


ملحق (12) مراسلة مركز بوليس سرت بخصوص صرف مرتب احد الأفراد التابعين له

D-S A

٧١

(الشركة الأردنية) شركة مساهمة

ESKO STANDARD (NEAR I LIBYA

1 62001
+ 1114
+ 8949

N° 152319

Main Depots C. R. Phone P.O.B.
 TRIPOLI: 17060 41952-42207-41325 408
 BENGHAZI: 2012 210


مستودع رئيسي
 طرابلس
 بنغازي

Date: ٢٤/١٠/٤٤ التاريخ
 Order No. ٤٦٠٠٠ رقم
 Term: ٣٠ يوم البيع بالدين شروط الدفع
 Method: حطه ودائه عن طريق
 Depot: مستودع

Sold to: شخص أسمه الرزق
 Address: طرابلس
 Delivered to: طرابلس
 Address:

Package No. العدد	Kind النوع	Quantity الكمية	Unit الوحدة	Product الصنف	Unit Price سعر الوحدة	Amount القيمة	
					جنيه M	دينار M	
	ساعة	٨٤	لتر	بنزين عادي	٤٤٤		٣٧١١
						Total المجموع	٣٧١١

We Say: ٧١١ دينار

Payment received: 

Above merchandise delivered to me in good condition and I have received the same.

استلمت البضاعة المذكورة في صحة وبما جازق هذه الفاتورة.

(Signature of Customer or Representative)

The company is not responsible for damages or losses in delivery by common Carriers.

عند التسليم بغير وسائل النقل العامة بالشركة

A 1494 Pol. Lib. - 1056

ملحق رقم (13) صرف بطاقات بديلة لتعبئة الوقود لسيارات تابعة لشعبة أمن الدولة

وزارة الداخلية
قوة الامن

ولاية طرابلس الغرب
بوليس والسجون

التاريخ ١٩٦٤/٢/٢

نمرة الاشارة ط/م/٥٨

الموضوع "المظاهرات"

قسم المظاهرات

تلفون رقم ٤/٢٨١٧

حضرة " نائب قائد قوة الامن
لشعب الامن العام / المرور والبياحات المحترم

بالاشارة الى تعليماتكم المتبادرة بتاريخ ١١٦٤/١/١٧ حوالي الساعة ١٣٠٥ بخصوص الذهاب رفقت العقيد سالم أفندي بن طالب الى حكمة الزاوية لمساعدة حكمة راها في قمع المظاهرات بالزاوية .
بهذا أظنكم أنه في نفس التاريخ المشار اليه أعلاه قد اتجهت الى حكمة الزاوية صحبت العقيد سالم أفندي بن طالب مدير شعبة الادارة والسيد عبد الحميد مورويس نيابة طرابلس حيث وصلنا هناك عند الساعة ١٢٤٥ الى مركز بوليس الزاوية وتقابلنا مع حضرة حكمة الزاوية ونائبه رئيس مركز بوليس الزاوية وهناك علمنا أن المظاهرات قد قمت من قبل بوليس الزاوية بمساعدة فرقة من القوة المتحركة .

علمنا أن شخصين قد قتلوا في هذه المظاهرات حيث أن المظاهرين حاولوا الهجوم على مركز البوليس والاعتلاء عليه كما توجد أدلة على ذلك من حيث تكبير نواقد المركز ووجوه الحجارة بداخله وسيد انفسه حجارة كثيرة جدا التيتم من قبل المظاهرين .

كلفت من قبل العقيد سالم أفندي بن طالب والعقيد مصطفى أفندي الجبر حكمة مقاطعة الزاوية بفحص مكان بأعلى مركز بوليس الزاوية حيث يقال أن المظاهرين قد أطلقوا النار على المركز وعلى البوليس أيضا أثناء المظاهرات فبعد تفشير ونجم النافذة المعلق بيها العلم وجدنا بحضور النيابة أثر لعيار نارين بجدار المركز غير أننا لم نتأكد من العثور على الرصاص في نفس الوقت اطلع حرة رئيس النيابة العامة على أثر هذا العيار الناري وهكذا تم تبث جميع التحقيقات بالمحكمة وفيما بعد تفلنا راجعين الى طرابلس في نفس اليوم عند الساعة ١٣٠٠ .

هذا لاعلامكم وتداولوا بتبول فائز الاحترام

الرئيس اول (البراهم الكانوني)
ضابط المظاهرات

نسخة الى " حضرة حكمة او مقاطعة الزاوية المحترم (للعلم)
نسخة الى " حضرة رئيس مركز بوليس الزاوية المحترم (للعلم)
=====

ملحق رقم (14) المظاهرات الطلابية والتحديات التي واجهت الشرطة

15

وزارة الداخلية
قوة الامن العام

تشهد لجنة شراء الإبل والخيول لقوة الامن العام بالاقليم الغربي طرابلس

بانها بتاريخ / ٢٠ / ١٠ / ١٩٦٥ م قد تم شراء / حمار
عمره / سنة ارتفاعه / « » سم
لونيه / احمر مميزات اخرى / احمر سم الخصين
بعلغ / ١٠٠٠ سم من السيد / حميد بن خمر
قبيله / حواصم

وذلك بعد اخذ رأى وموافقة الطبيب البيطرى على لياقته من الناحية
الصحية وقابليته للمعمل بالقوه .



توقيع البائع

لجنة القوه /

«
«
«

«
«
«

رئيس اللجنة /
عضو اللجنة /
عضو اللجنة /

« Dr. M. «
الطبيب البيطرى «

حرر بتاريخ / ٢٠ / ١٠ / ١٩٦٥ م

٢١ أكتوبر ١٩٦٥

لوجين

دفع نقدا ٣٠١

٢٦ مارس ١٩٦٦

الشرطة العامة

٥٦٦

ملحق رقم (15) الإجراءات المتبعة لشراء الإبل والخيول التابعة لقوة الأمن

قوة البوليس الاتحادي

استمارة صرف الرواتب الشهرية لأعضاء القوة

البند الفرعي ٣ الد

شعبة ١ / مهايات

لشهر من ايلول

رئاسة/شعبة/فرع

الرقم	الدرجة أو الرتبة	الاسم	المدة	الراتب الشهري	التاريخ	الجنس	مركز	ملاحظات	المرتبات	
									المرتبة	المرتبة
٤٥٦	نصر	عبد القادر الهاشمي	من ايلول ٦٥	٨٧٠٩					١٣٣٢	١٣٦١
				٨٧٠٩					١٣٣٢	١٣٦١

اشهد بصحة القائمة السابقة للمرتبات الممنوحة للاشخاص المذكورين عن خدمتهم للمدة الموضحة اعلاه وان توظيفهم مقابل الرواتب البيعة مرخص بموجب

التاريخ المبلغ المخصص خصمها احتفاظ اهلها من مدة ٩ ايام من شهر ايلول ٦٥ ولتلتحقوا بمقتضى اجراءات من اذرة تراز القيد مدير القيد بدفتر الآه
شاهد الدفع ٢٥/٩/٦٥

٢٥/٩/٦٥
مدير القيد

الملحق رقم (16) مرتبات أفراد البوليس الاتحادي

(11)

وزارة الدفاع
قوة الامن العام
طرابلس
طلب علاوة السفر والمبيت

الاسم بخط واضح: مفراج سالم الدباشي
الرتبة: ملازم ثانسي المنصب: مهندس مكتب التسجيل المركزي
الدائرة: قوة الامن للمحافظات الغربية
المقر الرسمي: الوفاة / طرابلس

قيمة السلفة المستلمة	مجموع الاستحقاق	قيمة العلاوة عن كل يوم	عدد ايام الغياب	ادن السفر		المكان		الإياب		الذهاب	
				الرقم	التاريخ	من	الي	الوقت	التاريخ	الوقت	التاريخ
			٦٦٢			طرابلس	بنغازي	٥٥XX	١٩٦٦ ٨/٨/٨	٨.٠٠	١١٦٥ ١/١٠
	١٨٠.٠٠٠	١٥٠٠٠	١٢٠			طرابلس	بنغازي		١١٦٧ ٨/٨/٨		
	١٨٠.٠٠٠	١٥٠.٠٠	١٢٠								
	١٨٠.٠٠٠										

اشهد بان ما ذكر في هذا الطلب صحيح ويتفق مع احكام لائحة علاوة المبيت لعام ١٩٦٥ .


توقيع رئيس المركز

شهادة حكمدار المحافظة او رئيس القسم

اشهد بان كان في العمل خارج منطقته من الى

زود / لم يزود خلال هذه المدة بالاكل والسكن .

توقيع حكمدار المحافظة



مجموع العلاوات المستحقة

تخصم قيمة السلفة المستلمة على حسابها

الرصيد المتبقي

تخصم منه ان وجد الربع او النصف حسب حكم المادة الاولى من قواعد فئات العلاوة

الرصيد المستحق : للموظف - للحكومة

التاريخ

تسطب احدى الكلمتين واذا كان الرصيد مستحقا للحكومة وجب استرداده او خصمه من الموظف حسب المادتين ٢٢ - ٢٣ من القانون .

موافق

ممدبل عام قوة الامن بطرابلس

ملحق رقم (17) العلاوة المستحقة لرجال الأمن عند السفر والمبيت خارج مدنهم



ملحق رقم (18) الإحتفال بتخريج أول فوج من البوليس السياحي

5



المملكة الليبية
وزارة الداخلية
قوة الامن العام

٤٦٢ / ٢٦

قسم المباحث الجنائية بسبها

الرقم : مباحث الجنائية
التاريخ ١٩٦٦/٢/٢


حكمدارية المباحث الجنائية
سبها
الى من يهه الامر

شهادة خلو من السوابق


ان السيد سالم عبد الله المكسي الدمشقي وابن من سبها
بنت سبها المولود بقرقرة / اوارى سنة ١٩١١ م.
والمقيم في هذه البلاد منذ سنة
ليس له قيودات لدى هذه الادارة
وقد اعطيت له هذه الشهادة بناء على طلبه لاسباب ادارية




لسيد البعير
توضيح ببقاء الخصم عليه السيد
١٩٦٦/٢/٢



ملحق رقم (20) شهادة الخلو من السوابق لأحد المواطنين في فزان



ملحق رقم (21) وثيقة جواز سفر صادر عن شرطة الجوازات لأحد المواطنين



ملحق رقم (22) نموذج من الدوريات الصحراوية التابعة لقوة الأمن في فزان

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر :

أ- وثائق غير المنشورة

- 1- الضرائب سنة 225هـ، ملف الوالي حسن حسني رقم 17/33/3، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية
- 2- وثيقة عربية تركية رقم 70 مؤرخة 26 صفر 1290م ، (ملف الهادي المشيرقي) ، التامين والحراسة، شعبة المخطوطات والوثائق بالمركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية
- 3- مذكرة رقم (898)، ملف العدل رقم 22، عناصر الشرطة يطالبون حكومة الولاية بطرابلس الغرب ضرورة التعجيل بدفع رواتبهم ومستحققاتهم المتراكمة سبتمبر 1894م، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.
- 4- تقرير رقم (3-33-17) لسنة 325هـ ، الوضع الصحي لأحد أنفار عساكر البوليس المستخدمين بمدينة الخمس، والذي استدعى ضرورة إرساله إلى المركز بالولاية ووضعه تحت الملاحظة الطبية، ملف حسن حسني، ، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.
- 5- النشرة الرسمية لحكومة القطر الطرابلسي 1927.
- 6- التسلسل الزمني للأحداث العسكرية في ليبيا 1928.
- 7- مخاطبة رؤساء المراكز والأقسام الأمنية للالتزام بالتوقيع على أي إجراء، بتاريخ 9-9-1946م (وثائق القماطي).
- 8- إلزام الضباط الإنجليز بضرورة التقيد بإجراءات التفتيش وفق القانون بتاريخ 18 سبتمبر 1946م (ضمن وثائق القماطي)- مختصر قانون العقوبات البريطاني، طرابلس 1947م
- 9- إلزام المفتشين الإنجليز العاملين بقطاع قوة الشرطة بطرابلس ضرورة التقيد بالإجراءات الواجب إتباعها أثناء التفتيش لسنة 1947م.
- 10- رسالة رقم 24-35، العقوبات المفروضة على بعض أعضاء الشرطة لسنة 1947م، ملف الفقيه حسن، مركز الدراسات التاريخية طرابلس
- 11- وثائق أهلية ، تبين حالات استعمال السلاح، 1947م ضمن وثائق أبوبكر غنية
- 12- أهمية فكرة الجيب لرجل الشرطة 1947م أبوبكر غنية

(Tripolitania police forc Note book government press Tripoli)

- 13- وثيقة 2 / 34 تبين الشروط الواجب توفرها للعمل بالشرطة، ملف الفقيه حسن 1947م
- 14- خطاب رقم 24 / 21، الحفاظ على شرف المهنة، ملف علي الفقيه حسن 1947م، شعبة الوثائق والمخطوطات، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية، طرابلس.
- 15- وثيقة رقم 175، لجنة فلسطين، 1948 المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.
- 16- الدستور الليبي، إصدار الجمعية الوطنية الليبية 1951.
- 17- تقرير إخباري عن الأوضاع الأمنية من قبل شعبة المباحث الجنائية طرابلس سنة 1951م، سالم الكبتي، ج2 مسيرة الاستقلال ، ص1274.
- 18- محضر جمع الاستدلالات ، رقم 111-1953 ملف رقم 9 دار أحمد النائب الأنصاري.
- 19- قضية سرقة ، ملف رقم 67، 1955، دار أحمد النائب الأنصاري.
- 20- إجراءات التحقيق في واقعة جنائية مركز بوليس الغربي 1956م، دار احمد النائب الأنصاري طرابلس.
- 21- محضر جمع الاستدلالات في واقعة جنائية، مركز بوليس الغربي 1956م، دار احمد النائب الأنصاري طرابلس.
- 22- إجراءات التحقيق من قبل الشرطة في واقعة جنائية ، مركز بوليس الغربي 1956، دار أحمد النائب الأنصاري.
- 23- محضر مركز بوليس الغربي 1956 ، دار أحمد النائب الأنصاري.
- 24- ملف رقم 12 السب والتشهير ، دار أحمد النائب الأنصاري.
- 25- الميزانية المالية لقوة البوليس والسجون لسنة 1955-1956، أرشيف الداخلية.
- 26- التنظيم الإداري لأعمال البوليس 1956- 1957 ، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.
- 27- دوريات أمنية تابعة مركز بوليس مزدة، أرشيف الداخلية ، المركز الوطني للدراسات التاريخية.
- 28- قانون اللقطات رقم 55 لسنة 1957م، وثائق مدرسة تدريب البوليس بابي ستة، ضمن مجموعة وثائق رمضان عبد القادر.

- 29- وثيقة رقم 2 ملف رقم 8-17-60 بشأن الإعلام والثقافة ، أرشيف مركز المحفوظات والدراسات التاريخي.
- 30- إتهام بعض أعضاء البوليس بالتهريب وتجارة التبغ مديرية غريان 1960.
- 31- أمر توقيف إحتياطي نيابة الزاوية 1960م.
- 32- جمع وصيانة البيانات، تم إعداده لموظفي البوليس في المملكة الليبية المتحدة في فبراير 1960م.
- 33- الاعتداء على مزرعة ايطالية 1961، مركز بوليس جنزور بأرشيف النيابة العامة الزاوية.
- 34- نزاع على الأراضي 1961م أرشيف نيابة الزاوية.
- 35- رسالة رقم 12، ملف رقم (6 . 8) حول البوليس الاتحادي، 1961 المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.
- 36- قانون رقم 26 1962 بشأن الميزانية العامة.
- 37- مشاجرة رقم 305 مركز بوليس الزاوية 1962م.
- 38- هيكله البوليس الاتحادي 1962م.
- 39- مذكرة حول أحداث الزاوية 19-12-1962م مركز الزاوية بحوزة على الهازل.
- 40- دورات السلاح لإفراد البوليس لسنة 1963م، المركز الليبي للدراسات التاريخية طرابلس.
- 41- ملف رقم 180-5-5-4355 ، البر والإحسان - كوارث ونكبات، أرشيف مركز المحفوظات والدراسات التاريخية ؛ وثيقة رقم 1 ، ملف رقم-م-8-6-399بشأن أوامر القوة 1963م.
- 42- الاحتجاجات الطلابية وموقف مركز بوليس الزاوية منها، 1963.
- 43- التدابير الأمنية في مواجهة الاحتجاجات الشعبية والطلابية رقم 88 سنة 1963م.
- 44- واقعة سرقة 1962-1963م مركز بوليس السوق، مركز بوليس جنزور، أرشيف نيابة الزاوية..
- 45- مرسوم ملكي لتنظيم قوة الأمن لسنة 1964، إدارة العلاقات العامة بوزارة الداخلية، طرابلس.
- 46- حماية الغابات، 1964م ، مديرية أمن صرمان،
- 47- تصاعد حدة المظاهرات مركز بوليس الزاوية 1964.
- 48- الحالات التي يجوز لرجل قوة الأمن استعمال السلاح لسنة 1964م ، إدارة العلاقات العامة بوزارة الداخلية طرابلس

- 49- سجلات قوة الأمن 1965 مدرسة تدريب الشرطة أبي ستة.
- 50- وثائق أهلية، حول قوانين الشرطة، رمضان عبدالقادر، 1965
- 51- قرار تعيين في الشرطة 1965. ضمن وثائق عبدالقادر ليوز، سيناون.
- 52- إلزام فرد شرطة بدفع النفقة الشرعية 1965م المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.
- 53- صرف وقود البنزين لسيارة شرطة تابعة الإدارة العامة لأمن الدولة 1965.
- 54- أرشيف محكمة الزاوية 1966 بشأن واقعة جنائية.
- 55- وثيقة أهلية ، بشأن علاقة رجال الشرطة بالجمهور ، 1965، بحوزة مصباح الزاويدي
- 56- نفقة شرعية، لسنة 1965م، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.
- 57- وثائق أهلية ، نقل أعضاء البوليس رمضان عبدالقادر، 1965.
- 58- الهجرة والتسلل الحدودي لسنة 1965م، مديرية أمن صرمان.
- 59- التعاون بين الداخلية ووزارة التخطيط والتنمية، لسنة 1966م.
- 60- مجموعة وثائق حول قضايا أمنية، مديرية أمن صرمان الجرائم، 1966.
- 61- سجل الاموال المسروقة 1966 مركز بوليس صرمان.
- 62- الخلو من السوابق الجنائية سبها، 1966، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية.
- 63- أحداث أمنية متعلقة بالمظاهرات ، مركز بوليس قرقارش، لسنة 1967م. بحوزة على الهازل.
- 64- سجل الأموال الضائعة والموجودة، لسنة 66-67م، أرشيف بمديرية أمن صرمان.
- 65- محضر جمع الاستدلالات رقم 411-68م.
- 66- مراسلة رقم 5 - 7 ، لسنة 1969م مساعي رئاسة الشرطة لدعم وتشجيع منتسبيها للانخراط بالسلك الأمني ، مديرية أمن الشاطي.
- 67- محضر جمع الاستدلالات رقم 128-1969، مركز بوليس الزاوية.
- 68- محاضرة تداعيات الهجرة غير الشرعية والتسلل الحدودي تحت إشراف منظمة ليونيسكو صبراتة 2013.
- 69- زيارة ميدانية لقلعة السرايا الحمراء برفقة عبد الفتاح القماطي ومسئولة الملف الثقافي والوفد المرافق لها بمنظمة ليونيسكو للإطلاع على السجون التركية داخل قلعة طرابلس.

ب- وثائق منشورة :

- 1- تقرير اعدته شعبة المباحث الجنائية عن التحركات السياسية طرابلس سنة 1951م، كتاب مسيرة الاستقلال لمؤلفه سالم الكبتي، ج2، 2012 ، ص1274.
- 2- المطالبة باستخراج وثيقة سفر ذهاب وعودة، منشورة في كتاب اليهود بطرابلس الغرب 1911- 1943 لمؤلفه خليفة الأحول، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية، 2005.
- 3- رسالة من الأمير إدريس السنوسي إلى البريجادير كامين رئيس إدارة الشئون المدنية للبلاد بأن تكون الشرطة تحت إشراف ضباط انجليز، تنشر لأول عبر الانترنت لأول مرة 21-10-2016.

ج- التقارير السنوية:

- 1- التقارير السنوية للإدارة العسكرية البريطانية في برقة، 1944، 1945، 1946، 1947، 1948، 1949م.
- 2- التقارير السنوية للإدارة العسكرية البريطانية في طرابلس ، 1944، 1945، 1946 ، 1947، 1948، 1949م.
- 3- التقرير السنوي للإدارة العسكرية الفرنسية عن فزان، 1950.
- 4- التقرير السنوي عن قوة بوليس طرابلس الغرب بطرابلس لسنة 1956م

د- الروايات الشفوية:

- 1- أبوبكر هارون، مقابلة شخصية 11-9-2017 غدامس.
- 2- الصادق المريري، عضو شرطة 1960م مقابلة شخصية، 9-4-2016م بالحرشة الساعة.
- 3- الصغير الحاجي، عضو بوليس سنة 1957م، مقابلة شخصية الثلاثاء 13-9-2017م. مدينة غدامس.
- 4- طارق محمد الشنيتي، ابن أحد أفراد البوليس ، مقابلة شخصية 3- 9- 2016 بمدينة الزاوية.
- 5- الطيب الكبير مهتم بتاريخ غدامس وموظف بوكالة الإنباء الليبية، 13الثلاثاء-9-2017م مدينة غدامس

- 6- خالد الهدار، مقابلة شخصية 20-9-2013 م ، صيراته.
- 7- عبد الرزاق صقر، ابن عضو البرلمان الليبي على الصقري مقابلة شخصية 10-2014م الزاوية.
- 8- عبد الكريم الباشا، ابن المرحوم لامين الباشا، مقابلة شخصية يوم 9-3-2016م الزاوية.
- 9- عبدالله بن مصطفى، مقابلة شخصية بتاريخ، 9-11-2015م، صيراته.
- 10- عبد المجيد ابوصبع، عضو شرطة 1953سنة، تاريخ المقابلة 8- 9-2016م بالزاوية.
- 11- علي العجيلي، -4-2016م ، الساعة 11:00 ص ، الصابرية
- 12- على معتوق، عضو شرطة في العهد الايطالي، يوم السبت، الموافق 5-12-2015.
- 13- محمد الوحشي، مقابلة شخصية 10-9-2017م غدامس.
- 14- مختار موسى 8-7-2016م الزاوية، التحق بالشرطة سنة 1964م.
- 15- مصباح الزايدي، مقابلة شخصية يوم 30-3-1917م.
- 16- مصطفى حسن، 2- 4- 2017 الزاوية.
- 17- مصباح مختار، من مدينة ترهونة، 27-7-2016م بطرابلس. عمل الشرطة الانتربول 5-1961-8م.
- 18- منصور قاقه، مقابلة شخصية غدامس أغسطس 2017م.

د- الصحف :

- 1- جريدة طرابلس الغرب 1943،. - ع 56، 1943. - 1363هـ - ديسمبر 1944م - 23يناير 1946م - 10 يونيو 1946م - 27يولية 1946 - 19 أغسطس 1943. - ، ع 3229، 1954م- ع، 2302 ، 16مايو 1954م - 16 يناير 1956. - 29، 20 يناير 1954م - ع 3237، 28 فبراير 1954م - ع 766، 19 نوفمبر 1945 - ع 766، 19 نوفمبر 1945 - ع، 170، 16-6-1961م.
- 2- جريدة طرابلس الرسمية-، 56 ، يونيو 1943 - 5 مارس 1945. - ع 56، يونيو 1943 - ، العدد، 11، 1945م- ع 17، أول سبتمبر 1944. - ، مارس، 1945 - 15 ديسمبر 1945 - ع، 17، 1944- العدد 1، لسنة - 1945مارس، 15 يونيو، 15 ديسمبر 1945م - 5مارس، 15 يونيو، 15 ديسمبر 1945م. - ع 20 أبريل

1970. - عدد خاص ، 7 يونيو 1960. العدد 18، 16 سبتمبر 1961م. - عدد خاص 1962. - 11 أكتوبر 1964.

3- صحيفة برقة الجديدة عدد، 871 26 مارس 1947. - ع، 721، 10 ديسمبر 1946م ع، 721، 10 ديسمبر 1946م 917، 9 يوليو 1947م - ع863، 7 مارس 1947م - ع، 863، 7 مارس 1947. - ع 858، 24 فبراير 1947. - ع 1148، مارس، 1949- ع، 1477، 9 مايو 1951م - ع 1473، 2 مايو 1951- ع 1479، 13 مايو 1951. - ع، 1479، 16 مايو 1951م - ، ع 4466، 1966 - ع، 4451، 1966م.

4- جريدة برقة الرسمية 1- 4- 1959، من خلال التشريعات الليبية ج3

5- جريدة اللواء الطرابلسي، ع، 32، 1920م

6- جريدة الاستقلال، العدد 877، يناير 1950.

7- مجلة ليبيا الحديثة، ع، 13، 1965م

8- صحيفة الرائد، ع252، 1967م.

9- جريدة المعرفة، ع 255، 1963.

10- صحيفة الرائد ، ع 254، 6. 4. 1967.

11- الجريدة الرسمية لولاية فزان العدد 7 15 يوليو 1954م - عدد خاص ، 25 يوليو 1957

12- العدد 8، 5 نوفمبر 1957م - العدد 8، 5 نوفمبر 1957م

13- العدد 4، 1-10-1957م - ع، 11 نوفمبر 1957م العدد 34، 6 مايو 1958 -

جريدة فزان، ع 67- 6 يناير 1959م - جريدة فزان، العدد 6، 23-10-1967م ،

العدد 49، 11-9-1967م - العدد الثاني 25-9-1967م - ع، 10 - 19 نوفمبر

1957م - ، العدد الأول، 4 ديسمبر 1967م - العدد، 42، 16 سبتمبر 1968.

14- المرشد الليبي، العدد الثالث، نشرة تصدر عن السكرتيرية العامة لمجلس الشيوخ

1964م.

هـ - الكتب المصدرية :

1- القرآن الكريم

- 2- إين خلدون، مقدمة ابن خلدون، منشورات دار الفجر للتراث، القاهرة 2010، ص312.
- 3- احمد زارم، مذكرات حول صراع الشعب الليبي مع مطامع الاستعمار 1943-1969م،
الدار العربية للكتاب، 1972
- 4- بشير السني المنتصر، مذكرات شاهد على العصر الملكي، ط2، منشورات مكتبة 17
فبراير، طرابلس 2012.
- 5- سامي حكيم، حقيقة ليبيا، مكتبة الإنجلو المصرية 1968م
- 6- راسم رشدي، طرابلس الغرب في الماضي والحاضر، ط1، د- م، 1953.
- 7- عبد العزيز نوار، تطور المجتمع الليبي، ط1، دار ليبيا للنشر، 1967م
- 8- محمود سليمان، ليبيا بين الماضي والحاضر، الإدارة العامة للثقافة طرابلس، 1961م
- 9- محمد عثمان الصيد، محطات من تاريخ ليبيا، منشورات الجبهة الشعبية، الرباط 1996.
- 10- محمد يوسف المقرئ، ليبيا بين الماضي والحاضر، الفرات للنشر والتوزيع، 2004
- 11- مجيد خذوري، ليبيا الحديثة، ت، نيقولا زيادة، بيروت، دار الكتب، 1966م
- 12- مصطفى بن حليم، صفحات مطوية من تاريخ ليبيا السياسي، ط5، القاهرة :وكالة
الأهرام للتوزيع، 1929م.
- 13- نيقولا زيادة، رسائل من برقة، مركز الدراسات الليبية- أكسفورد، 1949م
- 14- نيقولا زيادة، برقة الدولة العربية الثامنة، دار العلم للملايين، بيروت، 1950

ثانياً - المراجع العربية والمترجمة:

- 1- ابراهيم العربي العماري، ذكريات معتقل العقليّة، منشورات المركز الليبي للدراسات
التاريخية، ليبيا 2006م.
- 2- احمد قاسم ضوي، غدامس بين الماضي والحاضر، دار النشر، دار الكتب الوطنية
بنغازي، 2009م
- 3- النقيب حمود ضاوي القشامي، رجل الأمن والممارسة الإدارية، الدار السعودية للنشر
والتوزيع، ط1، 1981م
- 4- احمد محمد القلال، سنوات الحرب والإدارة العسكرية في برقة، 1939-1949م م،
جامعة قاريونس، 2002م
- 5- إدرة الشرطة، ت، شفيق عصمت، دار القاهرة للنشر، 1969م

- 6- المختار عثمان العفيف، مدينة سوكنة، دراسة تاريخية للأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية، طرابلس-ليبيا، ط2، 2012م
- 7- المختار عثمان العفيف السوري، الأوضاع الاقتصادية في إقليم فزان خلال القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، جامعة الزاوية ليبيا ط1، 2010 م
- 8- بلدية طرابلس في مائة عام، 1286 - 1391هـ - 1870 - 1970م 19 ابريل 1973م - جي.اف.ابوت، الجهاد في طرابلس، ت، عبد القادر المحيشي، مركز المحفوظات والدراسات التاريخية، ليبيا، ط1، 2000م
- 9- حسين محمود سليمان، ليبيا بين الماضي والحاضر، الإدارة العامة للثقافة طرابلس - ليبيا 1961م
- 10- خليفة الدويبي، الوثائق العثمانية، المجموعة الأولى، ت، محمد الأسطى، منشورات المركز الليبي للدراسات والمحفوظات التاريخية، 1990.
- 11- خليفة التليسي، بعد القرضابية، دراسات في تاريخ الاستعمار الايطالي(طرابلس الغرب)1922-1930، دار الكتب العربية، ليبيا- تونس 1978م،
- 12- خليفة الأحول، اليهود في طرابلس الغرب، 1911-1943، م، مركز الجهاد، 2005م
- 13- داني ماري تونينين، الكفرة الغامضة، ت وهبي البوري، م، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية- طرابلس- ليبيا 2005 - سالم
- 14- سالم الكبتي، ليبيا مسيرة الاستقلال، ط1، ج1، الدار العربية للنشر، بنغازي.- ليبيا، 2012م
- 15- سالم الكبتي، ليبيا مسيرة الاستقلال، ج2، مدارالساقية للنشر، بنغازي، 2012م
- 16- عبد الفتاح القماطي، تاريخ الشرطة في ليبيا من سنة 1835 - 2000م طرابلس ليبيا 2004م
- 17- عبد الرحمن البريكي وآخرون، من سجلات المحاكم العسكرية الايطالية، م مركز الجهاد الليبي، ج3، ت، احمد عامر، 1991م
- 18- عقيل البربار، دراسات في تاريخ ليبيا الحديث، منشورات، فاليما مالطا، 1975 م

- 19- علي شعيب، أسرار القواعد البريطانية في ليبيا، المنشأة العامة للتوزيع والنشر، ط1،
طرابلس ليبيا ، 1982م
- 20- غيث عبدالله العربي، من سجلات المحاكم الشرعية، ت، المهدي التريكي، م، مركز
الهاد الليبي، 2000م
- 21- فرانثيسكو مالجري، الحرب الليبية 1211-1912، ت، وهبي البوري، الدار العربية
للكتاب، تونس 1978م
- 22- قدري عبد الفتاح الشهاوي، الموسوعة الشرطة القانونية، ، عالم الكتب- القاهرة 1977م
- 23- محمد الطاهر عريبي، وثائق السرايا الحمراء طرابلس، الإدارة العامة للبحوث التاريخية
والمحفوظات التاريخية، طرابلس، ليبيا، 1977م
- 24- محمد المفتي، السعداوي والمؤتمر، 1948-1952م، ط2، دار الثقافة والمجتمع المدني،
ليبيا، 2012م
- 25- محمد المفتي، زمن المملكة، 1951-1969م، م، دار الكتب الوطنية، بنازي ليبيا،
2012م
- 26- محمد المفتي، جمعية عمر المختار 1941-1951، طموح المعارضة الديمقراطية في
مجتمع تقليدي، وزارة الثقافة والمجتمع المدني، ليبيا 2012م.
- 27- محمد بن يونس، عبد الحميد النيهوب ، موسوعة التشريعات لليبية، ج3، دار الثقافة
بيروت، د-ت
- 28- هنري حبيب، ليبيا بين الماضي والحاضر، ط1، المنشأة الشعبية للنشر، ليبيا، 1981

ثالثاً- الرسائل العلمية:

- 1- إدريس عبد الصادق، الإدارة البريطانية في برقة 1943-1951، رسالة ماجستير غير
منشورة، كلية الآداب ، قسم التاريخ ، جامعة عمر المختار البيضاء - ليبيا 2004
- 2- أسمهان معاطي، الإدارة البريطانية في ليبيا 1943-1951 وأثرها على المجتمع المحلي.
رسالة ماجستير غير منشورة جامعة الزاوية 1997.
- 3- حنان منصور، الاحتلال الفرنسي لفرن، 1943-1952، وأثره على الأوضاع السياسية
والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة
الزاوية، 2003م

4- مبروكة عبدو، الشرطة في ولاية طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني 1835، -
1911 رسالة ماجستير غير منشورة، قسم التاريخ، كلية الاداب، جامعة الزاوية، - ليبيا
2006-2007م.

5- مختار رحيل، الاحتلال الفرنسي لفران، وأثره على الأوضاع السياسية والاقتصادية
والاجتماعية، والثقافية، 43-1952م رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الدول العربية
2005م، ص 33

6- مصباح ياقنة السوداني، الأحوال الاقتصادية والاجتماعية في ليبيا أثناء فترة حكم الإدارة
الاجنبية 1943-1951م رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الزقازيق، مصر -
2004م.

رابعاً: المقالات العلمية:

1- سعيد الأفغاني، وآخرون، إحصائية الجريمة، مجلة كلية الأداب، العدد الخامس، 1973م
2- على عبدالله إبراهيم (مجلس الإدارة في ليبيا في العهد العثماني الثاني)، مجلة البحوث
التاريخية، ع1، يناير 1980،

خامساً: الموسوعات والقواميس:

1- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا الرازي المتوفي 395هـ وضع
حواشيه إبراهيم شمس الدين، ج1، مادة (ش.ر.ط)
2- ابن منظور، لسان العرب، فصل، ش، ص، ض، دار الحديث القاهرة، 2002
3- محمد مرتضى، الزبيدي، تاج العروس من جوهر القاموس، دار صادر بيروت، 2000
4- محمد بن يونس- عبد الحميد النيهوب، موسوعة التشريعات الليبية، ج3، دار الثقافة
بيروت
5- قدرى عبد الفتاح الشهاوي، الموسوعة الشرطة القانونية، عالم الكتب- القاهرة 1977م

سادساً: المواقع الإلكترونية:

1- ويكيبيديا الموسوعة الحرة، حكايات من فزان.
2- ويكيبيديا الموسوعة الحرة، المبروك بن يونس يونيو 2013م.
3- ويكيبيديا الموسوعة الحرة، وثائق الملك إدريس 1949م، أول نشر لها 2016م.